

المنهجية العامة

في العقيدة والفقه والسلوك

والإعلام بأن

الأشعرية والماتريدية من أهل السنة

تأليف

عبد الفتاح بن صالح قديش الياافعي

المنهجية العامة

في العقيدة والفقه والسلوك

والإعلام بأن

الأشعرية والماتريدية من أهل السنة

تأليف

عبدالفتاح بن صالح قديش اليافعي

الإهداء

إلى أحبتي طلبة العلم
إلى الباحثين عن الحقيقة
إلى من الحكمة ضالتهم
إلى من الحق مبتغاهם
إلى المتجرددين
إلى المنصفين

أهدي هذا البحث

**تقديم فضيلة الشيخ القاضي
محمد بن إسماعيل العمراني
عضو الإفتاء والمدرس بمعهد القضاء**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى
آلـه الطيبـين الطـاهـرـين، وعلـى أـصـحـابـهـ الغـرـ المـاـيـمـينـ، وعلـى التـابـعـينـ هـمـ يـاـ حـسـانـ إـلـىـ
يـوـمـ الدـيـنـ.

وبعد:

فهـذـاـ كـتـابـ (ـالـمـنـهـجـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ)ـ الفـقـهـ وـالـعـقـيـدـةـ وـالـسـلـوـكـ)ـ -ـ الـذـيـ رـجـهـ قـلـمـ
وـلـدـيـ الشـابـ الـعـالـمـ الشـيـطـ،ـ عـبـدـ الـفـتـاحـ بـنـ صـالـحـ قـدـيـشـ الـيـافـعـيـ حـفـظـهـ اللـهـ وـنـفـعـ
بـعـلـومـهـ -ـ لـمـنـ أـحـسـنـ الـمـؤـلـفـاتـ الـتـيـ أـخـرـجـتـ لـلـنـاسـ فـيـ هـذـهـ الـأـيـامـ،ـ فـيـ الـمـوـضـوـعـ
الـمـذـكـورـ فـيـ [ـمـنـهـجـيـةـ]ـ الـفـقـهـ وـالـسـلـوـكـ وـالـعـقـيـدـةـ.

وـهـوـ لـعـمـرـيـ مـاـ يـسـتـفـيدـ مـنـ الـجـاهـلـ وـالـطـالـبـ،ـ وـلـاـ يـسـتـغـفـيـ عـنـهـ الـعـالـمـ فـهـوـ
لـلـجـمـيعـ،ـ وـسـيـعـرـفـ مـاـ قـلـتـهـ مـنـ سـيـطـلـعـ عـلـيـهـ يـاـمـعـانـ وـتـأـمـلـ إـنـ شـاءـ اللـهـ،ـ وـالـلـهـ يـجـزـيـهـ
خـيـراـ وـيـكـتـبـ أـجـرـهـ وـيـضـاعـفـ ثـوـابـهـ.

وـسـبـانـ اللـهـ وـبـحـمـدـهـ وـسـبـانـ اللـهـ الـعـظـيمـ.

محمد بن إسماعيل العمراني
٢٠٠٦ - نوفمبر ١٤٢٧

والعقيدة، إغلاقهم من الأشاعرة والماتريدية والخنابلة وأهل الحديث، فلا ينبغي إطلاق الابتداع أو البدعة على هؤلاء الأعلام، الحاملين لواء السنة والدفاع عنها والمبدعين في ميدان هذه العلوم، وآثارهم وكتبهم المدونة في المذاهب الإسلامية، قديماً وحديثاً عليها الاعتماد، وطريقتهم في السلوك والتربية هي المتّعة، وهي الوسط بين الغلو والتطرف والتساهل.

ولا ينبغي لإنسان عاقل في هذا العصر، أن يتناول أو يحط من مكانة هؤلاء الأعلام، أو التشكيك في عقائدهم وعلمهم، مع ما دونه في هذه العلوم وما اشتهروا به من الورع والزهد والتقوى، وعلى علمائنا المعاصرين والكتاب أصحاب الأقلام السيالية والثقافات المعاصرة، أن يتوجهوا ضدّ التيارات الإلحادية والعلمانية، التي تطعن في جسم الأمة الإسلامية، وعليهم أن يستغلوا بترجمة شباب الأمة وفتيات الأمة في التربية والسلوك والفقه، وتبصيرهم بعقيدة السلف السليمة من الانحرافات، والمخوذة من نصوص الكتاب والسنة بسهولة ويسر، كما فهمها الصحابة والتابعون والسلف من بعدهم.

وهذا ما خلص إليه الباحث من خلال استعراضه النصوص الشرعية، وأقوال أهل العلم من الأئمة الأعلام، في كل زمان وعلى مستوى المذاهب الإسلامية المشهود لها بالخيرية، وقد وفق الباحث فيما كتبه وقصد بذلك الخير في توحيد الأمة وجمع شتاها، وضمّ كلمتها خشية التفرق والاختلاف، انطلاقاً من قوله تعالى:

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران: ١٠٣)، وله ما أراد في ذلك، وأحسب أنه قصد الخير من خلال بحثه هذا، ليضع خطوطاً هامة وهادفة في توحيد الأمة في منهج العقيدة والفقه والسلوك.

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور
حسن بن محمد مقبول الأهدل
نائب رئيس جامعة صنعاء، وعميد كلية الشريعة سابقاً
ورئيس قسم الأصول والحديث حالياً

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين.

وبعد:

فقد اطلعت على ما كتبه الشيخ العلامة عبد الفتاح بن صالح اليافعي في بحثه (المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك)، وما عرضه في هذا البحث من أفكار حول المنهجية عند أهل السنة، في هذه المخاور الثلاثة: العقيدة والفقه والسلوك، مستعرضاً أقوال أهل العلم من أعلام الفقهاء والأئمة، الذين يعتمد على أقوالهم في هذه المواضيع، مناقشاً بعض الأفكار التي حملت على طوائف أهل السنة: من الأشعرية والماتريدية، مبيناً أن هذه الفرق تابعة لأهل السنة موافقاً بذلك من أقوال أهل العلم.

وإن كانت هناك بعض الأخطاء لهذه الطوائف فهي لا تنقص من مكانتهم العلمية وعلمهم؛ ودفعهم عن السنة وربما حدى بهم ذلك الأمر - في اعتقادهم - الدافع عن السنة ورداً للمبتدعة والزنادقة.

وقد ذكر المصنفو من أهل العلم بالحديث والفقه، أن الذي حمل الأشاعرة والماتريدية في تأويل بعض الأسماء والصفات هو التزير، وهذا لا يخرجهم عن دائرة أهل السنة والجماعة، خاصة وأن معظم فقهاء الإسلام في الفقه والحديث والتفسير

قد ذكر شخصين من أصل إعلم بالحدث دفعه أن النكاح لم يتحقق بالشروط
فيما ذكر في بعض الأحاديث مصادف لبيانه أن النكاح غير معتبر عن حركة
أصل لبيه بخلافه فاصحة وذات عظم مقنعاً لإسلام في دفعه بغيره بالقدر
والمقصود المقصود من ابتناءه وبيانه هو مخالفة لآصل ثبوت ذلك ويعذر
الأخلاق المست ragazzi أو المسبعة على هذا النوع من العادات والسلوكيات لعدم دفعه
عنك ويسعني ذكر نزرين في سمات هذه العادة وآثارها وكتاب
لبيه في مباحثه لرسدته قد يذكر حدثاً آخر يعتمد على طرائقه في قوله
لبيه هو لبيه
لبيان ما ذكر في هنا يعمد إلى تناوله أو يعطي من مكانة هذه العادة
أو يستكمل في عقائدتهم وأدلة معرفة حادثته في هذه العادة بما استقر عليه من
الروح والقصد ولتفوقي على علماناً بعاصريه في كتاب أصحاب البدائل إسلام
وتفاقم في بعاصره أن يتحققوا ضد التيات الرجائية والملايين التي
تتحقق في حرماته في دعوه عليهم أن يستعملوا بتوبيخه شيئاً
لديه فنيات لزمه في انتقامه من أسلوكه ودفعه وتصح حرم بعديده
الآن يطلع من لغزياته دليلاً قوياً من شخص الكتاب وأسلوبه
ويؤيد كلامه ببعض الأدلة التي يعلمونها من بعضهم .
وهذا ما حصل إليه الباحث من خلاص استعراضه لنحوه من
أصل إعلم من لغته ل الإسلام في كل زواياه على مستوى لما تذهب به رسالته
يكتنفه طيفه ونوعه وفروعه التي يكتبها ومقصده بذلك طفيف تكتل
إذنه وطبع شكله وضم كل تأثير خطيء يلتقطه ويلقيه أطلاعاته على قوله تعالى
الله أعلم بما يصل الله إليه ولذلك يتفوقوا . ولهم ما أراد من ذلك وأدله
أنه قد يكتنفه من خلاص كلامه هنا ليمض خطوطه هادمة وصارمه على توصيفه
في منجم بعديده بعضاً .

وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ونسأ الله لنا وله التوفيق والسداد، وأن يجنبنا وإياه الخطأ والزلل، وأن يعصمنا
من البدع والفتن، وأن ينصر هذه الأمة الطريق المستقيم، إنه على ذلك قادر.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الأستاذ الدكتور / حسن بن محمد مقبول الأهدل

رئيس قسم الحديث والأصول - جامعة صنعاء

• وروى الترمذى في سننه ٥١/٥: حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندى، حدثنا عبد الله بن خمير عن إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقيرى، عن أبي هريرة قال: "قال رسول الله ﷺ: الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها" اهـ. ورواه ابن ماجه ١٣٩٥/٢.

٣- من أقوال أهل العلم :

- في صحيح البخارى ٢٤٦/١: (عن عبید الله بن عدی بن خیار، أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور فقال: إذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم) اهـ.
- وفي صفة الصفوة ٤٨٢/١: عن الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعى يقول: (ما أوردت الحق واللحجة على أحد فقبلها مني إلا هبته واعتقدت مودته، ولا كابرني على الحق أحد ودافع الحجة إلا سقط من عيني) اهـ.
- وفي كتاب تنبیه المترین صفحة ١٨٤: (قال حاتم الأصم: لا تنظر إلى من قال وانظر إلى ما قال، وخذ الحکمة حيث وجدتها فإنها ضالة المؤمن، فإذا وجدتها فقیدها ثم ابتغ ضالة أخرى) اهـ.
- وقال حجۃ الإسلام الغزالی في المنقد من الضلال صفحة ٤: (علمت أن رد المذهب قبل فهمه والاطلاع على كنهه رمي في عمایة) اهـ.
- وقال الشيخ عبد الرحمن العلّمي اليماني في كتابه القائد إلى تصحيح العقائد صفحة ١٣:

- الوجه الثالث - [يعنى من أوجه رد الحق] الكبر:
 (يكون الإنسان على جهالة أو باطل، فيجيء آخر فيبين له الحجۃ فيرى أنه إن اعترف كان معنى ذلك اعترافه بأنه ناقص، وأن ذلك الرجل هو الذي هداه وهذا

بين يدي البحث:

الحق أحق أن يتبع

١- من الكتاب:

- قال الله تعالى: ﴿... وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَبْيَانًا بَعْدَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ فَهُدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة: ٢١٣).
- وقال الله تعالى: ﴿... أَفَنَّ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَ أَنَّ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (٢٥) وما يتبَعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنَّاً إِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْلَمُ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (٣٦) (يونس: ٣٥ - ٣٦).

٢- من السنة:

- روى مسلم في صحيحه ١/٥٣٤: عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "كان نبي الله ﷺ إذا قام من الليل افتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذننك، إنك همدي من تشاء إلى صراط مستقيم". اهـ
- روى الترمذى في سننه ٤/٣٦٤: عن حذيفة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "لا تكونوا إمعة، تقولون إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمانا، ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا ظلموا". اهـ.

إلى الحق خير من التمادي في الباطل، واعلم أنه من تزين للناس بغير ما يعلم الله،
شانه الله). الدارقطني والبيهقي اهـ. خلاصة البدر المنير ٢/٣٥، والتلخيص
الخير ٤/١٩٦ والاستذكار ٧/١٠٣.

- وفي تاريخ بغداد ١٠/٣٠٨: (عن عبد الرحمن بن مهدي قال: كنا في جنaza
فيها عبيد الله بن الحسن وهو على القضاء، فلما وضع السرير جلس وجلس
الناس حوله، قال فسألته عن مسألة فغلط فيها فقلت: أصلحك الله القول في
هذه المسألة كذا وكذا، إلا أني لم أرد هذه إنما أردت أن أرفعك إلى ما هو أكبر
منها، فاطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال: إذاً أرجع وأنا صاغر لأن أكون ذئباً في
الحق أحب إليّ من أن أكون رأساً في الباطل) اهـ.
ورواها ابن الجوزي في المنظم ٦/٢٩٨، وذكر القصة المزي في تمسيد الكمال
١٥١/٢٥، وابن كثير في البداية والنهاية ١٠/٢٥.

- وفي كتاب الروح لابن القيم صفحة ١٠: (قال الحال وأخبرني الحسن بن أحمد
الوراق، حدثني علي بن موسى الحداد وكان صدوقاً، قال: كنت مع أحمد بن
حنبل وحمد بن قدامة الجوهري في جنaza، فلما دفن الميت جلس رجل ضرير
يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة، فلما خرجنا
من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر
الحلبي، قال ثقة قال كتبت عنه شيئاً قال نعم، فأخبرني مبشر عن عبد الرحمن بن
العلاء للجلاح عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة
وخطمتها، وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك، فقال له أحمد: فارجع وقل للرجل
يقرأ) اهـ.

- وفي طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٨/٢١٤: (حكى القاضي عز الدين
الهكاري ابن خطيب الأشمونين في مصنف له، ذكر فيه سيرة الشيخ عز الدين أن

ترى من المنتسبين إلى العلم من لا يشق عليه الاعتراف بالخطأ إذا كان الحق بين له ببحثه ونظره، ويشق عليه ذلك إذا كان غيره هو الذي بين له

- الوجه الرابع - الحسد:

وذلك إذا كان غيره هو الذي بين الحق، فيرى أن اعترافه بذلك الحق يكون اعترافاً لذلك المبين بالعلم والفضل والإصابة، فيعظم ذلك في عيون الناس ولعله يتبعه كثير منهم، وإنك لتجد من المنتسبين إلى العلم من يحرص على تحطئة غيره من العلماء، ولو بالباطل حسداً منه لهم ومحاولة لخط مترتهم عند الناس. اهـ.

• وقال المعلمي في كتابه رفع الإشتباه صفحة ٧٦: (طبع الإنسان أنه إذا عرف في طائفة أفهم على الحق في كثير من المسائل، وعرف في طائفة أخرى أفهم على باطل في كثير من المسائل، ثم ذكرت له مسألة اختلفت فيها الطائفتان فإنه يتسرع إلى الحكم بأن الحق فيها مع الطائفة الأولى، ولو لم يعرف لهم حجة بل قد تبني عليه الحجج المواتقة للطائفة الثانية، وتكون قوية ولا يُعرف حجة للطائفة الأولى ولكنها لا يستطيع دفع ذلك الوهم عنه وهذا من أشنع الغلط) اهـ.

• وقال أيضاً في رفع الإشتباه صفحة ٨٠: (ومن العدون وترك العدل أن ترد قول العالم بدون حجة، ولكن لأنك تسيء به الظن أو لأن كثيراً من الناس أو أكثرهم يخالفونه، ويدعون عليه أنه يخالف الحق في بعض المسائل، وكما أن هذا عدوان على ذلك العالم فهو عدوان على الحق أيضاً، لأن عليك أن تطلبه بالحججة والبرهان فترك ذلك، وعدوان على نفسك أيضاً لأنك ظالم لها) اهـ.

- الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل:

• في كتاب عمر لأبي موسى رضي الله عنهمَا: (لا ينفعك قضاء قضيَّة ثم راجعت فيه نفسك فهديت لرشده أن تنقضه، فإن الحق قديم لا ينقضه شيء، والرجوع

- وقد يكون الحق في صف القليل لا الكثير، أو الضعيف لا القوي، أو الفقير لا الغني ... إلخ، فالحق لا يعرف كثرة ولا قلة، ولا شهرة ولا خفاء، ولا صغراً ولا كبراً، ولا ضعفاً ولا قوة، ولا غنى ولا فقرًا... إن الحق لا يعرف إلا الحجة والبرهان.

أخي القارى الكريم:

الحكمة ضالة المؤمن حيث وجدها أخذها وعمل بها ولا ينتظر بذلك إذنًا من أمير أو شيخ أو أي أحد... ﴿قَالَ إِمَّا آمَنُتُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ ءادَنَ لَكُمْ﴾ فالحذر الخدر من أن تسلم عقلك لغيرك، بل اعرف الرجال بالحق ولا تعرف الحق بالرجال، قال الإمام الغزالي في المنقد من الضلال ص ٥٢: (عادة ضعفاء العقول يعرفون الحق بالرجال لا الرجال بالحق والعاقل يقتدي بقول أمير المؤمنين علي رضي الله عنه حيث قال: لا تعرف الحق بالرجال بل اعرف الحق تعرف أهله" والعارف العاقل يعرف الحق ثم ينظر في نفس القول، فإن كان حقاً قبله سواء كان قائله مبطلاً أو محقاً) اهـ.

وقال في المنقد أيضاً ص ٤٥: (وهذا وهم باطل وهو غالب على أكثر الخلق، فإذا نسبت الكلام وأسندته إلى قائل حسن فيه اعتقادهم قبلوه، وإن كان باطلاً وإن

* وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق أن سبعة من العلماء مات كل واحد منهم ولهم ست وثلاثون سنة، فعجبت من قصور أعمارهم مع بلوغهم الغاية، فيما كانوا فيه فمنهم الإسكندر ذو القرنين وأبو مسلم الخراساني وأبن المفعور وسيبوه وأبو تمام الطائي وإبراهيم النظام وأبن الرواundi ... انتهى كلامه.

* وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً كانوا أو شباناً، وكان وقافياً عند كتاب الله، رواه البخاري وغيره.

* وفي: "الصحابيين" عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم: عبد الرحمن بن عوف.

* قال ابن الجوزي في كشف المشكل: فيه تنبيه علىأخذ العلم من أهله وأن صرفت أستاهم، أو قلت أقدارهم.

* وقد كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل، فقيل له: تقرأ على هذا الغلام الخزرجي؟ فقال: (إنما أهلكنا التكبر) اهـ.

الشيخ عز الدين أفتى مرة بشيء، ثم ظهر له أنه خطأ فنادى في مصر والقاهرة على نفسه، من أفتى له فلان بهذا فلا يعمل به فإنه خطأ) اهـ.

• وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥١٦/٢١ : (لكن قد تبين لغيرهم أن هذه الزيادة وقعت خطأً في الحديث ليست من كلام النبي ﷺ وهذا هو الذي تبين لنا ولغيرنا، ونحن جازمون بأن هذه الزيادة ليست من كلام النبي، فلذلك رجعنا عن الإفتاء بها بعد أن كنا نفتى بها أولاً، فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل) اهـ.

أخي القارى الكريم:

- قد يكون الحق على خلاف بعض ما ورثناه من آبائنا أو تلقيناه من مشايخنا.
- وقد يكون الحق في صفات المعمور لا المشهور فإبليس - عياذاً بالله منه - فاقت شهرته الآفاق، وكم من الأنبياء والمرسلين من لا نعرف أسماءهم، فضلاً عن أخبارهم.
- وقد يكون الحق في صفات الصغير لا الكبير، فقد كان ابن عباس مقدماً على الأشياخ^(١).

(١) في الآداب الشرعية لابن مفلح ١١٠/٢ : (فصل : فيأخذ العلم عن أهله وإن كانوا صغار السن):

* قال الإمام أحمد: بلغني عن ابن عيينة قال: الغلام أستاذ إذا كان ثقة.

* وقال علي بن المديني: لأن أسأل أحد بن حبيل عن مسألة فيفتيني أحب إليني من أن أسأل أبي عاصم وابن داود، إن العلم ليس بالسن.

* وروى الخلال من حدث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: قال عمر رضي الله عنه: إن العلم ليس عن حداثة السن، ولا قدمه ولكن الله تعالى يضعه حيث يشاء.

* وقال وكيع: لا يكون الرجل عالماً حتى يسمع من هو أحسن منه، ومن هو مثله ومن هو دونه في السن، هذه طريقة الإمام أحمد ...

وفي رواية أخرى ذكرها الشيخ الكاندھلوي في شرحه على الموطأ : ٨٨/١
(أن ابن المبارك قال: ثم التقينا بعكة؛ فرأيت الأوزاعي يجاري أبا حنيفة في تلك المسائل، والإمام يكشف له بأكثر مما كتب عنه فلما افترقنا قلت للأوزاعي: كيف رأيته؟

قال: غبطت الرجل بكثرة علمه ووفر عقله، وأستغفر الله تعالى لقد كنت في غلط ظاهر، الزم الرجل فإنه بخلاف ما بلغني عنه) اهـ.

أخي القارئ الكريم:

الفقير مستعد للتواصل مع:

- من يرغب في معرفة المزيد حول الموضوع أو يستشكل أمراً ورد في البحث.
- أو من يريد أن ينصح ويصحح ويصوب، وما أحب ذلك إلى إذا كان بأدابه.
- وذلك على عنواني المبين في آخر هذا التقديم.

وأختم هذا التقديم بقول لابن قتيبة يكتب بناءً الذهاب:

• قال الإمام ابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة

ص ١٠ : (وسيوافق قولي هذا من الناس ثلاثة):

○ رجالاً منقاداً سمع قوماً يقولون فقال كما قالوا، لا يرعوي ولا يرجع لأنَّه لم يعتقد الأمر بنظر، فيرجع عنه بنظر.

○ ورجالاً تطمح به عزة الرياسة وطاعة الإخوان وحب الشهرة، فليس يرد عزته ولا يشفي عنانه إلا الذي خلق إن شاء، لأن في رجوعه إقراره بالغلط واعترافه بالجهل وتأيي عليه الأنفة، وفي ذلك أيضاً تشتبث جمع وانقطاع نظام واختلاف إخوان عقدتهم له النحلة والنفوس لا تطيب بذلك إلا من عصمه الله ونجاه.

أسندته إلى من ساءَ فيه اعتقادهم ردوه، وإن كان حقاً وهذا غاية الضلال) اهـ.
ونحوه في المستصفى ٥٩/١

وقد قال فرعون عن موسى عليه السلام: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ
أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾، وقيل للطفيلي بن عمرو الدوسي احضر محمدًا ولا
تستمتع له فإنه سيحررك ... ولم يزالوا به حتى حشا في أذنيه الكرسف (القطن)،
ولكن .. ﴿وَاللَّهُ عَالِيٌّ عَلَىٰ أَمْرِهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

وهذا مصعب بن عمير رضي الله عنه عنه عندما قال له أسيد بن حضير ولصاحبه:
ما جاء بكم إلينا تسفهان ضعفاءنا؟ اعزز لنا إن كانت لكم بأنفسكم حاجة، قال
له مصعب: (أو تخلس فتسمع فإن رضيت أمراً قبلته، وإن كرهته كفينا عنك ما
تكره).

وهذه قصة شيقة وذات عبرة في نفس الوقت، رواها الخطيب البغدادي في
تاریخه ١٣٨/٣٣٨ بسنده إلى عبد الله بن المبارك قال:

(قدمت الشام على الأوزاعي فرأيته بيروت، فقال لي يا خراساني من هذا
المبتدع الذي خرج بالكوفة يكتفى أبو حنيفة، فرجعت إلى بيتي فأقبلت على كتب أبي
حنيفة فأخرجت منها مسائل من جياد المسائل، وبقيت في ذلك ثلاثة أيام فجئت يوم
الثالث وهو مؤذن مسجدهم وإمامهم والكتاب في يدي فقال: أي شيء هذا
الكتاب؟ فناولته فنظر في مسألة منها وقعت عليها، قال النعمان فيما زال قائماً بعدما
أذن حتى قرأ صدرأ من الكتاب، ثم وضع الكتاب في كمه ثم أقام وصلى، ثم أخرج
الكتاب حتى أتى عليها فقال لي: يا خراساني من النعمان بن ثابت هذا.

قلت: شيخ لقيته بالعراق، فقال: هذا نبيل من المشايخ اذهب فاستكثر منه،
قلت: هذا أبو حنيفة الذي هميت عنه) اهـ.

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبع هداه إلى يوم الدين وبعد: فإن العلوم الإسلامية منها ما هو علوم آله، كاللغة وأصول الحديث وأصول الفقه، ومنها ما هو علوم غاية، كالقرآن والحديث ثم القرآن والحديث خلاصتهما ثلاثة علوم:

- ١- التوحيد والعقيدة.
- ٢- الفقه والأحكام.
- ٣- السلوك والتزكية.

وفي هذه الورقات أحب أن أضع بين يدي طلبة العلم المنهجية العامة التي ينبغي أن يسيروا ويعتمدوا عليها في هذه العلوم الثلاثة، وذلك باختصار شديد أرجو ألا يكون مخلاً.

(وقد أكثرت في هذا البحث من اقتطاف أطايib كلام أهل العلم، خرقاً للمنهجية الأكاديمية التي تأبى أن تسرد النصوص الطويلة، "لست من قيس ولا قيس مني" ^(١)).

(١) أقتباس من كتاب الإحسان لعبد السلام ياسين / ١١ .

○ رجلاً مسترشداً ي يريد الله بعمله لا تأخذه فيه لومة لائم، ولا تدخله من مفارق وحشة ولا تلفته عن الحق أبداً، فلي هذا بالقول قصتنا وإيادنا أردننا
اهـ.

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي
اليمن - صنعاء

٩ / شوال / ١٤٢٧ من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

تلفون سيار: ٠٠٩٦٧/٧١١٤٥٦٦٠٨

بريد إلكتروني: afattah31@hotmail.com

ماتريدياً، بل على مذهب أهل الحديث وطريقتهم، ولا أبغي بذلك بديلاً ولا عنه
تغويلاً.

ولكن مع ذلك أقول: إنه من بعد ظهور مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري
والإمام أبي منصور الماتريدي، لا تكاد تجد أحداً من أهل العلم من المفسرين
والمحدثين والفقهاء والأصوليين والمتكلمين وأهل اللغة والمورخين والقادة والمصلحين
وغيرهم، إلا وهم أشاعرة أو ماتريدية.

قال الشيخ سفر الحوالي - في رسالته في الأشاعرة - عن المذهب الأشعري: (له
وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي، حيث تمتلي به كثيرون من كتب الفسیر
وشروح الحديث وكتب اللغة والبلاغة والأصول، فضلاً عن كتب العقائد والفكر،
كما أن له جامعاته الكبيرة ومعاهده المنتشرة في أكثر بلاد الإسلام، من الفلبين إلى
السنغال) اهـ.

ولنذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر:

- من أهل التفسير وعلوم القرآن:

الجصاص وأبو عمرو الداني، والقرطبي والكيا المهراسي وابن العربي، والرازي
وابن عطية والمخلي، والبيضاوي والتعالي و أبو حيان، وابن الجوزي والسمرقندی
والواحدی، والزرکشي والسيوطی والآلوسی، والزرقانی والنستی، والقاسمی وابن
عاشر، وغيرهم كثير.

- ومن أهل الحديث وعلومه:

الدارقطني والحاكم والبيهقي، والخطيب البغدادي وابن عساكر، والخطاطي وأبو
نعميم الأصبهاني، والسمعاني وابن القطان والقاضي عياض، وابن الصلاح والمنذري
والنووي، والهيثمي والمزي وابن حجر وابن المنير، وابن بطال وغالب شراح

أولاً- في التوحيد والعقيدة:

من المعلوم أن مباحث علوم العقيدة ثلاثة: (الإلهيات والنبوات والسمعيات)، ومن المعلوم أيضاً أن الفرق الكلامية قد تعددت أقوالها في العقيدة والتوحيد، مصداقاً لإخبار النبي ﷺ باختلاف الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة. ومن المعلوم أيضاً أن المصيب في الكليات (الأصول والعقائد) واحد، وأن الاختلاف في الأصول والعقائد لا يجوز، بعكس الاختلاف في الفروع والأحكام إذا كان بضوابطه.

وعليه فلا بد من اعتبار فرقة واحدة من تلك الفرق الكلامية هي على الحق، وغيرها من الفرق على باطل، وهذه الفرق لا يمكن أن تكون إلا أهل السنة والجماعة، لأنها هي التي تحقق فيها قول النبي ﷺ "هم من كان على ما أنا عليه وأصحابي".

ثم أهل السنة والجماعة هم في تقرير مسائل العقائد ثلاثة مذاهب أو ثلاثة اتجاهات:

١- المذهب الأول: مذهب الإمام أحمد رحمه الله، ويسمى المتسبون إليها بالخبرية أو أهل الحديث.

٢- المذهب الثاني: مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري، ويسمى المتسبون إليها بالأشعرية أو الأشعرية.

٣- المذهب الثالث: مذهب الإمام أبي منصور الماتريدي، ويسمى المتسبون إليها بالماتريدية أو الحنفية.

و عند الترجيح بين هذه الثلاثة المذاهب لا شك أن الأسلم والأرجح هو مذهب أهل الحديث وطريقتهم، وهو الذي ارتضاه الفقير ل نفسه، فلست أشاعرياً ولا

خلدون والتلمساني، والقسطلاني والصفدي وابن خلkan، وابن قاضي شهبة وابن ناصر الدين، وغيرهم كثیر.

- ومن أهل اللغة:

الجوحاني والقزويني وأبو البركات الأنباري، والسيوطى وابن مالك وابن عقيل، وابن هشام وابن منظور والفيروزآبادى، والزبيدي وابن الحاجب وخالد الأزهرى، وأبو حيان وابن الأثير، والحموى وابن فارس والكتوى، وابن آجروم والخطاب والأهلى، وغيرهم كثیر.

- ومن القادة:

نور الدين الشهيد وصلاح الدين الأيوبي، والمظفر قطز والظاهر بيبرس، وسلطان الأيوبيين والمالىك، والسلطان محمد الفاتح وسلطان العثمانيين، ونظام الملك، وغيرهم كثیر.

وكذا كثیر من قادة الحركة الإسلامية المعاصرة في مصر والشام، والمغرب العربي، والسودان والعراق، والهند والباكستان، وغيرها من البلدان هم من الأشعرة أو الماتريدية.

كل أولئك أشعار أو ماتريدية، وذكرنا طائفة قليلة من المشهورين منهم، ولو أردنا أن نعدد لطال بنا المقام، ومن أراد المزيد فعلية بكتب الترجم و السير وال تاريخ.

بل لو أردنا أن نعدد من لم يكن أشعرياً أو ماتريدياً - من غير الخنابلة - لما استطعنا أن نعد بقدر الأصابع، وفي الجملة فإن الحنفية ماتريدية إلا ما ندر، والمالكية والشافعية أشعرية إلا ما ندر، والحنابلة أثرية إلا ما ندر.

فإذا كان أولئك الأئمة الذين ذكرناهم - وغيرهم كثیر من لم نذكرهم - مبتدعين ضالين خارجين عن أهل السنة والجماعة، ومن الفرق الحالكة ومن

الصحيحين، وشراح السنن، والعرaci وابنه وابن جماعة، والعياني والعلائسي وابن الملقن، وابن دقيق العيد وابن الزملکانی، والزبليعی والسيوطی وابن علان، والسعادی والمناوي وعلي القاری، والجلال الدوای والبيقونی واللکنی والزیدی، وغيرهم كثير.

- ومن أهل الفقه وأصوله:

فمن الخفیة: ابن نجیم والکاسانی والسرخسی والزبليعی، والخصکفی والمیرغناطی والکمال بن الہمام والشرنبلاتی، وابن أمیر الحاج والبزدی، والاخادمی وعبد العزیز البخاری، وابن عابدین والطھطاوی، وغالب علماء الهند والباکستان وغيرهم كثير.

ومن المالکیة: ابن رشد والقرافی والشاطی وابن الحاجب، وخلیل والدردیر والدسوقي وزروق، واللقانی والزرقانی والفرماوی وابن جزی، والعدوی وابن الحاج والستوسی وعليش، وغالب الشناقة وعلماء المغرب العربي وغيرهم كثير.

ومن الشافعیة: الجوینی وابنه والرازی والفرزائی، والآمدی والشیرازی والاسفارائی، والباقلائی والمتولی والسمعائی وابن الصلاح، والتلوی والرافعی والعزیز ابن عبد السلام، وابن دقيق العید وابن الرفعۃ والأذرعی، والإسنوی والسبکی وابنه، والبیضاوی، والخنی وزکریا الأنصاری وابن حجر المیتمی، والرملي والشربینی والخلی وابن المقری، والبجیرمی والبیجوری وابن القاسم العبادی، وقلیوی وعمیرة وابن قاسم الغزی وابن النقیب، والعطار والبنائی والدمیاطی، وآل الأهدل وغيرهم كثير.

- ومن أهل التواریخ والسیر والتراجم:

القاضی عیاض والخوب الطبری وابن عساکر، والخطیب البغدادی وأبو نعیم الأصبھانی، وابن حجر المزی والسهیلی، والصالحی والسيوطی وابن الأثیر، وابن

وقال رحمة الله في العواصم والقواسم : ٣٣١ / ٣ :

(مذهب أحمد بن حنبل وأمثاله من أئمة الحديث وهم طائفتان:

الطائفة الأولى: أهل الحديث والأثر وأتباع السنن والسلف، الذين ينهون عن

الخوض في علم الكلام ...)

ثم قرر مذهب أهل الحديث الآتي تقريره، ثم ذكر كلام الغزالى في كتابه إلحاد العوام في تقرير عقيدة السلف، ثم تكلم في النهي عن علم الكلام، كل ذلك في صفحات طويلة جداً ثم قال ١١٨/٤ : هذا آخر ما أردت الإشارة إليه من جملة عقائد المحدثين وهم الطائفة الأولى.

الطائفة الثانية: أهل النظر في علم الكلام والمنطق والمعقولات وهم فرقتان:

«أحد هما: الأشعرية .

والفرقة الثانية من المتكلمين منهم: الأثريّة كابن تيمية وأصحابه، فهو لا من أهل الحديث لا يخالفهم إلا في استحسان الخوض في الكلام، وفي التجاسر على بعض العبارات، وفيما تفرد به من الخوض في الدقائق الخفيّات، والمحدثون ينكرون ذلك عليهم لأنّه ربما أدى ذلك إلى بدعة أو قدح في الدين. اهـ.

ثم ساق كلام الإمام ابن تيمية من التدميرية.

وكان الإمام ابن الوزير قد قال في سياق الكلام عن بعض الأقوال في مسألة

خلق أفعال العباد:

(فإن سائر طوائف أهل السنة الثلاث الآتية ترد على هذه الطائفة الأولى كما

ترد عليهم المعتزلة) اهـ.

المترعدين بالنار، أو كان ما هم عليه بدعة وضلاله وخروجاً عن السنة والجماعة
ومتوعدون بسبيبه بالهلاك والنار، فوا خسارة الإسلام والمسلمين.

إن القول بأن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة أمر لا ريب فيه،
فإن الأشاعرة والماتريدية هم نقلة الدين، فالطعن فيهم طعن في الدين، فكما نقول:
الصحابة نقلة الدين والطعن فيهم طعن في الدين، كذلك نقول في الأشاعرة
والماتريدية: هم نقلة الدين والطعن فيهم طعن في الدين.
ومع وجود بعض الاختلافات بين مذهب الأشاعرة والماتريدية ومذهب أهل
ال الحديث، فقد ذكر طائفة من أهل الحديث والحنابلة أن أهل السنة والجماعة هم أهل
ال الحديث والأشاعرة والماتريدية.

من أقوال أهل الحديث والحنابلة في أن أهل السنة هي هذه الثلاثة المذاهب:

١- الإمام أبو يعلى الفراء الحنبلي:

قال أبو يعلى الفراء كما في طبقات الحنابلة لابنه ٢ / ٢١٠: (وقد أجمع علماء
أهل الحديث والأشعرية منهم على قبول هذه الأحاديث:
- فمنهم من أقرها على ما جاءت وهم أصحاب الحديث.
- ومنهم من تأوها وهم الأشعرية، وتأول لهم إياها قبول منهم لها، إذ لو كانت
عندهم باطلة لاطرحوها كما اطروحوا سائر الأخبار الباطلة.
وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "أمتي لا تجتمع على خطأ ولا ضلاله" اهـ.

٢- الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني:

حيث قال رحمه الله في كتابه إيهار الحق صفحة ٢٥: (اتفق أهل السنة: من أهل
الأثر والنظر والأشعرية، على أن الإرادة لا يصح أن تضاد العلم، ولا يريد الله تعالى
وجود ما قد علم أنه لا يوجد) اهـ.

-٥- الإمام عبد الباقى المواهبى الحنبلى:

حيث قال في كتابه العين والأثر صفحة ٥٢: (طائف أهل السنة ثلاثة: أشاعرة وحنابلة وماتريدية، بدليل عطف العلماء الحنابلة على الأشاعرة في كثير من الكتب الكلامية وجميع كتب الحنابلة!) اهـ.

٦- الإمام محمد السفاريني العنبلـي صاحب العقيدة السفارينية:

حيث قال في كتابه ل TAMIMI الأنواع شرح عقیدته ١ / ٧٣ :
أهل السنة والجماعة ثلاثة فرق :

– الأثريّة وإنّا ممّنْ أَهْمَدُونَ حَبْلَ رَبِّنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- والأشعرية وإمامهم أبوالحسن الأشعري.

- والماترية وإمامهم أبو منصور الماتريدي) أهـ.

وقال في صفحة ٧٦/١: (قال بعض العلماء: هم - يعني الفرقة الناجية - أهل الحديث يعني الأثرية والأشعرية والماتريدية) اهـ.

٧- الإمام ابن الشطري الحنبلی:

قال في شرحه على السفارينية: (أهل السنة والجماعة ثلاثة فرق):

- الأثرية وإمامهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

- والأشعرية وإمامهم أبوالحسن الأشعري.

- والماترية وإمامهم أبو منصور الماتريدي) اهـ. تبصّر القانع صفةٌ ٧٣.

^٨- الإمام أحمد بن عبد الله المداوي الحنبلي، (ج1، ١٢٣٦)؛

قال في شرحه على لامية ابن تيمية صفحة ١٨٢ : (هذه العقيدة مما اتفق عليه الأئمة الأربع رضي الله عنهم، ومن حكم عنهم مقالات السلف من تقدم ذكره، فكل منهم على حق).

٤- الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية:

ففي شرحه على الطحاوية صفحة ١٨٨ قال: (وبالجملة: فأهل السنة كلهم من أهل المذاهب الأربعة، وغيرهم من السلف والخلف متفقون على أن كلام الله غير مخلوق).

ولكن بعد ذلك تنازع المتأخرون في أن كلام الله هل هو معنى واحد قائماً بالذات، أو أنه حروف وأصوات تكلم الله بها بعد أن لم يكن متكلماً، أو أنه لم ينزل متكلماً إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء، وأن نوع الكلام قديم ... اهـ.

فأنت تراه قد فرع الخلاف على أنه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

٤- الإمام مرجعي بن يوسف الكرمي الحنبلي:

حيث قال في أقوال الشفاث صفة ١٣٣: (ورفرقة أخرى أثبتت الصفات المعنوية من نحو السمع والبصر والعلم والقدرة والكلام، وهو مذهب جهور أهل السنة والجماعة، ومنهم أتباع أئمة المذاهب الأربعة، ثم اختلفوا فيما ورد به السمع من لفظ العين واليد والوجه والنفس والروح:

فرفرقة أولتها على ما يليق بجلال الله تعالى، وهم جهور المتكلمين من الخلف فعدلوا بها عن الظاهر إلى ما يحتمله التأويل من المجاز والاتساع، خوف توهם التشبيه والتلميل.

وفرقة أثبتت ما أثبته الله ورسوله منها وأجروها على ظواهرها، ونفوا الكيفية والتشبيه عنها، قائلين إن إثبات البارئ سبحانه إنما هو الكيفية إثبات وجود بما ذكرنا لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات صفاته إنما هي إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكيف) اهـ.

فأنت تراه أيضاً قد فرع الخلاف على أنه خلاف بين أهل السنة والجماعة.

العقلية في كل مطلب يتوقف السمع عليه، وفي المبادئ السمعية فيما يدرك العقل جوازه فقط، والعلقانية والسمعية في غيرها، واتفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسائل.

- الثالثة: أهل الوجدان والكشف وهم الصوفية، ومبادئهم مبادئ أهل النظر والحديث في البداية والكشف والإلهام في النهاية) اهـ. إتحاف السادة المتقين ٦/٢.

- ٢- الإمام مرتضى الزبيدي:

قال في إتحاف السادة المتقين ٨٦/٢: (والمراد بأهل السنة هم الفرق الأربعة: المحدثون والصوفية والأشاعرة والماتريدية) اهـ.

ولا شك أنهما يريدان بالصوفية من كان منهم على منهج السلف، أما من المحرف عن ذلك كالقائلين بوحدة الوجود، وإسقاط التكاليف ونحو ذلك من العقائد الباطلة، فلا شك أنهم ليسوا من أهل السنة بل ليسوا من أهل الإسلام، وسيأتي الكلام عن التصوف بالتفصيل.

- ٣- الإمام عضد الدين الإيجي:

قال في المواقف ٧١٧/٣: (فهذه هي الفرق الضالة الذين قال فيهم رسول الله كلام في النار).

وأما الفرقة الناجية المستثناء الذين قال فيهم هم الذين على ما أنا عليه وأصحابي، فهم: الأشاعرة والسلف من المحدثين وأهل السنة والجماعة، ومنذهبهم خال عن بدع هؤلاء) اهـ.

* * *

وأختم الأقوال بفتوى وقفت عليها في موقع الشيخ سلمان العودة (الإسلام اليوم) لبعض المشايخ في أن الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة، وهذا نص الفتوى كما هي في الموقع:

وإن كان قد وقع الخلاف بين الشيخ أبي الحسن الأشعري شيخ أهل السنة من الشافعية وغيرهم، وبين الإمام أبي حنيفة في آخر من أصول مسائل الدين، لكنها بسيطة لا تقتضي تكفيراً ولا تبديعاً.

وقد نظم الناج السبكي هذه المسائل المختلف فيها في أبيات فائقة ذكرها في آخر كتابه المسمى: (السيف المشهور في عقيدة الأستاذ أبي منصور) اهـ.

٩- وسياطٍ قول الإمام الذبيهي في الباقلاني الأشعري:

(هو الذي كان ببغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث) اهـ.

١٠- وسياطٍ أيضاً قول الإمام أبي الحسن التميمي العنبلاني عن الباقلاني الأشعري:
(تمسكون بهذا الرجل فليس للسنة عنه غنى أبداً) اهـ.

١١- وسياطٍ أيضاً قول الإمام أبي الفضل التميمي العنبلاني عن الباقلاني الأشعري:
(هذا ناصر السنة والدين، هذا إمام المسلمين، هذا الذي كان يذب عن الشريعة
السنة المخالفين) اهـ.

وفي المقابل أيضاً نجد أن الأشاعرة يقولون أن أهل السنة هم أهل الحديث
والأشاعرة والماتريدية وأقواهم في ذلك كثيرة، ومنهم:

١- الإمام تاج الدين ابن السبكي:

قال في شرح عقيدة ابن الحاجب: (اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد
اتفقوا على معتقد واحد؛ فيما يحب ويكره ويحوز ويستحيل، وإن اختلفوا في الطرق
والمبادئ الموصولة لذلك ...) وبالمجملة فهم بالاستقراء ثلاث طوائف:

- الأولى: أهل الحديث، وعتقد مبادئهم الأدلة السمعية - الكتاب والسنة
والإجماع.

- الثانية: أهل النظر العقلي وهم الأشعرية والحنفية (الماتريدية) وشيخ الأشعرية أبو
الحسن الأشعري، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي، وهم متفقون في المبادئ

ابن الصلاح، والمرizi وابن حجر العسقلاني والعرaci والساخاوي، والزيلعي السيوطي، بل جميع شراح البخاري هم أشاعرة وغيرهم كثير.

ومع ذلك استفاد الناس من علمهم، وأقرروا لهم بالفضل والإمامية في الدين، مع عتقاد كونهم معدورين فيما اجتهدوا فيه وأخطاؤا، والله يغفر لهم ويغفر لهم، الخليفة المؤمن كان جهيمياً معترضاً، وكذلك المعتصم والواثق كانوا جهيمية ضللاً، مع ذلك لم يفت أحد من أئمة الإسلام بعدم جواز الاقتداء بهم في الصلوات القتال تحت رايهم في الجهاد، فلم يفت أحد مثلاً بتحريم القتال مع المعتصم يوم مورية، مع توافر الأئمة في ذلك الزمان كأمثال أحمد والبخاري ومسلم، والترمذني أبي داود وعلي بن المديني، وبيحيى بن معين وأضرابهم من كبار أئمة القرن الهجري الثالث، ولم نسمع أن أحداً منهم حرم التعامل مع أولئك القوم، أو منع الاقتداء، أو القتال تحت رايهم، فيجب أن تتأدب بأدب السلف مع المحالف.

والله أعلم وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ/ عميد كلية القرآن في الجامعة الإسلامية سابقاً.

د. محمد بن ناصر السحيباني/ المدرس بالمسجد النبوى.

د. عبد الله بن محمد الغنيمان/ رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية سابقاً، الذي علق على الفتوى قائلاً:

"هذا جواب سديد صحيح ولا يسع المسلمين إلا ذلك، ولم يزل الخلاف يقع في صنوف العلماء، ولم يكن ذلك مسبباً لاختلاف القلوب والفرق، وقصة الصحابة لما ذهبوا إلىبني قريطة معروفة مشهورة وغيرها، قاله عبد الله بن محمد الغنيمان. تحريراً في ١٤٢٧/٤ (انتهت الفتوى).

العنوان: الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة والجماعة.

الخيب: جمع من العلماء.

التصنيف: الفهرسة/العقائد والمذاهب الفكرية/الأديان والمذاهب الفكرية المعاصرة.

التاريخ: ٢٩ / ٤٢٧ هـ.

السؤال: ما حكم التعامل مع المخالف لعقيدة السلف الصالح، كالأشاعرة والماتريدية ومن نحا نحوهم، والتعاون معهم على البر والتقوى والأمور العامة، وهل يحرم العمل معهم سواء كانت الإدارة لنا وهم يعملون تحتها، أو العمل تحت إشرافهم؟ وهل هم من الفرق الضالة الاثنين والسبعين؟ وهل التعامل معهم يعد من باب تولي غير المؤمنين؟.

الجواب: الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

فيجيباً على ذلك نقول: الأشاعرة والماتريدية قد خالفوا الصواب حين أولوا بعض صفات الله سبحانه، لكنهم من أهل السنة والجماعة، وليسوا من الفرق الضالة الاثنين والسبعين إلا من غلا منهم في التعطيل، ووافق الجهمية فحكمه حكم الجهمية، أما سائر الأشاعرة والماتريدية فليسوا كذلك وهم معدورون في اجتهادهم، وإن أخطئوا الحق.

ويجوز التعامل والتعاون معهم على البر والإحسان والتقوى، وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قد تلمذ على كثير من العلماء الأشاعرة، بل قد قاتل تحت راية أمراء المالكية حكام ذلك الزمان وعامتهم أشاعرة، بل كان القائد المجاهد البطل نور الدين زنكي الشهيد، وكذا صلاح الدين الأيوبي من الأشاعرة كما نص عليه الذهبي في سير أعلام النبلاء، وغيرهما كثير من العلماء والقواد والمصلحين، بل إن كثيراً من علماء المسلمين وأئمتهم أشاعرة وماتريدية، كأمثال البيهقي والنwoي

قال الإمام ابن عساكر في تبيين كذب المفترى صفحة ٢٢١ : (وكان أبو الحسن التميمي الحنفي يقول لأصحابه: تمسكوا بهذا الرجل [يعني الباقياني] فليس للسنة عنه غنى أبداً).

قال وسعت الشيخ أبي الفضل التميمي الحنفي رحمه الله وهو عبد الواحد بن أبي الحسن بن عبد العزيز بن الحمرث يقول: اجتمع رأسي ورأس القاضي أبي بكر محمد ابن الطيب على مخدة واحدة سبع سنين.

قال الشيخ أبو عبد الله: وحضر الشيخ أبو الفضل التميمي يوم وفاته العزاء حافياً مع أخواته وأصحابه، وأمر أن ينادي بين يدي جنازته: هذا ناصر السنة والدين هذا إمام المسلمين، هذا الذي كان يذهب عن الشريعة ألسنة المخالفين، هذا الذي صنف سبعين ألف ورقة رداً على الملحدين.

وقعد للعزاء مع أصحابه ثلاثة أيام فلم ييرح، وكان يزور تربته كل يوم جمعة في الدار اهـ.

الشريف أبو جعفر رأس العنابية وأبو إسحاق رأس الأشعرية:

قال الإمام ابن رجب الحنفي في ذيل طبقات العنابية ١٨/١ : (وفي سنة أربعين وأربعمائة: اجتمع الشريف أبو جعفر ومعه العنابية في جامع القصر، وأدخلوا معهم أبي إسحاق الشيرازي وأصحابه، وطلبوها من الدولة قلع المساواhir، وتبع المفسدين والمفسدات، ومن يبيع النبي، وضرب دراهم تقع بها المعاملة عوض القراضاة، فقدم الخليفة بذلك، فهرب المفسدات، وكبسَت الدور، وأريقت الأنبلة،

= مذهب وطريقه.

قلت: [قال النهي]: هو الذي كان يبغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث بالجدل والرهان وبالمحضرة، رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، وهم دولة وظهور بالدولة البريءة، وكان يرد على الكرامية وينصر العنابية عليهم، بينما أهل الحديث عامر وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة ثلتها عامله الدارقطني بالاحرام) / سير أعلام البلاء.

مدى بدأ الفتنة بين الفريقين:

وقد كان أهل الحديث والحنابلة مع الأشعرية والماتريدية يدا واحدة على المبتدعة والزنادقة، وعلى مظاهر الفساد والانحلال، وكانوا كالشيء الواحد حتى حصلت في القرن الخامس الهجري حادثة عرفت بفتنة ابن القشيري، تسببت في الفرقة بين الطائفتين، قال الإمام ابن عساكر في كتابه تبيين كذب المفترى صفحة ١٦٣:

(ولم تزل الحنابلة ببغداد في قديم الدهر على مر الأوقات تعتمد بالأشعرية على أصحاب البدع، لأنهم المتكلمون من أهل الإثبات، فمن تكلم منهم في الرد على مبتدع فبلسان الأشعرية يتكلم، ومن حق منهم في الأصول في مسألة فمتهם يتعلم، فلم يزالوا كذلك حتى حدث الاختلاف في زمن أبي نصر القشيري) اهـ.

وقد ذكر هذه الحادثة كثير من أهل التواريχ والسير، ومنهم الذهبي في السير وابن رجب في ذيل الطبقات، وابن الأثير في الكامل، وابن كثير في البداية والنهاية وغيرهم، وانظر مثلا البداية والنهاية ١١٥/١٢ وذيل الطبقات لابن رجب ١٩/١.

وهناك بعض الأمثلة على العلاقة بين الأشاعرة والحنابلية قبل الفتنة:

أبوالحسن وأبوالفضل التميمييان رأسا الحنابلة والباقلانی^(١) رأس الأشعرية؛

(١) القاضي الباقلي الأشعري كان محل تعظيم أهل الحديث والحنابلة، ففي سير أعلام البلاء ١٧/٥٥٨: (قال أبو الواسط الباجي في كتاب اختصار فرق الفقهاء من تأليفه، في ذكر القاضي ابن الباقلي: لقد أخربني الشيخ أبو ذر وكان يغسل إلى مدعيه، فسألته من أين لك ذلك هذا؟ قال: إن كنت ماشيًّا ببغداد مع الحافظ الدارقطني، فلقينا آبا بكر بن الطيب فالترمه الشيخ أبو الحسن وقت ووجهه وعييه، فلما فارقناه قلت له من هذا الذي صنعت به ما في اعتقادك تصنعني وأنت إمام وفتك؟

فقال: هذا إمام المسلمين والله عن الدين، هذا القاضي أبو بكر محمد بن الطيب قال أبو ذر فمن ذلك الوقت تكررت إليه مع أبي كل بلد دخلته من بلاد خراسان وغيرها، لا يشار فيها إلى أحد من أهل السنة إلا من كان علىـ

الشيخ الموفق، وزال ما كان في القلوب من الأضغان وصار الفقهاء من الشافعية وغيرهم يقولون الحمد لله على اتفاق كلمة المسلمين) اهـ.

موقف الإمام الذهبي من الخلاف بين الأشاعرة والحنابلة :

قال في سير أعلام النبلاء في ترجمة الإمام أبي نعيم الأصبهاني الأشعري ٤٥٩/١٧ : (وكان بين الأشاعرة والحنابلة تعصب زائد يؤدي إلى فتنة وقيل وقال، وصراع طويل فقام إليه [أي قام إلى أبي نعيم] أصحاب الحديث بسكاكين الأقلام وكاد الرجل يقتل).

قلت: ما هؤلاء بأصحاب الحديث بل فجرة جهله أبعد الله شرهـ) اهـ. كلام الذهبي.

وقد تقدم معنا قول الإمام الذهبي عن الإمام الباقلي: (قلت [القائل الذهبي] هو الذي كان بيغداد يناظر عن السنة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان وبالحضره، رؤوس العزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، ولم دولة وظهور بالدولة البويهية وكان يرد على الكرامية وينصر الحنابلة عليهم، بينه وبين أهل الحديث عامر، وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة فلهذا عامله الدارقطني بالاحترام) اهـ.

إن تلك الفتنة وفتن مشابهة لها قد أثرت على العلاقة بين أهل السنة على مر القرون، ولكنها في بعض القرون قد تكون أشد وفي بعضها قد تكون أخف.

ولا زالت هذه الفتنة تلقي بظلالها على العلاقة بين أهل السنة في واقعنا المعاصر، مع أننا أحوج ما نكون إلى الألفة والاتحاد والتعاون، لأننا في زمن تكالبت فيه الأمم على أمّة المسلمين، ورمواهم عن قوس واحدة بينما تجد أهل الإسلام وخصوصاً أهل السنة مازالوا في صراعات لفظية أو غير لفظية، وما زالوا غارقين في الجدل البيزنطي والأعداء على الأبواب، فهل نعي وندرك ما يحاك لنا ولنلتفت إلى

ووعدوا بقلع الماخير، ومكتبة عضد الدولة برفعها، والتقدم بضرب الدرهم التي يتعامل بها، فلم يقنع الشريف ولا أبو إسحاق بهذا الوعد اهـ.

موقف الإمام ابن تيمية من تلك الفتنة والخلاف بين الأشاعرة والحنابلة:

مع أن الإمام ابن تيمية يخالف الأشاعرة في أشياء إلا أن موقفه منهم لم يكن موقف المعادي، بل موقف من يؤلف بين القلوب ويقارب بين وجهات النظر، بين الأشعرية والحنبلية، حيث قال كما في مجموع الفتاوى ٥٣/٦: (والأشعرية فيما يشتبونه من السنة فرع على الحنبلية، كما أن متكلمة الحنبلية فيما يتحجون به من القياس العقلي فرع عليهم، وإنما وقعت الفرقة بسبب فتنة القشيري) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٤/١٧: (قال أبو القاسم بن عساكر: ما زالت الحنابلة والأشاعرة في قديم الدهر متفرقين غير مفترقين، حتى حدثت فتنة ابن القشيري) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٣/٢٢٧: (والناس يعلمون أنه كان بين الحنبلية والأشعرية وحشة ومنافرة، وأنها كانت من أعظم الناس تأليفاً لقلوب المسلمين وطلباً لاتفاق كلمتهم، واتباعاً لما أمرنا به من الاعتصام بجبل الله، وأزلتْ عامة ما كان في النفوس من الوحشة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٣/٢٢٩: (ولما أظهرتْ كلام الأشعري ورآه الحنبلية قالوا هذا خير من كلام الشيخ الموفق، وفرح المسلمون باتفاق الكلمة وأظهرتْ ما ذكره ابن عساكر في مناقبه، أنه لم تزل الحنابلة والأشاعرة متفرقين إلى زمن القشيري فإنه لما جرت تلك الفتنة ببغداد تفرقت الكلمة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى أيضاً ٣/٢٦٩: (ولهذا اصطلحت الحنبلية والأشعرية واتفق الناس كلهم، ولما رأى الحنبلية كلام أبي الحسن الأشعري قالوا هذا خير من كلام

مسألة الصفات أنموذجًا:

الجميع (الحنبلية وأهل الحديث والأشعرية والماتريدية) مذهبهم: أن الله تعالى له الأسماء الحسنى والصفات العليا، متره عن صفات النقص بأى وجه من الوجوه، وأنه سبحانه واحد في أسمائه وصفاته، لا يشابه خلقه في شيء من ذلك لأنه سبحانه **لَيَسْ كَمِثْلِهِ، شَفِيعٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** ﴿١﴾ **وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ** ﴿٢﴾.

ومن عدم مشابهة الله خلقه، أنه سبحانه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض، وأن صفاتاته ليست أبعاضاً ولا جوارح ولا آلات ولا أعضاء، لأنه لو كان جسماً لشابة الأجسام، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

والجسم هو: ما يقبل فرض الأبعاد الثلاثة فيه (الطول والعرض والعمق)، كما سيأتي في كلام الإمام أحمد رحمه الله وغيره من الأئمة، أي أنه سبحانه متره عن الحجم والكتافة والشخص والشكل والتصور، وإن.. ما هو من خصائص الأجسام **لَيَسْ كَمِثْلِهِ، شَفِيعٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**، وسيأتي ذلك في كلام الأئمة إن شاء الله.

وهكذا بعض كلام الحنابلة وأهل الحديث في نفي الجسمية ولوازمها عن الله، ثم نشيء بذكر بعض أقوال الأشاعرة في ذلك:

من أقوال الحنابلة وأهل الحديث في نفي الجسمية عن الله:

١- قول الإمام أبي حنيفة (ت ١٥٠):

قال الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر صفحة ٢:

(وصفاتُه كُلُّها بخلاف صفات المخلوقين، يعلمُ لَا كعلمنَا، يقدِّرُ لَا كقدرَنا، يرى لَا كرؤيتنا، يتكلُّم لَا ك الكلامُ، ويسمعُ لَا كسمعينا، نحنُ نتكلُّم بالآلاتِ

العدو الحقيقي، ونؤخر الخلافات الداخلية حتى ننتهي من العدو الأكبر؟! من قبل أن يقال: أكلتُ يوم أكل الثور الأسود.

نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يجمع كلمة المسلمين، وأن يؤلف بين قلوبهم آمين يارب العالمين.

تنبيه مهم جداً :

قد يقال: تقدم معنا في أول الكلام أن الفرقة الناجية لا بد أن تكون واحدة لأن الاختلاف في الكليات لا يجوز، والمصيبة فيها واحد، فكيف تجعل الفرقة الناجية ثلاثة فرق؟!

والجواب هو: أن التعدد لا يمنع من الانتماء لفرقـة الناجية، مثلما أن المستمنـين إليها يمكن أن يكونوا محدثـين وفقـهاء ومسـرـين ولـغـويـين وـمـاـهـدـين، وـحـنـفـيـة وـمـالـكـيـة وـشـافـعـيـة وـحـنـبـلـيـة، وـيـنـيـنـ وـحـجـازـيـنـ وـشـامـيـنـ وـمـصـرـيـنـ، إـلـخـ.

لكن قد يقال: هذا التعدد ليس في العقائد بل في الفروع ونحوها؟

والجواب هو: أن الاختلاف الذي بين هذه الثلاثة المذاهب ليس هو في أصول العقائد بل:

- بعضه في فرعـياتـ في العـقـائـدـ، وقد اختلفـ الصـحـابـةـ وـالـسـلـفـ وـأـهـلـ الـحـدـيـثـ وـالـخـابـلـةـ في مـسـائلـ في فـرـوـعـ الـمـعـتـقـدـ.

- البعض الآخر وهو الأكثر اختلافـاتـ لـفـظـيـةـ لا حـقـيقـيـةـ.

ولنأخذ على سبيل المثال مسألـةـ الـأـسـماءـ وـالـصـفـاتـ الإـلهـيـةـ وـالـتيـ هيـ أـبـرـزـ مـسـائلـ الاختلافـ بينـ هـذـهـ المـذاـهـبـ.

ووجه الله باق لا يبلی، وصفة لا تفني، ومن ادعى أن وجهه نفسه فقد أخذه،
ومن غير معناه فقد كفر، وليس معنى وجه معنى جسم عنده ولا صورة ولا خطيط،
ومن قال ذلك فقد ابتدع) اهـ.

وفي اعتقاد أحمد للتميمي أيضاً وهو مطبوع في آخر طبقات الحنابلة ٢٩١/٢:
وكان يقول - أي الإمام أحمد - : إن الله تعالى يدين، وهما صفة في ذاته ليستا
بخارحتين وليستا بمركبتين، ولا جسم ولا جنس من الأجسام، ولا من جنس المحدود
والتركيب والأبعاض والجوارح، ولا يقاس على ذلك، ولا مرفق ولا عضد، ولا
فيما يقتضي ذلك من إطلاق قولهم: يد، إلا ما نطق القرآن به، أو صحت عن
رسول الله ﷺ السنة فيه) اهـ.

ونقل ابن حمدان في نهاية المبتدئين صفحة ٣٠ عن أحمد (تكفير من قال عن الله
جسم لا كال أجسام)، ونقله صاحب الخصال من الحنابلة، انظر كتاب تشنيف
السامع صفحة ٣٤٦.

٣ - قول الإمام الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٦٠):
في الواقي في الوفيات ١٨٨٤/١ ضمن قصة طويلة، أن شخصاً قال للخليل:
أنت تقول: (الله تعالى ليس بجسم ولا عرض، فأقره) اهـ.

٤ - قول الإمام المفسر ابن جرير الطبرى (ت ٣١٠):
قال في كتابه التبصير في معلم الدين صفحة ١٤٤: (وله يدان وعين وأصابع،
وليس جارحة، ولكن يدان مبوسطتان بالنعم على الخلق، لا مقووضتان عن الخير.)
اهـ.

وفي تاريخ الطبرى ١/٢٥: (القول في الدلالة على أن الله عز وجل القديم
الأول قبل كل شيء، وأنه هو الحدث كل شيء بقدرته تعالى ذكره، فمن الدلالة
على ذلك أنه لا شيء في العالم مشاهد إلا جسم أو قائم بجسم، وأنه لا جسم إلا

والحروفِ، واللهُ تعالى يتكلّمُ بلا حروفٍ ولا آلةٍ، والحروفُ مخلوقةٌ، وكلامُ اللهِ تعالى غيرُ مخلوقٍ.

وهو شئٌ لا كالأشياءِ، ومعنى الشئِ إثباته بلا جسمٍ ولا جوهرٍ ولا عَرَضٍ،
ولا حدَّ لهُ، ولا ضدَّ لهُ، ولا ندَّ لهُ، ولا مثلَ لهُ). اهـ.

وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً: (ونصفه كما وصف نفسه، أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، حي قيوم، قادر سميع، بصير عالم، يد الله فوق أيديهم،
ليست كأيدي خلقه، ولنست جارحة وهو خالق الأيدي) اهـ. الشرح الميسر على
الفقهين الأصغر والأكبر ١٥٩/١.

- قول الإمام أحمد (ت ٢٤١):

في كتاب اعتقاد الإمام الباجي عبد الله أحمد بن حببل، لأبي الفضل التميمي،
وهو مطبوع في آخر طبقات الخانبلة ٢٩٨: (أنكر الإمام أحمد على من يقول
بالجسم، وقال: إنما الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم
على كل ذي طول وعرض وسمك، وتركيب وصورة وتأليف، والله تعالى خارج عن
ذلك كله، فلم يجز أن يسمى جسماً خروجه عن معنى الجسمية، ولم يجيء في
الشريعة ذلك فبطل) اهـ.

وفي اعتقاد أحمد للتميمي صفحة ٣٢: (ومذهب أبي عبد الله أحمد بن حببل
رضي الله عنه: أن الله عز وجل وجهها لا كالصور المchorة والأعيان المخططة، بل
وجهه وصفه بقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾، ومن غير معناه فقد أخذ
عنه، وذلك عنده وجه في الحقيقة دون المجاز).

حركة ولا نقلة، ولو اعتبرت ذلك بقولهم جاءت فلاناً قيامته، وجاءه الموت، وجاءه أرض، وشبه ذلك ما هو موجود نازل به، ولا مجيء لبان لك وبالله العصمة وال توفيق) اهـ.

-٨- قول الإمام عبد الرحمن بن منده (ت ٤٧٠):

في سير أعلام النبلاء ٣٥١/١٨: (وأنا متمسك بالكتاب والسنّة، متبرئ إلى الله من الشبه والمثل)، والنـد والضـد، والأعـضاء والجـسـم والآلات، ومن كـل ما يـنـسـبـه النـاسـيـون إـلـيـ، ويدـعـيهـ المـدـعـونـ عـلـيـ، من أـنـ أـقـولـ فيـ اللـهـ تـعـالـيـ شـيـئـاًـ مـنـ ذـلـكـ، أوـ قـلـتـهـ أـوـ رـأـهـ أـوـ أـتـوـهـمـهـ أـوـ أـصـفـهـ بـهـ) اهـ.

-٩- قول الإمام عبد القادر الجيلاني الحنبلي (ت ٥٦١):

قال في الغنية صفحـة ٧١: (ليس كـمـثـلـهـ شـيـءـ وـهـ الـسـمـيـعـ الـبـصـيرـ، لاـ شـبـيهـ لـهـ ولاـ نـظـيرـ، ولاـ عـوـنـ وـلـاـ شـرـيكـ، ولاـ ظـهـيرـ وـلـاـ وزـيرـ، ولاـ نـدـ وـلـاـ مـشـيرـ، لهـ لـيـسـ بـجـسـمـ فـيـمـسـ، ولاـ بـجـوـهـرـ فـيـحـسـ، ولاـ عـرـضـ فـيـنـقـضـيـ، ولاـ ذـيـ تـرـكـيـبـ أـوـ آـلـةـ، وـتـأـلـيفـ وـمـاهـيـةـ وـتـحـدـيدــ) اهـ.

وقال في الغنية أيضاً صفحـة ١١٧: وأـمـاـ ذـكـرـ مـقـالـةـ الـمـشـبـهـ فـهـمـ ثـلـاثـ فـرـقـ: الـهـشـامـيـةـ وـالـمـقـاتـلـيـةـ وـالـوـاسـيـةـ، وـالـذـيـ اـتـفـقـتـ عـلـيـهـ الـفـرـقـ الـثـلـاثـ أـنـ اللـهـ تـعـالـيـ جـسـمـ وـأـنـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـعـقـلـ الـمـوـجـودـ إـلـاـ حـسـمـاًـ) اهـ.

-١٠- قول الإمام أبي الفرج ابن الجوزي الحنبلي (ت ٥٩٧):

قال ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه: (وقال ابن الزاغوني أيضاً: ولا بد أن يكون لذاته [تعالى] نهاية وغاية يعلمها).

قلـتـ (الـقـائـلـ هـوـ اـبـنـ الـجـوزـيـ): هـذـاـ رـجـلـ لـاـ يـدـرـيـ مـاـ يـقـولـ، لـأـنـهـ إـذـاـ قـدـرـ غـاـيـةـ وـفـصـلـاـ بـيـنـ الـخـالـقـ وـالـمـخـلـوقـ، فـقـدـ حـدـدـهـ وـأـقـرـ بـأـنـهـ جـسـمـ، وـهـ يـقـولـ فـيـ كـتـابـهـ إـنـهـ لـيـسـ بـجـوـهـرـ، لـأـنـ الـجـوـهـرـ مـاـ يـتـحـيـزـ، ثـمـ يـثـبـتـ لـهـ مـكـانـاـ يـتـحـيـزـ فـيـهـ.

مفترق أو مجتمع، ... وكان معلوماً بذلك أن جامع ذلك إن كان مجتمعاً، ومفرقه إن كان مفترقاً من لا يشبهه ومن لا يجوز عليه الاجتماع والافتراق وهو الواحد، القادر الجامع بين المخالفات الذي لا يشبهه شيء وهو على كل شيء قادر) اهـ.

٥- قول الإمام الطحاوي (ت ٣٢١):

مشهور قوله في العقيدة الطحاوية التي أجمع عليها أهل السنة بعذابهم الثلاثة: (ومن لم يتعقّ النفي والتبيه زلّ ولم يصب التزيء، فإن ربنا جل وعلا موصوف بصفات الوحدانية، منعوت بنعوت الفردانية، ليس بمعناه أحد من البرية، تعالى الله عن الحدود والغايات والأركان والأدوات، لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات). اهـ.

٦- قول الإمام الإسماعيلي (ت ٣٧١):

قال في اعتقاد أهل الحديث له صفحة ٥١: (ولا يعتقد فيه [سبحانه] الأعضاء والجوارح، ولا الطول والعرض، والغلظ والدقّة، ونحو هذا مما يكون مثله في الخلق، وأنه ليس كمثله شيء تبارك وجه ربنا ذو الجلال والإكرام). اهـ.

وفي اعتقاد أهل الحديث ٦٣: (ويعتقدون [أي أهل الحديث] جواز الرؤية من العباد التقين الله عز وجل في القيامة دون الدنيا ... وذلك من غير اعتقاد التجسيم في الله عز وجل، ولا التحديد له، ولكن يرونـه جـل وـعـز بـأعـيـنـهـمـ عـلـىـ ماـ يـشـاءـ هـوـ بلاـ كـيفـ). اهـ.

٧- قول الإمام ابن عبد البر (ت ٤٦٣):

قال في التمهيد ١٣٧/٧: (قال الله عز وجل: ﴿وَجَاءَ رَبِّكَ وَالْمَلَكُ صَفَّاً﴾ وليس مجنه حرفة ولا زوالاً ولا انتقالاً، لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجاني جسماً أو جوهراً، فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر لم يجب أن يكون مجنه

وفي مجموع الفتاوى ٦ / ٣٥٦: (إذ لا يختلف أهل السنة أن الله تعالى ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، بل أكثر أهل السنة من أصحابنا وغيرهم يكفرون المشبهة والمجسمة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى ٦ / ٣٦٣: (فالقائل إن زعم أنه ليس له يد من جنس أيدي الخلقين وأن يده ليست جارحة فهذا حق، وإن زعم أنه ليس له يد زائدة على صفات السبع فهو مبطل) اهـ.

١٣ - قول الإمام الذهبي (ت ٧٤٨):

في الدرر السننية ٣ / ١٥٢: (قال الحافظ الذهبي: وإنما يلزم ما ذكروه في حق الأجسام، والله تعالى لا مثل له) اهـ.

١٤ - قول الإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١):

قال كما في مختصر الصواعق ١١٢: (وإن أردتم به - أي الجسم - المركب من المادة والصورة، والمركب من الجواهر المفردة، فهذا منفي عن الله قطعاً) اهـ.

وفي الدرر السننية ٣ / ٢٠٨: (قال العالمة ابن القيم: وهذا القرب السوارد في حديث "إن الذي تدعونه سميع قريب، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته" لا ينافي كمال مباهنة رب خلقه، واستواءه على عرشه، بل يجتمعه ويلازمه، فإنه ليس بقريب للأجسام ببعضها من بعض، تعالى الله علواً كبيراً) اهـ.

١٥ - قول الإمام ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥):

قال في كتابه فضل علم السلف على الخلف صفحة ٢٨: (طريقة مقاتل بن سليمان ومن تابعه كثوح بن أبي مرير، وتابعه طائفة من المحدثين قدّيماً وحديثاً، وهو أيضاً مسلك الكرامية، فمنهم من أثبت لإثبات هذه الصفات الجسم إما لفظاً، وإما عني.

قلت (السائل هو ابن الجوزي): وهذا كلام جهل من قائله وتشبيه محض، فما عرف هذا الشيخ ما يجب للخالق تعالى وما يستحيل عليه، فإن وجوده تعالى ليس كوجود الجوادر والأجسام) اهـ.

و في مجالس ابن الجوزي صفحة ٦: (اعلم أن الحق يوصف باليدين والوجه والعين على الوصف الذي يليق به... وليس الخلاف في اليد، وإنما الخلاف في الجارحة، وليس الخلاف في الوجه وإنما الخلاف في الصورة الجسمية، وليس الخلاف في العين وإنما الخلاف في الحدقة، فالمعترضة يذهبون إلى التعطيل والتمويه، والمشبهة إلى التمثيل، وأهل السنة إلى التزييه...).

والمشبهة قالوا أراد باليد الجارحة وبالوجه وجه الصورة... وأهل السنة أثبتوا اليد ونفوا الجارحة، وأثبتوا الوجه ونفوا الصورة، وهذا هو المذهب الحق) اهـ.

١١ - قول الإمام ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠):

قال في تحريم النظر في كتب الكلام له ٦٤: (... السمع والبصر والعلم والحياة فإنما لا تكون في حقنا إلا من أدوات، فالسمع من الخرقاء، والبصر من حدقة، والعلم من قلب، والحياة في جسم، ثم جميع الصفات لا تكون إلا في جسم، فإن قلتم إنما في حق الباري، كذلك فقد جسمتم وشبهتم وكفرتم، وإن قلتم لا تفتقر إلى ذلك فلم احتاج إليها هنا) اهـ.

١٢ - قول الإمام ابن تيمية (ت ٧٢٨):

قال في مجموع الفتاوى ٣٦٨/٦: (إن أقصى ما يذكره المتكلف قوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، قوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيَّاً﴾، وهؤلاء الآيات إنما يدللن على انتفاء التجسيم والتشبيه، أما انتفاء يد تلقي بجلاله فليس في الكلام ما يدل عليه بوجه من الوجوه) اهـ.

والأئمة منها] والذى ذكرنا فيه معنى التجسيم وأقوال الأئمة في تزييه الله تعالى عن الجسمية ولوازمها، وأدلة مذهبهم من النقل والعقل، ورد شبهات الجسمة، وذكر كيف دخل التجسيم على الأمة، وذكر بعض الطوائف والأشخاص الجسمين، وبعض من رموا بالتجسيم، وحكم التجسيم في المذاهب الأربعة.

وهذه طائفة من أقوال الأشاعرة والماتريدية:

وأقوال الأشاعرة والماتريدية في ذلك أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر، فهي مسيطرة في كل كتب العقائد، بل لا يكاد يخلو منها كتاب من كتب الفسیر والأصول وشرح الحديث.

ولكن لنذكر قطرة من بحر أقوالهم في تزييه الله عن الجسمية ولوازمها:

١- قول الإمام الأشعري (ت ٣٢٤) ونسبته ذلك لأهل السنة والحديث:
قال في مقالات الإسلاميين ٢١١/١: (قال أهل السنة وأصحاب الحديث: إن الله ليس بجسم، ولا يشبه الأشياء، وأنه على العرش كما قال عز وجل: ﴿أَرَحَنَّ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾، ولا نقدم بين يدي الله في القول بل نقول: استوى بلا كيف).
اهـ.

وقال في رسالته إلى أهل الشغر صفحة ٢٢٨: (وليس مجبيه [سبحانه] حركة ولا زوالاً، وإنما يكون الحميء حركة وزوالاً، إذا كان الجائي جسماً أو جوهرًا، فإذا ثبت أنه عز وجل ليس بجسم ولا جوهر، لم يجب أن يكون مجبيه نقلة أو حركة، إلا ترى أنهم لا يريدون بقولهم جاءت زيداً الحمى إنما تنقلت إليه، أو تحركت من مكان كانت فيه، إذ لم تكن جسماً ولا جوهرًا وإنما مجبيتها إليه وجودها به).

ومنهم من أثبت لله صفات لم يأت بها الكتاب والسنة، كالمحركة وغير ذلك مما
هي عنده لازم الصفات الثابتة) اهـ.

١٦ - قول الإمام محمد السفاريني الحنفي (ت ١١٨٨) :

قال في لوامع الأنوار صفحة ١٨١ وما بعدها من اللوامع: (وليس ربنا بجهر،
ولا عرض، ولا جسم تعالى ذو العلي).

وليس ربنا بجهر: يراد به ما قبل العرض، ويراد به في اصطلاح أهل الكلام
يعني العين الذي لا يقبل الانقسام لا فعلاً ولا وهماً ولا فرضاً، وهو الجزء الذي لا
يتجزأ ...

ولا ربنا بعرض وهو ما لا يقوم بذاته بل بغيره، بأن يكون تابعاً لذلك الغير في
التحيز، أو مختصاً به اختصاص النعت بالمعنوت... ولا هو سبحانه بجسم، وهو ما
تركب من جزئين فصاعداً... اهـ.

وقال صفحة ٢٤ من اللوامع: (وقال علماؤنا قد ورد السمع بإثبات صفة له
تعالى وهي العين، فتجرى مجرى السمع والبصر، وليس المراد إثبات عين هي حدقة
ماهيتها شحمة، لأن هذه العين هي جسم محدث، والله تعالى عن ذلك، وأما العين
التي وصف بها الباري، فهي مناسبة لذاته في كونها غير جسم ولا جوهر ولا
عرض، فلا يعرف لها ماهية ولا كيفية) اهـ.

١٧ - قول الإمام الشوكاني (ت ١٢٥٠) :

في نيل الأوطار ٤/٦١٢: (وكل ما جاء في القرآن وال الحديث من إضافة اليد
والأيدي واليمين وغيرها من أسماء الجوارح إلى الله، فإنما هو على سبيل المجاز
والاستعارة، والله متره عن التشبيه والتجمسيم) اهـ.

هذا طرف يسير من أقوال أهل الحديث والحنابلة، وله في ذلك عشرات
الأقوال ذكرها الفقير في بحثه الموسوم بـ [التجمسيم والجسمة، وموقف السلف

٤- أقوال الإمام البيهقي (ت ٤٥٨):

في الاعتقاد والهداية للبيهقي ١١٧/١: (وفي الجملة يجب أن يعلم أن إيمانه ليس بإيمان من مكان إلى مكان، وأن مجده ليس بحركة، وأن نزوله ليس بنقلة، وأن نفسه ليس بجسم، وأن وجهه ليس بصورة، وأن يده ليست بجارية، وأن عينه ليست بحديقة، وإنما هذه أوصاف جاء بها التوفيق، فقلنا بها ونفينا عنها التكيف، فقد قال)
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَفَعٌ﴾، وقال: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾، وقال:
﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيَّاً﴾ اهـ.

وقال في الشعب ١١٢/١: (فصل في معرفة الله عز وجل ومعرفة صفاتاته وأسمائه):

حقيقة المعرفة أن تعرفه موجوداً قديماً لم يزل ولا يفنى، أحداً صمدأ، شيئاً واحداً لا يتصور في الوهم، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ليس بجواهر ولا عرض، ولا جسم... وصفات له أبدية تقوم به، موجودة بوجوده، دائمة بدوامه، ليست بأعراض ولا بآثار، ولا حالة في أعضاء، غير مكيفة بالتصور في الأذهان، ولا مقدورة بالتمثيل في الأوهام) اهـ.

٥- قول الإمام الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣):

في الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع صفحة ٢/١٠٧: (ويتجنب الحديث في أماليه رواية ما لا تتحمله عقول العوام، لما لا يؤمن عليهم فيه من دخول الخطأ والأوهام، وأن يشبهوا الله تعالى بخلقه، ويتحققوا به ما يستحيل في وصفه، وذلك نحو أحاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجمسيم، وإثبات الموارح والأعضاء للأزلي القديم، وإن كانت الأحاديث صحاحاً لها في التأويل طرق

وأنه ينزل إلى سماء الدنيا كما روى النبي ﷺ وليس نزوله نقلة لأنه ليس بجسم ولا جوهر) اهـ.

٢- قول الإمام أبي منصور الماتريدي (ت ٣٣٣):
قال في كتاب التوحيد له صفحة ٣٨: (مسألة: لا يجوز إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى).

قال الشيخ أبو منصور رحمه الله: ثم القول بالجسم يخرج على وجهين:
أحد هما: في مائة الجسم في الشاهد، أنه اسم ذي الجهات أو اسم محتمل
الهيايات، أو اسم ذي الأبعاد الثلاثة، فغير جائز القول به في الله سبحانه على تحقيق
ذلك، لما هي أدلة الخلق وإمارة الحدث، إذ ذلك معنى الأجزاء والحدود التي هن
آيات الحدث، وقد بينما أن ليس كمثله شيء، وفي ذلك إيجاب جعله أكثر الأشياء)
اهـ.

٣- قول الإمام الخطابي (ت ٣٨٨):
في سنن البيهقي ٣/٣: (وكان أبو سليمان الخطابي رحمه الله يقول: إنما يذكر
هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول، الذي
هو تدلي من أعلى إلى أسفل، وانتقال من فوق إلى تحت، وهذه صفة الأجسام
والأشياء، فاما نزول من لا تستوي عليه صفات الأجسام، فإن هذه المعانى غير
متوهمة فيه) اهـ.

وفي فتح الباري ٤/١٧: (قال الخطابي: وليس اليد عندنا الجارحة، إنما هي
صفة جاء بها التوقف، فنحن نطلقها على ما جاءت ولا نكيفها، وهذا مذهب أهل
السنة والجماعة انتهى) اهـ.

٨- قول السلطان صلاح الدين الأيوبي (ت ٥٨٩):
في منظومة العقيدة الصلاحية^(١) صفحة ٦٠:

(ليس بجسم إذ لكل جسم مؤلف مخصوص بعلم
ويلزم المخصوص المؤلفا ما لزم المزه المكلف) اهـ.
وفي العقيدة الصلاحية أيضاً صفحة ٦٥:

(أن الذي يؤمن بالرحمن يثبت ما قد جاء في القرآن
من سائر الصفات والتزييه عن سنن التعطيل والتشبيه
من غير تجسيم ولا تكليف لما أتى فيه ولا تحريف) اهـ

٩- قول الإمام العز بن عبد السلام (ت ٦٦٠):
في طبقات الشافعية الكبرى ٢١٩ / ٨: (قال الشيخ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء: ليس - أي الله - بجسم مصوّر، ولا جوهر محدود مُقدّر، ولا يشبه شيئاً، ولا يُشبهه شيء، ولا تحيط به الجهات، ولا تكتبه الأرضون ولا السموات، كان قبل أن كَوَنَ المكان ودَبَرَ الزمان، وهو الآن على ما عليه كان) اهـ.

١٠- قول الإمام النووي أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦):
في شرح مسلم (٣/١٩): (إن الله تعالى ليس كمثله شيء، وإنه منزه عن التجسيم، والانتقال والتحيز في الجهة، وعن سائر صفات المخلوق) اهـ.

(١) وهي عقيدة نظمها الإمام تاج الدين بن هبة الحموي (ت ٥٩٩ هـ) للسلطان صلاح الدين، قال في مطلعها: جعلتها للملك الأمين الناصر الغازى صلاح الدين ثم إن السلطان صلاح الدين أمر بتحفيظ هذه العقيدة للطلاب في المدارس الصلاحية، وأمر المؤذنين بقراءتها قبل صلاة الفجر.

ووجوه، إلا أن من حقها أن لا تروى إلا لأهلها، خوفاً من إن يصل لها من جهل معانيها، فيحملها على ظاهرها أو يستنكرها فيردها، ويكتذب رواها ونقلتها) اهـ.

٦- قول الإمام الجويني (ت ٤٧٨):

في العقيدة الناظمية للجويني صفحة ٢١: (وتفصيل ذلك أن الحدوث فيما متعوت بالجواز، فنقدس الإله عنه والتركيب والتصور عنه، والتقدّر في صفاتنا مرسومة بالجواز، فلا تركب ولا يجوز فرض خلافه، ولا قدّ ولا قدر ولا حدّ ولا طول، ولا عرض إلا والعقل يجوز أمثلاها وخلافها، وهذه الصفات جوازها افتقرت إلى تخصيص باريها، فتعالى الصانع عنها وهذا معنى قول سيد البشر "من عرف نفسه عرف ربها") اهـ.

٧- قول الإمام أبي حامد الغزالى (ت ٥٠٥):

قال في قواعد العقائد صفحة ٥١: (التزيه: وأنه ليس بجسم مصور، ولا جوهر محدود مقدر، وأنه لا يماثل والأجسام، لا في التقدير ولا في قبول الانقسام، وأنه ليس بجوهر ولا تحله الجواهر، ولا بعرض ولا تحله الأعراض، بل لا يماثل موجوداً ولا يماثله موجود، ليس كمثله شيء ولا هو مثل شيء) اهـ.

وفي قواعد العقائد أيضاً صفحة ١٥٩: (الأصل الخامس التزه عن الجسمية: العلم بأن تعالى ليس بجسم مؤلف من جواهر، إذ الجسم عبارة عن المؤلف من الجواهر، وإذا بطل كونه جوهرًا مخصوصاً بحيز بطل كونه جسماً، لأن كل جسم مختص بحيز، ومركب من جواهر، فالجوهر يستحيل خلوه عن الإفراق والإجتماع، والحركة والسكن، والهيئة والمقدار، وهذه سمات الحدوث) اهـ.

وهذه طائفة من أقوالهم في ذلك التفويض:

- عن الوليد بن مسلم قال: سئل الأوزاعي ومالك وسفيان الثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث فقالوا: (أمروها كما جاءت بلا تفسير) اهـ. رواه ابن بطة في الإبانة ٤/٣ ٢٤ والأجري في الشريعة صفحة ٣١٤، والذهبي في العلو صفحة ١٠٥.
- وقال الإمام أحمد في آيات وأحاديث الصفات: (تؤمن بها وتصدق بها، لا كيف ولا معنى، ولا نرد شيئاً منها) رواه ابن قدامة في ذم التأويل صفحة ٢٠.
- وقال الإمام محمد بن الحسن الشيباني: (إن هذه الأحاديث قد رووها الثقات، فحن نرويها ونؤمن بها ولا نفسرها) اهـ. شرح السنة للالكائي صفحة ١٣٩، ورواه ابن قدامة في ذم التأويل صفحة ١١.
- وقال الإمام الشافعي: (آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ) اهـ. لمعة الاعتقاد صفحة ١٠، وذم التأويل لابن قدامة صفحة ٤.
- وقال الإمام إسحاق بن راهويه: (ولا يعقل نبي مرسل ولا ملك مقرب تلك الصفات، إلا بالأسماء التي عرفهم رب عز وجل، فاما أن يدرك أحد من بني آدم تلك الصفات فلا يدركه أحد) اهـ. السنة لأبي الشيخ الأصبهاني نقاً عن فتاوى ابن تيمية ٤/١٨٥.
- وقال الإمام الترمذى: (تؤمن به كما جاء من غير أن يفسر أو يتوهם، هكذا قال غير واحد من الأئمة الثوري ومالك بن أنس وبن عيينة وبن المبارك، إنه تروى هذه الأشياء وينؤمن بها فلا يقال كيف) اهـ. جامع الترمذى ٥/٢٢٥.

١١- قول الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) :
في فتح الباري ٧ / ١٢٤ : (فمعتمد سلف الأئمة وعلماء السنة من الخلف، أن
الله متره عن الحركة والتحول والحلول، ليس كمثله شيء) اهـ.
وفي الفتح ٨ / ٥٨٠ : (والمعنى على هذا صحيح مع اعتقاد تزييه الله عن
الجارحة) اهـ.

فالخلاصة: أن الجميع متتفقون على هذا الأصل العظيم، وهو تزييه الله عن
 مشاهدة الخلق، ومن ذلك تزييه سبحانه عن الجسمية ولوازها.
 ولكنهم بعد ذلك اختلفوا في مسألة جزئية فرعية، وهي أن هناك آيات
 وأحاديث يوهم ظاهرها التجسيم أو التشبّه، كالوجه واليد والرجل والجنّي والمملل
 والهرولة... وإنـ. فكيف التعامل مع هذه النصوص الموهمة:

أما المجسمة والمشبهة:

فحملوها على مقتضى الحس وظاهر اللغة، فقالوا عن اليد مثلاً هي صفة الله،
 وهي عضو وجارحة، وجزء وجسم، سواء قالوا ذلك لفظاً أو معنى.

واما أهل الحديث والحنابلة:

قالوا نسبتها لله تعالى مع تزييه سبحانه عن الجسمية، ونكل العلم بحقيقةها
 وكنهها إلى الله تعالى، فيقولون في اليد مثلاً هي صفة الله ليست عضواً ولا جارحة
 ولا جسماً، ولا نعلم حقيقتها وكنهها، بل نكل علم ذلك إلى الله، وبعضهم يسمى
 هذا إثباتاً وبعضهم يسمى تفويضاً، وبعضهم يسمى تفويض معنى، وبعضهم يسمى
 تفويض كيفية، وبعضهم يسمى تفويض حقيقة وكنه، ولا قمنا التسمية بل المهم هو
 المسمى (العبرة بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني).

أَنْعَنَّا فَهُمْ لَهَا مَلِكُونَ كَبُرُوا، أي قدرتنا، وقول رسول الله ﷺ عن ياجوج وماجوج كما في صحيح مسلم "لا يدان لأحد بقتالهم" أي لا قوة. ولكن يرد هنا سؤال وهو: ما هي الطريقة المقدمة عند الأشاعرة من هاتين الطريقتين؟

والجواب هو: أن الأصل هو الطريقة الأولى ما دام الشخص لا تخالطه شبهة التجسيم، فإذا كان لا يستطيع أن يدفع عن نفسه شبهة التجسيم إلا بالتأويل، فلا بد منه، فالتأويل علاج لمرض التجسيم، فإذا كان الشخص سليماً من التجسيم فلا يحتاج إلى علاج التأويل، وإليك بعض أقوال الأشاعرة في ذلك:

١- قول الإمام المؤرخ أبي القاسم ابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١):
قال في تبيين كذب المفترى: (إذا وجدوا - أي أتباع الإمام الأشعري - من يقول بالتجسيم أو التكثيف من الجسمة والشبهة، ولقوا من يصفه بصفات المحدثات من القائلين بالحدود والجهة، فحينئذ يسلكون طريق التأويل ويشترون تزييه بأوضح الدليل، ويبالغون في إثبات التقديس له والتزييه خوفاً من وقوع من لا يعلم في ظلم التشبيه).

إذا أمنوا من ذلك رأوا أن السكوت أسلم، وترك الخوض في التأويل إلا عند الحاجة أحزم، وما مثاهم في ذلك إلا مثل الطبيب الحاذق الذي يداوي كل داء من الأدواء بالدواء الموافق، فإذا تحقق غلبة البرودة على المريض دواه بالأدوية الحارة)
اهـ.

٢- قول العز بن عبد السلام:
قال كما في فتاوىيه صفحة ٢٢: (وإنما سكت السلف عن الكلام فيه [يعني التأويل] إذ لم يكن في عصرهم من يحمل كلام الله وكلام رسوله على مالا يجوز حمله

- وقال الإمام الصابوني عن أهل الحديث في أخبار الصفات: (ويكلون علمه إلى الله تعالى، ويقرون بأن تأويله لا يعلمه إلا الله) عقيدة أصحاب الحديث ١٦٥.
- وقال الإمام ابن قدامة عن السلف الصالح: (أمروها كما جاءت وردوا علمها إلى قائلها، ومعناها إلى المتكلم بها... واعلموا أن المتكلم بها صادق لا شك في صدقه، فصدقه ولم يعلموا حقيقة معناها) اهـ. قاله في كتابه ذم التأويل ص ٩.
- وقال الإمام ابن تيمية في بيان تلبيس الجهمية ١/٧٧: (إذا قال أحدهم إنما لا نعلم كيفيتها، أو لا نعلم كنهها وحقيقةها، كان هذا كقوله في الذات) اهـ.
- وقال الإمام الذهبي: (فقولنا في ذلك وبابه الإقرار والإمار، وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم) اهـ. سير النباء ٨/١٠٣، وقال أيضاً: (من أقر بذلك تصديقاً لكتاب الله وأحاديث رسول الله ﷺ، وآمن به مفروضاً معناه إلى الله ورسوله، ولم يخض في التأويل ولا عمّق فهو المسلم المتبّع) اهـ. السير ٤/٣٧٤.
- وقال الإمام ابن رجب الحنبلي: (والصواب ما عليه السلف الصالح: من إمار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها، ولا تكثيف ولا تغيل، ولا يصح عن أحد منهم خلاف ذلك البة، خصوصاً الإمام أحمد، ولا خوض في معانيها) اهـ. فضل علم السلف على الخلف صفحة ٢٩.

وأما الأشاعرة : فلهم في ذلك طريقان :

- الأولى:** كطريقة أهل الحديث والحنابلة.
- الثانية:** هي تأويل هذه النصوص بما يليق بالله وما يتاسب مع اللغة، فيقولون في اليد مثلاً معناها القوة والقدرة، وهو أسلوب عربي وارد في القرآن والسنة وكلام العرب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَوْلَئِنَّ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُمْ أَيْدِيهِنَّ﴾

وطريقة التأويل ليست خاصة بالأأشاعرة، فقد ورد عن كثير من السلف والحنابلة وأهل الحديث تأويل كثير من النصوص الموهمة للتجسيم والتشبيه، ولو لا ضيق المقام لأوردناها بنصوصها، ولكن لا بد من الإشارة إليها ومن أراد الوقوف على نصوصها فليرجع إلى بحث الفقير حول التجسيم المذكور سابقاً.

إشارة إلى نماذج من تأويلاًت السلف:

- ١ تأويل ابن عباس وغيره للسوق بالشدة، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٣٦٦، والطبراني في تفسيره ١٢/١٠.
- ٢ تأويل النخعي وقتادة ومجاهد وابن جبير والضحاك للسوق بالشدة، رواها الطبراني في تفسيره ١٢/١٢، ١٩٧/٥، وروى بعضها عبد الرزاق في تفسيره ٣١٠/٣.
- ٣ تأويل ابن عباس والضحاك الإتيان بإتيان الأمر، ذكره القرطبي في تفسيره ١٢٩/٧.
- ٤ تأويل ابن عباس وغيره من السلف الكرسي بالعلم، تفسير ابن أبي حاتم ٤٩٠/٢.
- ٥ تأويل ابن عباس وغيره من السلف الأيدي بالقدرة، تفسير ابن جرير ٤٧٢/١١.
- ٦ تأويل الإمام أحمد للمجيء بمحيء القدرة، مناقب أحمد للبيهقي البداية والنهاية ٣٢٧ / ١٠.
- ٧ تأويل الإمام البخاري الضحك بالرجمة، الأسماء والصفات للبيهقي صفة ٤٧٠، وصفحة ٢٩٨.

ولو ظهرت في عصرهم شبهة لكتابهم وأنكروا عليهم غاية الإنكار، فقد رد الصحابة والسلف على القدرة لما أظهروا بدعتهم، ولم يكونوا قبل ظهورهم يتكلمون في ذلك ولا يردون على قائله، ولا نقل عن أحد من الصحابة شيء من ذلك إذ لا تدعو الحاجة إليه والله أعلم) اهـ.

٣- قول الإمام الغزالى:

قال في إلحاد العوام صفة ٢٨: (لما كان زمان السلف الأول زمان سكون القلب، بالغوا في الكفر عن التأويل خيفة من تحريك الدواعي وتشویش القلوب، فمن حالفهم في ذلك الزمان فهو الذي حرك الفتنة وألقى الشكوك في القلوب، مع الاستغناء عنه، فباء بالإثم).

أما الآن فقد فشا ذلك، فالعذر في إظهار شيء من ذلك، رجاء لإماتة الأوهام الباطلة عن القلوب أظهر، واللوم عن قائله أقل) اهـ.

٤- قول الإمام النووي:

قال في مقدمة المجموع شرح المذهب ١/٢٥ بعد أن ذكر طريقة السلف: (وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم، وهي أسلم إذ لا يطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقاد التزريه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة، بل لا حاجة له إليه، فإذا دعت الحاجة إلى التأويل لرد مبتدع ونحوه تأولوا حينئذ، وعلى هذا يحمل ما جاء عن العلماء في هذا) اهـ.

٤- وكذلك ابن الجوزي الحنبلي:

كما في مجالسه صفة ١١ حيث قال: (إن نفيت التشبيه في الظاهر والباطن فمرحباً بك، وإن لم يمكنك أن تخلص من شرك التشبيه إلى خالص التوحيد، وخالص التزريه إلا بالتأويل، فالتأويل خير من التشبيه) اهـ.

§ تصحيح رسالة منهج الأشاعرة، حوار مع الحوالي لغيث الفالي، (في الإنترت).

§ منهج الأشاعرة في العقيدة بين الحقيقة والأوهام، حوار مع الحوالي لصالح الغرسى.

وهذه بعض الكتب في عقيدة الحنابلة:

§ عقيدة الإمام أحمد - للتميمي.

§ نهاية المبتدئين - لابن حمدان.

§ أقاويل الثقات - لمرعي الكرمي.

§ السفارينية بشرحها - للسفاريني.

* * *

- ٨ - تأويل الحسن البصري والنصر بن شميل القدم من سبق بهم العلم،
الأسماء والصفات للبيهقي صفحة ٣٥٢، ودفع شبه التشيه لابن
الجوزي.
- ٩ - تأويل ابن حوير الطبرى للاستواء بعلو السلطان، تفسير ابن حوير
. ١٩٢ / ١
- ١٠ - تأويل ابن حبان القدم بالوضع، صحيح ابن حبان ١ / ٥٠٢ .
- ١١ - تأويل الإمام مالك ويجي بن بكير الترول بتزول الأمر، التمهيد لابن
عبد البر ١٤٣ / ٧ ، وسير أعلام النبلاء ١٠٥ / ٨ .
- ١٢ - تأويل الحسن الجيء بمحيء الأمر والقضاء، وتأويل الكلبي له بتزول
الحكم، تفسير الإمام البغوي ٤ / ٤٥٤ .
- ١٣ - تأويل الأعمش والترمذى اهرولة بالمغفرة والرحمة، سنن الترمذى
. ٥٨١ / ٥
- ١٤ - تأويل الترمذى حديث الحبل جامع الترمذى ٤٠٣ / ٥ .
- ١٥ - تأويل ابن المبارك الكتف بالستر، خلق أفعال العباد صفحة ٧٨ .

نتيجة:

في ذكر كتب في الدفاع عن مذهب الأشاعرة بقراءتها يحصل القارئ على
التصور الصحيح لمذهب الأشاعرة، كما هو لا كما ينقله غيرهم عنهم، فمن تلك
الكتب:

- § تبيين كذب المفترى، للإمام ابن عساكر (مشهور).
- § أهل السنة الأشاعرة، لحمد السنان وفوزي العنجرى.
- § عقائد الأشاعرة، حوار مع الحواى لصلاح الدين الإدلى، (في الإنترت).

الفقه ثمرة الحديث:

إن الفقه هو أكثر ما يحتاجه الناس وأكثر ما يحتاجه المرء في نفسه، ولذا قال الإمام الأهدل في مطلع منظومته في القواعد الفقهية:

وبعد فالعلم عظيم الجدوى لا سيما الفقه أساس التقوى
 فهو أهم سائر العلوم إذ هو للخصوص والعلوم

ولهذا لما أراد الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه أن يطلب العلم وتخيير بين العلوم، اختار الفقه لأنها أنسع العلوم، وأكثرها حاجة للناس.

إذن فالفقه هو ثمرة الحديث، ومَثَلُ من يشتغل بالحديث دون الفقه كمن يهتم بالشجرة دون أن يأكل الثمرة، ومن يأخذ الفقه من شروح الحديث كمثل من يأكل الثمرة قبل أن تنضج.

قال الحاكم في معرفة علوم الحديث صفحة ٦٣: (النوع العشرون من هذا العلم: معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة) اهـ.

وروى الإمام المزي رحمه الله في تهذيب الكمال ٤٦٢/٢: بسنده قصة طريفة ومفيدة في ذلك عن الإمام البخاري، عرفت بقصة الرباعيات وما قاله الإمام البخاري فيها:

(عليك بالفقه الذي يمكّنك تعلمه وأنت في بيتك قارئ ساكن، لا تحتاج إلى بعد الأسفار، ووطني الديار، وركوب البحار، وهو مع ذا ثمرة الحديث وليس ثواب الفقيه بدون ثواب المحدث في الآخرة، ولا عزة بأقل من عز المحدث) اهـ.

أهمية معرفة فقه الحديث:

روى الرامهرمي في المحدث الفاصل صفحة ٢٤٩، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٨٨/٢: (أن امرأة وقفت على مجلس فيه ابن معين، وأبو خيثمة، وخلف بن سالم، في

ثانياً: في الفقه والأحكام

بين الفقه والحديث:

يظن البعض أنه سيتحصل على الفقه بالقراءة في كتب الحديث وشرحه، بل بعضهم يقتصر على كتب المتون الحديثية دون الرجوع إلى الشروح، فيأخذ منها الأحكام وفقاً لاجتهاده، وكلا الأمرين خطأ بين، والثاني أشد خطأً وخطراً ووجه الخطأ أمور:

- ١ - أن ما في كتب الحديث والشروح هو مسائل فقهية منتقاة، أما كتب الفقه فتدرس كل المسائل الفقهية من الألف إلى الياء، مما في كتب شروح الحديث قليل جداً بالنسبة لما في كتب الفقه.
- ٢ - أن كتب الحديث والشروح لا تذكر قيود وشروط المسألة واستثناءاتها في الغالب، والسبب أنها كتب غير متخصصة، ولذا تجد شراح الحديث يحيلون على كتب الفروع لاستكمال المسألة.
- ٣ - أن كتب الحديث كثيراً ما تكون فيها اختيارات الشرح أنفسهم، وليس حكاية مذاهبهم التي هم بها متذهبون، فيحصل الخلط في المذاهب والتلقيق.
وأريد في هذا البحث أن أبين للقارئ الكريم أهمية الفقه والدراسة المذهبية، وليس المراد التقليل من شأن الحديث وشرحه حاشا وكلـ^(١)، بل المراد بيان أن الفقه لا يؤخذ من كتب الحديث وأهله، وإنما من كتب الفقه وأهله، وهذه سنة الله في التخصص، فكل فن يؤخذ عن أهله ويطلب في مظانه.

(١) قال الإمام السيوطي كما في الحاوي: ٣٩٨/٢: (قالت الأقدمون: الحديث بلا فقه كعطار غير طيب، فالأدريسة حاصلة في دكانه ولا يدرى لماذا تصلح، والفقه بلا حديث كالطبيب ليس بعطار يعرف ما تصلح له الأدوية، إلا أنها ليست عنده) اهـ.

ونقل القرشي في الجواهر المضية ١٦٦ بواسطة أثر الحديث الشريف لعوامة:
(عن بشر بن الوليد الكندي قال: كنا نكون عند ابن عيينة فإذا وردت علينا مسألة
مشكلة يقول: هاهنا أحد من أصحاب أبي حيفه؟
فيقال: بشر، فيقول: أجب فيها، فأجيب.
فيقول: التسليم للفقهاء سالمة في الدين) اهـ.
وفي الجرح والتعديل ٢٥٢: (حدثنا عبد الرحمن حدثني أبي أنا إبراهيم بن سعيد
الجوهري قال سمعت وكيعاً يقول: أيها أحب إليكم سفيان عن أبي إسحاق عن
عاصم بن ضمرة عن علي، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم، قال: قال: علي.
قيل له: أبو إسحاق عن عاصم عن علي.
قال: كان حديث الفقهاء أحب إليهم من حديث المشيخة) اهـ.

الحديث من غير فقه قد يكون سبباً في الزلل:
روى ابن عساكر ٣٥٩/٥٠: (عن ابن وهب قال: لو لا مالك بن أنس والليث
بن سعد هلكت، كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي يفعل به) اهـ.
ونقل القاضي عياض في ترتيب المدارك ٩١/١: (عن أحمد بن حنبل رحمه الله
أنه قال: ما زلنا نلعن أهل الرأي ويلعنوننا حتى جاء الشافعي، فمزج بيننا.
قال القاضي عياض: ي يريد أنه تمسك ب الصحيح الآثار واستعملها، ثم أراهم أن من
الرأي ما يحتاج إليه، وتبعي أحكام الشرع عليه، وأنه قياس على أصولها ومتزع
منها، وأراهم كيفية انتزاعها والتعليق بعللها وتنبيها، فعلم أصحاب الحديث أن
صحيح الرأي فرع للأصل، وعلم أصحاب الرأي أنه لا فرع إلا بعد أصل، وأنه لا
غنى عن تقديم السنن و صحيح الآثار أولاً) اهـ.

جماعة يتذكرون الحديث، فسمعتهم يقولون قال رسول الله ﷺ، ورواه فلان وما حديث به غير فلان.

فسألتهم عن الحائض تغسل الموتى؟ وكانت غاسلة، فلم يجدها أحد منهم، وجعل بعضهم ينظر إلى بعض.

فأقبل أبو ثور فقيل لها عليك بالمقبل، فسألته فقال: نعم تغسل الميت لحديث عائشة أن النبي ﷺ قال لها: "أما إن حيضتك ليست في يدك"، ولقولها: "كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض"، قال أبو ثور: فإذا فرقت رأس الحبي بالماء فالميت أولى به.

فقالوا: نعم رواه فلان ونعرفه من طريق كذا، وخاصوا في الطرق والروايات، فقالت المرأة: فلما كنتم الآن؟ اهـ.

وروى الصيمري عن عبد الله بن عمر - غير الصحابي - قال: (كنا جلوساً عند الأعمش، فسئل عن مسائل، فقال لأبي حنيفة ما تقول فيها؟
قال: كذا وكذا).

قال: من أين لك هذا؟

قال: أنت حدثتنا عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ بكتاب سرد عدة أحاديث على هذا النمط.

قال الأعمش: حسبك ما حدثتك به في مئة يوم تحدثني به في ساعة واحدة، وما علمت أنك تعمل بهذه الأحاديث، يا عشر الفقهاء أنت الأطباء ونحن الصيادلة، وأنت يا أبي حنيفة أخذت بكلام الطرفين) اهـ. انظر كتاب لزوم اتباع المذاهب الأربع للشيخ محمد الحامد صفحة ٣٤.

ثم روی عن الإمام مالک أنه قال لابني أخته أبي بكر وإسماعيل ابني أبي أویس: أراكم تجبان هذا الشأن وتطلبانه، (يعنى الحديث)، قالا: نعم، قال: إن أحببتما أن تستنفدا به وينفع الله بما فاقلا منه وتفقها) اهـ.

وروى الخطيب في الفقيه والمفقه ٨٠/٢: (عن ابن عقدة قال: أقلوا من هذه الأحاديث فإنها لا تصلح إلا من علم تأويلها، فقد روی يحيى بن سليمان عن ابن وهب قال: سمعت مالكا يقول: كثير من هذه الأحاديث ضلاله، لقد خرجت مني أحاديث لوددت أنني ضربت بكل حديث منها سوطين وأنني لم أحدث به) اهـ.

وروى في الفقيه والمتفقه أيضاً ١٩/٢: (عن المزني أنه قال: انظروا رحمة الله ما أحاديثكم التي جمعتموها، واطلبوا العلم عند أهل الفقه تكونوا فقهاء) اهـ.

في تاريخ دمشق ٣٥١/٥١ وفي تاريخ بغداد ٦٦/٢: (قال أبو أيوب حيد بن أحمد البصري: كنت عند أحمد بن حنبل نتذاكر في مسألة، فقال رجل لأحمد يا أبا عبدالله لا يصح فيه حديث، فقال: إن لم يصح فيه حديث ففيه قول الشافعى وحجته ثابت شيء فيه).

ثم قال: قلت للشافعى ما تقول في مسألة كذا وكذا، قال فأجاب فيها، فقلت من أين؟ قلت هل فيه حديث أو كتاب؟ قال: بلى فترع في ذلك حديثاً للنبي ﷺ وهو حديث نص) اهـ.

فوضى فقهية معاصرة:

قد كفانا الأئمة رحمة الله المؤنة في المنهجية السليمة لطلب العلم، سواء في جانب الكتب والسلم التعليمي، أو في جانب طرق التعليم، وما وضعه الأئمة من منهجية للطلب ليست اعتباطية، بل هي نتيجة خبرة وتجارب ومعرفة على مسرى القرون.

ونقل أيضاً في المدارك ٩٦/١: عن عبد الله بن وهب أنه قال: (الحديث مضلة إلا للفقهاء) اهـ.

قال الإمام ابن حجر الهيثمي في الفتاوى الحديبية صفحة ٢٨٣: في معنى قوله [الحديث مضلة إلا للفقهاء]: (ومعناه أن الحديث كالقرآن في أنه قد يكون عام اللفظ خاص المعنى، وعكسه، ومنه ناسخ ومنسوخ، ومنه مالم يصحبه عمل ومنه مشكل يقتضي ظاهره التشبيه، كحديث [يتزل ربنا] أخ.. ولا يعرف معنى هذه إلا الفقهاء، بخلاف من لا يعرف إلا مجرد الحديث، فإنه يصل فيه كما وقع لبعض متقدمي الحديث، بل ومتاخر لهم...).

وهذا يعلم فضل الفقهاء المستبطين على المحدثين غير المستبطين، ومن ثم قال ﷺ: "رَبُّ مُبْلِغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهٌ مِنْهُ" اهـ.

ونقل في المدارك أيضاً ١٢٤/١: (عن ابن وهب قال: نظر مالك إلى العطاف بن خالد فقال: بلغني أنكم تأخذون من هذا، فقلت: بلى. فقال: ما كنا نأخذ إلا من الفقهاء) اهـ.

وروى ابن عبد البر في التمهيد ٢٩/١: (عن مغيرة قال خرجنا إلى شيخ بلغنا أنه يحدث بأحاديث، فلما انتهينا إلى إبراهيم قال ما جلسكم، قلنا أتينا شيخاً يحدث بأحاديث، قال إبراهيم لقد رأيتنَا وما نأخذ الأحاديث إلا من يعرف وجوهها، وإنما لجد الشيخ يحدث بالحديث بحرف حلاله من حرامة وما يعلم) اهـ.

وقال الخطيب في الفقيه والمتفقه ٨١/٢: (وليعلم أن الإكثار من كتب الحديث وروايته لا يصير لها الرجل فقيهاً، إنما يتفقه باستنباط معانيه وإمعان التفكير فيه ...

لشوكاني رحهم الله، بل المراد... ﴿أَتَسْتَبِدُونَ أَلَّذِي هُوَ أَذْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهِيَطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾.

٢- هجر كتب الفقه المذهبي والتوجه إلى استنباط الأحكام من كتب متون الحديث، كالصحابيين والسنن، والبلوغ والمنقى ونحوها، والجيد من ينظر في كتب شروح، وأندر من النادر من ينظر المسألة في كتب الفقه، أما من يأخذ الفقه على مذهب من أله إلى يائه فلا تقاد تجده.

٣- البعض لما رأى أن الدراسة غير المذهبية غير مجدية، انتقلوا إلى تدريس بعض الكتب المذهبية، ولكنهم لم يأتوا البيوت من أبوابها، فوقعوا في خبط وخلط في تدريس الكتب المذهبية من وجوه:

- الوجه الأول: أنهم لم يمضوا على ما مضى عليه الأئمة، من التنقل والتدرج بالطالب وفقاً لسلم تعليمي، ابتداءً بمن مختصر ثم متوسط ثم مبسوط، بل قفزوا إلى نهاية السلم ومن لم يصعد السلم بتدرج فالنتيجة هي السقوط، فصار الطالب كالمنيت لا ظهراً أبقى، ولا أرضاً قطع، فلا أنهى الكتاب، ولا فهم ما درس منه، لأنه طويل وفوق مستوى، وعباراته مغلقة تحتاج إلى ما قبله من متوسط ومحضر، وتحتاج إلى من يفكها.

- الوجه الثاني: أنه عند تدريس الكتاب المذهبي لا يعطى الطالب المذهب فحسب، بل في كل مسألة يقال للطالب والراجح في المسألة كذا، وعليه فلا فرق بين تدريس كتب الشوكاني وكتب المذهب على هذه الطريقة، وصرنا كما قيل: كالمستغاث من الرمضان بالنار.

أما اليوم فإننا نشهد في الساحة العلمية فوضى تعليمية عجيبة لم يشهد لها التاريخ مثيلاً، فبدلاً من أن تتبع المنهجية التي وضعها الأئمة والتي آتت أكلها وثارها اليانعة على مر العصور، نجد الكثرين اليوم يقضون حيالهم في التجارب من كتاب إلى آخر، ومن أسلوب إلى آخر، والنتيجة هي الآلام تذكر في تلك المناهج، والسبب هو أنهم تكَبُّوا عن صراط الأئمة... وكل خيرٍ في اتباع من سلف وكل شرٍ في ابتداع من خلف.

ومثل من يأخذ بمنهجية الأئمة في طلب العلم ومن يعيش حياته في التجارب، كمثل من عرض عليه قصر منيف بني بأيدي مهرة ذوي خبرة، وقيل له ادخل وطف في حُجرِه وساحاته، وتنقُّل بما فيه من المناظر الزاهية والنعم العظيم الكبير.

فقال: لا أدخل هذا القصر بل أبني قصري بنفسي، فراح يتعب نفسه وهو غير خبير، وبني بيته هو أشبه ما يكون بالخرابة، إلا أن على ظاهره زينة مغربية، ثم لم يكتف بذلك بل صار يدعو الناس لدخول خرابته، وينهى الناس عن الدخول في القصر، ويقول خرابتي خير من ذلك القصر..!!

فسمعه بعض المغرر بهم فدخلوا، فاكتشف بعضهم الأمر وفروا من تلك الخرابية إلى القصر، وقالوا: الرجوع إلى الحق خير من التمادي بالباطل، ولأن نصل متاخرين خير من أن لا نصل.

ويقي البعض في تلك الخرابية مفترين بحسن مظهرها، ولم يعلم حقيقة مخبرها لأنهم لم يروا ما بداخل ذلك القصر، ولو رأوه لما صبروا ساعة في تلك الخرابية..!!

من صور الفوضى الفقهية في هذا الزمان:

١- هجر كتب الفقه المذهبي المخدومة المتكاملة، والتوجه إلى كتب الفقه الظاهري، أو الفقه الشوكي، وليس المراد هو الطعن في الظاهري أو الإمام

§ التعريف بالسلم التعليمي المتبوع في تلقي المذهب في الفروع والأصول
والقواعد... إلخ.

قد يقول قائل: ما سبق ذكره هو الحديث عن أهمية الفقه، وبعض صور
للهوائي الفقهية فأين هي المنهجية العامة في الفقه.
فأقول: المنهجية مذكورة ضمناً بشكل مجمل، وهذا هو أوان الشروع في بيانها
 بشيء من التفصيل.

- الوجه الثالث: أن من يدرس الكتاب المذهبي ليس له أي تخصص، ولا أي اشتغال بالمذهب الذي يدرسه، فلا يحسن التدريس، ولذا فتغلق عليه وعلى الطالب كثير من مسائل الكتاب، وكيف يعي الطالب المسائل إذا كان الأستاذ لا يعيها.

- الوجه الرابع: كل مذهب من المذاهب الأربعة يشتمل على أصول وفروع وقواعد، وعليه فمن الخطأ أن يخلط بين هذه الثلاثة الجوانب للطالب، فيعطي الفقه على مذهب، والأصول على مذهب آخر، والقواعد على مذهب ثالث، أو على غير مذهب.

- الوجه الخامس: أن الطالب لا يعطي مدخلاً تعريفياً مهدداً عن المذهب، حتى يدخل في المذهب وهو على البصيرة، ومن العلوم أن كل مذهب من المذاهب الأربعة قد صنفت كتب في التعريف به، وقد اصطلاح مؤخراً على تسمية ذلك التعريف بالدخل، والمدخل إلى أي مذهب يشمل أموراً منها:

- § التعريف أيام المذهب من ولادة ونشأة ووفاة، وتلقيه للعلوم، ومراحل ومصنفات، ومشائخ وتلاميذ ومناقب... إلخ.
- § التعريف بمراحل المذهب وأطواره التاريخية التي مر بها، من نشأة وتدوين واستقرار وتنقيح وانتشار.. إلخ.
- § التعريف بمعصطليات المذهب ورموزه في الفروع والأصول والقواعد، فإن لكل مذهب مصطلحاته ورموزه، ومن لم يفقها لم يفقه ما يقولون.
- § التعريف بكتب المذهب من متون وشرح وحواشي وتقريرات، ومراتبها والمقدم منها والمؤخر عند الاختلاف، وما هو المعتمد منها من غير المعتمد... إلخ.
- § التعريف برجال المذهب وأئمته، مراتبهم وطبقاتهم وطرقهم، ومن المقدم ومن المؤخر منهم عند الاختلاف، ومن يعد قوله وجهاً ومن لا يعد.. إلخ.

فهذا لا يجوز أبداً، ولا خلاف بين أهل العلم في ذلك، ففي مناقب أحمد لابن الجوزي صفة ١٧٨: قال الميموني قال لي أحمد: يا أبا الحسن إياك أن تتكلّم في سألة ليس لك فيها إمام) اهـ.

وروى الصميري في أخبار أبي حنيفة صفة ١١٠ بواسطة أثر الحديث لشريف لعوامة: (عن زفر قال: إني لست أنا ناظر أحداً حتى يقول قد أخطأت ولكنني ناظره حتى يجن، قيل له كيف يجن؟ قال يقول بما لم يقل به أحد) اهـ.

وقال ابن رجب في فضل علم السلف على الخلف صفة ٩: (أما الأئمة وفقهاء أهل الحديث فإنهم يتبعون الحديث الصحيح، حيث كان إذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم أو عند طائفتهم، فأما ما اتفق على تركه فلا يجوز العمل به لأنهم ما تركوه إلا على علم أنه لا يعمل به

قال عمر بن عبد العزيز: خذوا من الرأي ما كان يوافق من كان قبلكم، فإنهم كانوا أعلم منكم) اهـ.

والحالة الثانية: أن يكون الخروج إلى قول قال به بعض أئمة الاجتهدـ.

وهنا اختلف أهل العلم في حكم الخروج عن المذاهب الأربعة:ـ

- فذهب الجمهور وحكي إجماعاً إلى أن ذلك لا يجوز، لأن غير المذاهب الأربعة لم تحفظ ولم تدون من ألفها إلى يائها، وإنما نقلت عن بعض الأئمة مسائل مفردة لم تعرف صحتها وقيودها واستثناءاتها، ولم يعرف ما إذا كان قد رجع عن ذلك أم لا؟ وما إذا كان له مخصوص أو مقيد من كلامه ولم يبلغنا! فالسبب في عدم جواز تقلیدها هو عدم الثقة بها من حيث النقل، لا أنها غير معتبرة، وستأتي بعض آقوالهم مفصلة إن شاء اللهـ.

- وذهب بعض أهل العلم إلى جواز الخروج عن المذاهب الأربعة، واشترطوا لذلك شروطاً منها:

المنهجية العامة في الفقه:

إن الطريقة السليمة في ذلك هي الرجوع إلى المذاهب الأربعة، وأن يدرس الطالب الفقه على أحد المذاهب الأربعة بدرج، بحيث يبدأ عمن مختصر ثم متوسط ثم مطول، ثم بعد ذلك الشروح والحواشى، وفيها دليل المذهب وتعليله في كل مسألة، ثم بعد ذلك يتسلق إلى الفقه المقارن بين مذهبة وغيره من المذاهب الفقهية.

وهنا تأتى مسائلتان مهمتان:

الأولى: حكم الخروج عن المذاهب الأربعة.

والثانية: حكم خروج المرء عن مذهبة.

وللأخذ هاتين المسألتين باختصار حيث إن تفصيل هاتين المسألتين، وكثير من المسائل المتعلقة بالتمذهب موجود في بحث الماجستير للفقير، والموسوم بـ (أحكام التمذهب، دراسة تأصيلية مقارنة)، والذي ذكرنا فيه: الاجتهاد وطبقات المجتهدين في المذاهب الأربعة، ومشروعية التمذهب والتقليد لغير المجتهد، وأقوال أهل العلم من المذاهب الأربعة في ذلك، ودفع اعترافات المعتبرين على التمذهب مدعماً بذلك بأقوال أهل العلم وحجتهم، ثم حكم خروج المرء عن مذهبة والتلقيق بين المذاهب، والخروج عن المذاهب الأربعة، والكلام في خلاف الظاهرية، وغير ذلك من المسائل.

المسألة الأولى: حكم الخروج عن المذاهب الأربعة:

للخروج عن المذاهب الأربعة حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الخروج إلى قول لم يقل به أحد من آئمة الاجتهاد.

من الشافعية: قال الزركشي الشافعي في البحر المحيط ٢٤٠/٨ : (وقد وقع
لاتفاق بين المسلمين على أن الحق منحصر في هذه المذهب، وحينئذ فلا يجوز العمل
بغيرها، فلا يجوز أن يقع الاجتهاد إلا فيها) اهـ.

من الخاتمة: في الفروع لابن مفلح الحنبلي ٣٧٤/٦ : (وفي الإفصاح [للوزير
بن هبيرة] : إن الإجماع انعقد على تقليد كل من المذاهب الأربع، وأن الحق لا
يخرج عنهم) اهـ.

أقوال أخرى لبعض الأئمة في الخروج عن المذاهب الأربع:

قال الإمام النووي في مقدمة المجموع ٩٣/١ : (وليس له التمذهب بمذهب أحد
من أئمة الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم من الأولين، وإن كانوا أعلم وأعلى
درجة من بعدهم؛ لأنهم لم يتغروا لتدوين العلم وضبط أصوله وفروعه، فليس
لأحد منهم مذهب محرر مقرر، وإنما قام بذلك من جاء بعدهم من الأئمة
الناحرين للمذاهب الصحابة والتابعين، القائمين بتمهيد أحكام الواقع قبل وقوعها،
الناهضين بإيضاح أصولها وفروعها، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما) اهـ.

وقال ابن تيمية في الفتاوى المصرية صفحة ٨١ : (وقول القائل: لا أتقييد بأحد
من هؤلاء الأئمة الأربع، إن أراد أنه لا يتقييد بوحد عينه دون الآخرين فقد أحسن
بل هو الصواب من القولين).

وإن أراد أي لا أتقييد بها كلها بل أحالفها فهو مخطئ في الغالب قطعاً، إذ الحق
لا يخرج عن هذه الأربع في عامة الشريعة) اهـ.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١١٧/٧ : (لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق
أئمة الاجتهاد الأربع على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة لا يكون
إجماع الأمة، ونهاه أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها بأن الحق في خلافها) اهـ.

- ١- أن يصح النقل عن ذلك الإمام.
 - ٢- أن تعلم جميع اعتبارات ذلك الإمام في تلك المسألة.
 - ٣- أن يكون الخروج في عمل المرء لنفسه لا في الفتوى والقضاء.
 - ٤- أن يكون الإمام من يعتد بخلافه.
 - ٥- أن يكون خلافه في المسألة مما يجوز فيه الخلاف، وسيأتي ضابط ذلك.
 - ٦- الشروط الآتية في خروج المرء من مذهبه من عدم تبع الرخص، وعدم التلقيق بصورة مركبة ... إلخ.
- وهذا بعض أقوال أهل العلم هذه المسألة:

بعض من نقل الاتفاق على عدم جواز الخروج عن المذاهب الأربعة:

من الحنفية: قال ابن نحيم الحنفي في الأشباه والنظائر ١٣١/١: (وما خالف الأئمة الأربعة مخالف للإجماع، وإن كان فيه خلاف لغيرهم، فقد صرخ في التحرير أن الإجماع انعقد على عدم العمل بمنصب مخالف للأربعة، لأن ضبط مذاهبيهم وانتشارها وكثرة أتباعهم). اهـ.

من المالكية: في الفواكه الدواني للنفراوي المالكي ٣٥٦/٢: (وقد انعقد إجماع المسلمين اليوم على وجوب متابعة واحد من الأئمة الأربعة: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم، وعدم جواز الخروج عن مذاهبيهم. وإنما حرم تقليد غير هؤلاء الأربعة من المجتهدين، مع أن الجميع على هدى لعدم حفظ مذاهبيهم لموت أصحابها وعدم تدوينها). اهـ.

وقال صاحب مراقي السعود النظم المالكي المشهور في الأصول:
 (والمجمع اليوم عليه الأربعة وقفوا غيرها الجميع منعه) اهـ.

فالإجماع الذي نقله غير واحد على منع تقليد الصحابة يحمل على ما فقد فيه شرط من ذلك، ويشرط لصحة التقليد أيضاً أن لا يكون مما ينقض فيه قضاء القاضي، هذا بالنسبة لعمل نفسه لا لإفتاء أو قضاء، فيمتنع تقليد غير الأربعة فيه إجماعاً كما يعلم مما يأتي؛ لأنه مغض تشبه وتغريه اهـ.

بل إذا علمنا ذلك - وهو أن من منع من الخروج عن المذاهب الأربعة إنما هو لأجل عدم حفظ تلك المسائل المنشورة بقيودها وشروطها، وأن من أجاز الخروج عن المذاهب الأربعة يشترط لذلك شرطاً منها أن تكون المسألة محفوظة بقيودها وشروطها - تبيّن أنه لا خلاف في الحقيقة، قال ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٤٧٢/٣: (وحاصل هذا أنه امتنع تقليد غير هؤلاء الأئمة لتعذر نقل حقيقة مذهبهم وعدم ثبوته حق الشبوت، لا لأنه لا يقلد، ومن ثمة قال الشيخ عز الدين عبدالسلام: لا خلاف بين الفريقين في الحقيقة، بل أن تحقق ثبوت مذهب عن واحد منهم جاز تقليله وفاما وإلا فلا) اهـ.

وفي فتاوى ابن حجر ٤/٣٠٧: (والقول الثاني: جواز تقليلهم كسائر المختهدين قال ابن السبكي: وهو الصحيح عندي، غير أني أقول لا خلاف في الحقيقة، بل إن تحقق مذهب لهم جاز وفاما وإلا فلا) اهـ.

لكن الشأن هو في وجود تلك المسائل المنضبطة بالشروط المذكورة، فلا تكاد توجد مسألة تتوفّر فيها تلك الشروط، قال ابن رجب في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة صفحة ١٣: (فإن قبل: فما تقولون في مذهب إمام غيرهم قد دون مذهبه وضبط وحفظ كما حفظ مذاهب هؤلاء، قيل: أولاً: هذا لا يعلم وجوده الآن، وإن فرض وقوعه الآن وسلم جواز اتباعه والانتساب إليه، فإنه لا يجوز ذلك إلا لمن أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله والذب عن مذهبها) اهـ.

وقال ابن رجب في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة صفحة ١٣ : (فإن
قيل: نحن نسلم منع عموم الناس من سلوك طريق الاجتهاد؛ لما يفضي ذلك أعظم
الفساد، لكن لا نسلم منع تقليد إمام متبوع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة
المشهورين).

قيل: قد نهانا على علة المنع من ذلك وهو أن مذاهب غير هؤلاء لم تشهر،
ولم تضبط، فربما نسب إليهم ما لم يقولوه، أو فهم عنهم ما لم يريده، وليس
لمذاهبيهم من يذب عنها وينبه على ما يقع من الخلل فيها، بخلاف هذه المذاهب
المشهورة.) اهـ.

وفي الدرر السنية من الأجوية التجديبة ٢٧/١ : قال عبد الله بن الشيخ محمد
ابن عبدالوهاب: (ونحن أيضاً في الفروع، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا
ننكر على من قلد أحد الأئمة الأربعة دون غيرهم، لعدم ضبط مذاهب الغير؛
كالرافضة، والزيدية الجارودية، والإمامية، ونحوهم؛ ولا نقرّهم ظاهراً على شيء من
مذاهبيهم الفاسدة، بل نحيرهم على تقليد أحد الأئمة الأربعة، ولا نستحق مرتبة
الاجتihad المطلق، ولا أحد لدينا يدعىها) اهـ.

التوفيق بين القولين:

لكن إذا نظرنا إلى علة منعهم من الخروج، وجدناها عدم الحفظ وعدم الفقة
بالنقل عن غير الأربعة كما تقدم، وعليه فإذا حصل الوثيق بتتوفر الشروط السابقة
فلا مانع من الخروج، قال الإمام ابن حجر الميموني في التحفة شرح
النهاج ١٠٩/١٠٩ : (وحاصل المعتمد من ذلك: أنه يجوز تقليد كل من الأئمة
الأربعة، وكذا من عدتهم من حفظ مذهبها في تلك المسألة دون، حتى عرفت
شروطه وسائله معتبراته).

الحالة الأولى: الخروج عن المذهب كلياً إلى مذهب آخر:

وقد لخص لنا الحكم فيها الإمام السيوطي في رسالته جزيل المawahب فقال:
صفحة ٧: فصل الانتقال من مذهب إلى مذهب وهو جائز... إلى أن قال: وأقول
للمتقل أحوال:

الحال الأول: أن يكون السبب الحامل له على الانتقال أمراً دنيوياً، كحصول
وظيفة أو مرتب أو قرب من الملوك وأهل الدنيا، فهذا حكمه كمهاجر أم قيس،
لأن الأمور بمقاصدها...

الحال الثاني: أن يكون الانتقال لغرض ديني وله صورتان:

- الأولى: أن يكون فقيهاً في مذهبه وقد ترجم عنده المذهب الآخر، لما رأه من
وضوح أدائه وقوته مداركه، فهذا ما يجب عليه الانتقال أو يجوز كما قاله الرافعي،
ولهذا لما قدم الشافعى مصر تحول أكثر أهلها شافعية، بعد أن كانوا مالكية.

- والثانية: أن يكون عارياً من الفقه وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على
شيء، ووجد مذهب غيره سهلاً عليه سريعاً إدراكه، بحيث يرجو التفقه فيه، فهذا
يجب عليه الانتقال قطعاً وبحرم التخلف، لأن التفقه على مذهب إمام من الأئمة
الأربعة خير من الاستمرار على الجهل... وأظن هذا هو السبب لتحول الطحاوى
حتفياً...

الحال الثالث: أن يكون الانتقال لا لغرض ديني ولا لغرض دنيوي، بل مجرداً
عن القصد، فهذا يجوز للعامي وبكره أو يمنع للفقيه، لأنه قد حصل فقه ذلك
المذهب ويحتاج إلى زمن آخر لتحصيل فقه هذا المذهب، فيشغله ذلك عمما هو
الأهم من العمل بما تعلمه، وقد ينقضي العمر قبل حصول المقصود من المذهب
الثانى، فالأولى ترك ذلك) اهـ.

وقال المرداوي في التعبير ١٢٨/١ : (وإن كان صح بعضها - أي أقوال غير الأربعة - فهو يسير فلا يكتفي به وذلك لعدم الإتياع . وأيضاً فإن أقوالهم إما موافقة هؤلاء الأئمة الأربعة أو خارجة عن ذلك، فإن كانت موافقة فقد حصل المقصود ويحصل بها التقوية، وإن كانت غير موافقة كانت في الغالب شاذة لا يعول عليها) اهـ.

المسألة الثانية: خروج المرء عن مذهب:

خروج المرء عن مذهب حالتان:

الأولى: أن يتنتقل من مذهبه كلياً إلى مذهب آخر.

والثانية: أن يتنتقل من مذهبه جزئياً في مسألة أو مسائل.

قال الشيخ علیش في فتح العلي المالك ٥٩/١ : (قال أبو العباس القباب: الانتقال من مذهب إلى مذهب له صورتان:

إحداهما: أن يكون ملتزماً لمذهب من المذاهب في جميع أحواله، فيبدو له وينتقل إلى تقليد غيره من الأئمة في جميع ما يعرض له.

الصورة الأخرى: أن يتنتقل بالكلية في نازلة خاصة، ويبقى مقلداً لإمامه فيما عداها). اهـ.

ولنأخذ الآن الحالتين باختصار ومن أراد التفصيل فعليه ببحث الفقير السابق الذكر.

- معرفته بالناسخ والمنسوخ من الأدلة.

- معرفته بالخاص والعام والمطلق والمقيد منها.

- معرفته بموضع الإجماع والخلاف، حتى لا يخالف إجماعاً أو يدعى إجماعاً.

قال الإمام السبكي، جمع الجواجمع ٢٤٠ مع شرح الخلقي: (وهو - أي المجتهد - البالغ العاقل، أي ذو ملكة وهي الهيئة الراسخة في النفس، فقيه النفس وإن أنكر القياس وثالثها، إلا الجلي العارف بالدليل العقلي والتوكيل به، ذو الدرجة الوسطى لغة وعربية وأصولاً وبلاعة، ومتعلق الأحكام من كتاب وسنة وإن لم يحفظ المتون).

وقال الشيخ الإمام الوالد: هو من هذه العلوم ملكة له، وأحاط بمعظم قراءات الشرع ومارسها، بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع.

وقال الشيخ الإمام: ويعتبر لإيقاع الاجتهاد لا لكونه صفة فيه كونه خيراً بواقع الإجماع كي لا يخرقه، والناسخ والمنسوخ وأسباب التزول، وشرط المتساوات والآحاد، والصحيح والضعيف وحال الرواة ... اهـ.

والشرط في كل شرط فيما سبق هو أن يكون فيه ضابطاً له وعملاً فيه، في الدرجة الوسطى، فلا يشترط أن يبلغ الغاية، ولا يجوز أن يتزل عن درجة الضبط. والضابط لأي فن - ويسمى عملاً فيه - هو: مَنْ مَعْظَمُ الْفَنِ فِي ذَهْنِهِ فَلَا يَفْوِتُهُ إِلَّا قَلِيلُ النَّادِرِ، وهذا القليل النادر يعرف مظانه ليرجع إليه عند الحاجة، كما قاله ابن الصلاح والنوي، وابن حمدان والشاطبي، والقرافي وآخرون، وتفاصيل أقوالهم في كتاب الفقير حول التمذهب.

فهل تظن أن تحقق ضبط تلك الفنون كلها أمراً هيناً؟ لا شك أن الأمر ليس بالهين ولذا قال كثير من الأئمة كابن الصلاح والغزالى، والنوى والرازي، وابن

الحالة الثانية: الخروج عن المذهب جزئياً، وهو المسمى بالتل菲ق بين المذاهب:

ولذلك حالتان:

الأولى: أن يكون المنتقل قد بلغ رتبة الاجتهاد:

إما مطلقاً أو في تلك المسألة على القول بتجزؤ الاجتهداد، وهو مذهب الجمهور، فهذا لا شك في أن له أن يخرج من مذهبه ولا خلاف في ذلك، لكن الشأن هو في توفر شروط الاجتهداد فيه [المطلق أو الجزئي] لأن الأمر فيها ليس بالهين، ولعل الوقت مناسب لتحدث باختصار شديد عن مسألة الاجتهداد والتقليد. إن الاجتهداد هو بذل كل الوسع من توفرت فيه شروط الاجتهداد، وهذه الشروط مذكورة في كتب الأصول فليراجعها من شاء، لكن الخلاصة أن تلك الشروط تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شروط المجتهد في نفسه وهي:

- معرفته باللغة العربية نحوً وتصريفاً وبلاغة.
- معرفته بأصول الفقه وقواعد الشرع العامة.
- معرفته بأصول الحديث وقواعد الجرح والتعديل.
- معرفته بأصول الاستدلال العقلي.
- الملكة وفقه النفس.

القسم الثاني: شروط إيقاع الاجتهداد وهي:

- معرفته بالأيات المتعلقة بالأحكام، سواءً بدلالة المطابقة أو التضمن أو الالتزام.
- معرفته بأحاديث الأحكام، سواءً بدلالة المطابقة أو التضمن أو الالتزام.
- معرفته بالصحيح والضعيف من الحديث والمواتر والآحاد.

والثانية: أن يكون المنتقل لم يبلغ تلك الدرجة:

فهذا اختلف أهل العلم فيه:

– فمنع بعضهم من خروجه عن مذهب مطلقاً، لأن ذلك يؤدي إلى التنقل بالتشهير، وبذلك تحل ربة التكاليف الشرعية.

– وأجاز ذلك بعضهم مطلقاً، وهم الم Osborne الذين يقولون: كل مجتهد مصيب، ولكن مذهبهم مختلف لما عليه الجمهور.

– ومنهم من أجاز له ذلك بشروط، بعضها متفق عليه وبعضها مختلف فيه، وسيأتي ذكر هذه الشروط إن شاء الله.

بعض أقوال المانعين:

من العنفيّة:

قال ابن عابدين في حاشيته على البحر الرائق ٢٨٩/٦: (قال الإمام أبو الحسن الخطيب في كتاب الفتاوى: والمفتى على مذهب إذا أفتى بكون الشيء على مذهب إمام، ليس له أن يقلد غيره، ويغتني بخلافه لأنه محض تشبيه) اهـ.

من المالكيّة:

قال الزركشي في البحر الخيط ٣٧٤/٨: (وتوسط ابن المنير فقال: الدليل يقتضي التزام مذهب معين بعد الأئمة الأربع لا قبلهم، والفرق أن الناس كانوا قبل الأئمة الأربع لم يدونوا مذاهبهم، ولا كثرت الواقع عليهم، حتى عرف مذهب كل واحد منهم في كل الواقع وفي أكثرها) اهـ.

وقال الإمام الشاطبي في فتاويه صفحة ١٧٦: (وأنا لا أستحل إن شاء الله في دين الله وأمانته، أن أجده قولين في المذهب فأفتى بأحدهما على التخيير، مع أنني مقلد، بل آخر ما هو المشهور والمعمول به، فهو الذي أذكره للمستفتى ولا أنعرض له إلى

حمدان وآخرون: إن هذه الشروط لم تتوفر لأحد من بعد الأئمة الأربع، وراجع تفاصيل أقوالهم في بحث الفقير المذكور آنفاً.

فإن قيل: الاجتهاد يتجزأ.

قيل: هذا صحيح وهو مذهب جهور الأئمة، قال الزركشي في البحر ٢٤٢/٨: (الصحيح جواز تجزؤ الاجتهاد، بمعنى أنه يكون مجتهداً في باب دون غيره، وعزاه المندى للأكثرين) اهـ.

لكن الذي يتجزأ هو شروط إيقاع الاجتهاد لا شروط المجتهد في نفسه، قال الزركشي في البحر ٢٤٢/٨: (قال أبو المعالي بن الزملکاني: الحق التفصیل، فما كان من الشروط كلياً، كقوة الاستبطاط ومعرفة مجازي الكلام، وما يقبل من الأدلة وما يرد ونحوه، فلا بد من استجماعه بالنسبة إلى كل دليل ومدلول، فلا تجزأ تلك الأهلية) اهـ.

وقال ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٢٩٢/٣: (وأما قول ابن الزملکاني: فحسن، وظاهره أنه قول مفصل بين المنع والجواز، وليس كذلك، فإن الظاهر أن هذا قول المطلقين لتجزيء الاجتهاد، غایته أنه موضع محل الخلاف فليتأمل). اهـ.
ومن لم يكن مجتهداً إما مطلقاً أو جزئياً، فواجهه التقليد بإجماع من يعتد به، قال الموفق بن قدامة في روضة الناظر ٣٨٣/١: (وأما التقليد في الفروع فهو جائز إجماعاً، فكانت الحجة فيه الإجماع، ولأن المجتهد في الفروع إما مصيب وإما منطيء، مثاب غير مأثوم، بخلاف ما ذكرناه، فلهذا جاز التقليد فيها، بل وجب على العامي ذلك). اهـ.

ونقل الإجماع على ذلك أيضاً: ابن أمير الحاج في التقرير والتحبير ٤٥٩/٣، والشيخ علیش في فتح العلي المالك ٩٠/١، والإمام الغزالی في المستصفى ٣٧٢/١.

وفي فتاوى ابن حجر الهيثمي ٤/٣٥: [وسئل] رحمه الله تعالى هل يجب بعد تدوين المذاهب التزام أحدها، وهل له الانتقال عما التزم؟
[فأجاب] بقوله: الذي نقله في زيادات الروضة عن الأصحاب وجوب ذلك، وأنه لا يفعله بمجرد التشهي ولا بما وجد عليه آباء، بل يختار ما يعتقده أرجح أو مساوياً اهـ.

من العناية:

قال المرداوي في الإنصاف ١١/١٩٤: (وقال في الرعاية الكبرى: يلزم كل مقلد أن يتلزم بمذهب معين في الأشهر، فلا يقلد غير أهله) اهـ.
وقال ابن النجاشي في شرح الكوكب المنير صفحة ٦٢٧: (وقيل: بل يلزم أن يتمذهب بمذهب بنجاشي، قال في الرعاية: هذا الأشهر، فلا يقلد غير أهله، وقال في مصنفه آداب المفتى: يجتهد في أصح المذاهب فيتبعه) اهـ.

بعض أقوال المجيزين:

من العنفية:

قال ابن عابدين في حاشيته على الحصকفي ١/٧٥: (قال الشرنبلاني: فتحصل مما ذكرناه أنه ليس على الإنسان التزام مذهب معين، وأنه يجوز العمل بما يخالف ما عمله على مذهبه، مقلداً فيه غير إمامه مستجمحاً شرطه) اهـ.

من الشافعية:

قال الزركشي في البحر الخيط ٨/٣٧٤: (مسألة: هل يجب على العامي التزام تقليد معين في كل واقعة؟ فيه وجهان:

القول الآخر، فإن أشكال علي المشهور ولم أر لأحد من الشيوخ في أحد القولين
ترجحأ توقفت) اهـ.

وقال الفراوي في الفواكه الدواي ٣٥٧/٢: (وقد انعقد إجماع المسلمين اليوم على وجوب متابعة واحد من الأئمة الأربع: أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم... وما قدمناه من وجوب المتابعة لأحد الأئمة، إنما هو في حق من لا أهلية فيه للإجتهاد) اهـ.

وفي فتح العلي المالك للشيخ عليش ٩٠/١: (عن الفقيه أبو عبد الله السنوسي أنه قال: [وأما العالم الذي لم يصل رتبة الاجتهاد، والعامي الخضر، فإنه يلزمهما تقليد المجتهد... والأصح أنه يجب عليهما التزام مذهب معين من مذاهب المجتهدين، يعتقد أنه أرجح من غيره أو مساو، وينبغي لهما في المساواي السعي في رجحانه ليتجه لهما اختياره على غيره] اهـ.

من الشافعية:

قال النووي في مقدمة المجموع ٩٣/١: (العامي هل يلزمـه أن يتمذهب بمذهب معين يأخذ برخصـه وعزائـنه؟ وجهـان حـكاهمـا ابن بـرهـان: - أحـدـهـما: لا يلزمـهـ كما لم يلزمـهـ في العـصـرـ الأولـ أن يخـصـ بتـقـليـدـهـ عـالـاـ... بـعينـهـ...)

- والثاني: يلزمه وبه قطع أبو الحسن الكيا، وهو جار في كل من لم يبلغ رتبة الاجتهاد من الفقهاء وأصحاب سائر العلوم) اهـ.

قال الجلال الحلبي في شرحه على جمع الجوامع ٤٠/٤٤: (والأصح [أنه يجب] على العامي وغيره من لم يبلغ رتبة الاجتهاد [التزام مذهب معين] من مذاهب المجتهددين، [يعتقده أرجح] من غيره، [أو مساوياً] له، وإن كان نفس الأمر مرجحاً) اهـ.

هو مما يسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق) اهـ.

فالتمذهب جائز بالاتفاق، ولذا تجد الأئمة على مر العصور متذهبين بالذاهب الأربعة.

شروط القائلين بعدم لزوم مذهب للخروج عنه:

تقدمنا أن القائلين بعدم اللزوم لمذهب معين يجيزون للشخص أن يتقلّ من مذهبه لكن مع ذلك لهم شروط في جواز الخروج، بعضها متفق عليها عندهم وبعضها مختلف فيها، وهذه الشروط هي:

- ١- لا يتبع الشخص، ولا يتقلّ بالتشهي.
- ٢- لا يلفق صورة باطلة على المذهبين.
- ٣- لا يكون قد عمل بالذهب الأول في تلك المسألة.
- ٤- أن ينشرح صدره للخروج عن مذهبه للمذهب الآخر.
- ٥- أن يعتقد الفضل والعلم في الإمام الذي انتقل إلى مذهبة.
- ٦- أن يكون القول الذي انتقل إليه مما لا ينقض فيه حكم القاضي.
- ٧- أن يكون ذلك في غير القضاء.
- ٨- أن يكون ذلك في غير الإفتاء، إذا كان المستفتى يريد مذهب إمام ما أو كان المفتى يفتي بمذهبة.
- ٩- وشرط بعضهم لا يخرج عن المذهب الأربعة.

وذكر أقوالهم في اشتراط تلك الشروط لا يتسع له المقام، وهي مذكورة في بحث الفقير عن التمذهب.

قال الكيا: يلزم، وقال ابن برهان: لا، ورجحه النووي في [أوائل القضاة] وهو الصحيح، فإن الصحابة - رضوان الله عليهم - لم ينكروا على العامة تقليد بعضهم من غير تقليد) اهـ.

وفي فتاوى ابن حجر الهيتمي ٤/٣٠٥: (قال - أي النووي -: والذى يقتضيه الدليل أنه لا يلزم التمذهب بمذهب، بل يستفتى من شاء أو من اتفق، لكن من غير تلقط الرخص، فلعل من منعه لم يتحقق بعدم تلقطه) اهـ.

من العناية:

قال المرداوي في الإنصاف ١٩٤/١١: (قال في الفروع - في أثناء باب شروط من تقبل شهادته - : وأما لزوم التمذهب بمذهب، وامتناع الانتقال إلى غيره في مسألة: فيه وجهان، وفاماً مالك والشافعي رحمهما الله، وعدمه أشهر. انتهى. قال في أعلام الموقعين: وهو الصواب المقطوع به) اهـ.

وقال ابن التجار الفتوحى في شرح الكوكب المنير صفحة ٦٢٧: [ولا يلزم] أي: لا يلزم العامى [التمذهب بمذهب يأخذ برخصه وعزائمه] في أشهر الوجهين اهـ.

وفي مطالب أولى النهى للرجيبى ٦/٤٥: (ولزوم التمذهب بمذهب وامتناع الانتقال إلى غيره الأشهر عدمه، قال الشيخ تقي الدين: العامى هل عليه أن يتلزم مذهبًا معيناً يأخذ بعزائمه ورخصه؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعى، والجمهور من هؤلاء وهؤلاء لا يوجدون ذلك) اهـ.

تنبيه مهم:

الذين قالوا بعدم وجوب لزوم مذهب، لا يمنعون من التزام مذهب فهو عندهم جائز، وليس واجباً قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٢٠/١١٦: (وابطاع شخص للذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع، من غير جهته إغا

٤ التوسل بأسماء الله وصفاته لقوله تعالى: ﴿وَلِلّٰهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسَمَّى فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

٥ والتوسل بالأعمال الصالحة لقصة الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة في الغار وهي في الصحيحين.

٦ والتوسل بدعاء الرجل الصالح، للأحاديث الكثيرة التي فيها طلب الصحابة الدعاء من النبي ﷺ.

قال ابن تيمية كما في الفتاوى الكبرى ٤٢٢/٢ : (أما التوسل بالإيمان به ومحبته وطاعته والصلة والسلام عليه وبدعائه وشفاعته ونحو ذلك، مما هو من أفعاله، وأفعال العباد المأمور بها في حقه، فهو مشروع باتفاق المسلمين) اهـ.

- ٢ - والتوسل الممنوع باتفاق هو:

عبادة غير الله تعالى بحججة أن المعبود من دون الله سيسفح لمن عبده عند الله، وهذا عمل المشركين الذين قال الله عنهم: ﴿وَالَّذِينَ أَنْخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَفْرِيَكَةً مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرِبُونَا إِلَى اللّٰهِ مُلْفَحٍ ...﴾

وقال سبحانه عنهم أيضاً: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِنِّا لَا يَصُورُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءُ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللّٰهِ ...﴾

- ٣ - والتوسل المختلف فيه هو:
التوسل بذوات الأنبياء والصالحين، وقد اختلف أهل العلم في هذا التوسل على

ثلاثة أقوال:

وإذا لاحظنا هذه الشروط تبيّن لنا أن العلة التي من أجلها منع من منع سترول، ألا وهي الخلال ربيقة التكليف، والتنقل بالشهي، لكن هنا أمر مهم جداً وهو:

أن هناك فرقاً بين التلفيق في العمل بشروطه، وبين التلفيق في الدراسة، فالتلفيق الأخير يجعل طالب العلم المبتدئ مشتت لا يثبت في ذهنه شيء، بخلاف ما إذا اقتصر في أول أمره على دراسة المذهب الذي ينتمي إليه فحسب، وفقاً للتدرج الآنف الذكر.

تنبيه مهم جداً:

هناك مسائل كثيرة هي من مسائل الفروع والأحكام والفقه، يظنها البعض من مسائل المعتقد والأصول، ولنأخذ غوذجاً واحداً على ذلك وهي مسألة التوسل.

التوسل أنموذجاً:

لا يتسع المقام للحديث عن مسألة التوسل بالتفصيل، وإنما سنتحدث عنها باختصار، أما التفصيل فموضعه بحث الفقير عن التوسل، والذي ذكرنا فيه أقوال أهل العلم في التوسل وأدلة كل قول، وبعض توسّلات أئمة الإسلام على مر العصور، ولنتحدث الآن باختصار فنقول:

التوسل: ثلاثة أقسام:

مشروع باتفاق ومنوع باتفاق و مختلف فيه:

١ - فالتوسل المشروع باتفاق ثلاثة أنواع وهي:

بعض أقوال أهل العلم من المذاهب الأربعة :

طرف يسير من أقوال الحنفية:

قال الكمال بن الهمام في شرح فتح القدير ١٨٠/٣، ونحوه في مجمع الأفرا / ٣١٣ : (ويسأل الله تعالى حاجته متولاً إلى الله بحضوره نبيه عليه الصلاة والسلام، ثم يسأل النبي ﷺ الشفاعة فيقول: يا رسول الله أسألك الشفاعة، يا رسول الله أسألك الشفاعة وأتوسل بك إلى الله في أن أموت مسلماً على ملتك وستك) اهـ.
وقال الآلوسي في جلاء العينين صفتة ٥٧٢ : (أنا لا أرى بأساً في التوسل إلى الله تعالى بجاه النبي ﷺ عند الله تعالى حياً وميتاً) اهـ.

طرف يسير من أقوال المالكية:

في كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ٣٥/٢ بسنده: (أن المنصور أبا عجفر قال للإمام مالك: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعوا، أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟

فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلة أبيك ووسيلة آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيمة؟ بل استقبله واستشفع به فيشفع لك الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ لَدُدْلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ اهـ.

قال الشيخ محمد حسين المالكي في مذيب كتاب الفروق ٥١/٣ : (قال العلامة ابن حجر في الجوهر النظم: روایة ذلك عن الإمام مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لا مطعن فيه، وقال العلامة الزرقاني في شرح المawahب: وروها ابن فهد بإسناد جيد، وروها القاضي عياض في الشفاء بإسناد صحيح رجاله ثقات ليس في إسنادها

القول الأول:

أن ذلك مشروع، وعلى هذا القول جاهير أهل العلم حق قال التقى السبكي كما في فيض القدير ٢/١٣٥: (ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف) اهـ.

وعلى هذا المذاهب الأربع، وستاتي بعض أقواهم إن شاء الله، وهو أحد قولي الإمام ابن تيمية رحمه الله، وقد وقفت على موضع في عدم منعه من ذلك:

فمنها ما في البداية والهداية لابن كثير ٤٥/١٤، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٤/٢٩٨، والعقود الدرية لابن عبد الهادي صفحة ٢٨٦: (أن ابن تيمية قال: لا يستغاث إلا بالله، لا يستغاث بالنبي استغاثة بمعنى العبادة، ولكن يتولى به ويتشفع به إلى الله، فبعض الحاضرين قال ليس عليه في هذا شيء) اهـ. وبقية أقوال الإمام ابن تيمية في جواز التوسل مذكورة في بحث الفقير عن التوسل.

والقول الثاني:

أن ذلك منوع وهو أحد قولي ابن تيمية وهو المشهور عنه، وبهأخذ بعض أهل العلم المتأخرین، وكلام ابن تيمية رحمه الله في ذلك أشهر من أن يذكر، وهو في عدة مواضع من كتبه وخصوصاً كتابه التوسل والوسيلة، وراجع مثلاً مجموع فتاويه ١/٢٦٤.

والقول الثالث:

أن ذلك منوع إلا في النبي ﷺ، وهذا القول حكي روایة عن الإمام مالک، وحکي عن العز بن عبد السلام.

ومن المميزين للتسلل الإمام الشوكاني في موضع من كتبه فمنها:

قوله في صفحة ١٦٢ من تحفة الذاكرين: (وفي الحديث دليل على جواز التسلل برسول الله إلى الله عز وجل، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله سبحانه وتعالى) اهـ.
وقوله في الدر النضيد ضمن الفتح الرباني ٣١٢/١: (أن التسلل به يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومغيبه، ولا يخفاك أنه قد ثبت التسلل به في حياته وثبت التسلل بغيره بعد موته يأجح الصحابة إجماعاً سكتياً...
إذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتسلل من الأدلة
الخارجة عن محل الزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه) اهـ.
وقد استدل المميزون بأكثر من عشرين حديثاً بعضها صحيح، وبعضها حسن، وبعضها ضعيف ضعفاً منجبراً، وبعضها ضعيف ضعفاً غير منجبراً، وتفاصيل ذلك في بحث الفقير عن التسلل.

والخلاصة أن لا شك في أن مسألة التسلل من مسائل الفروع التي لا ينكر فيها على من أجاز ذلك أو كرره، قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١٠٦/١ عن مسألة التسلل: (إن هذه مسألة خفية ليست أدلة لها جلية ظاهرة، والكفر إنما يكون يانكار ما علم من الدين بالضرورة، أو يانكار الأحكام المتواترة والجمع عليها نحو ذلك، واختلاف الناس فيما يشرع من الدعاء وما لا يشرع، كاختلافهم هل تشرع الصلاة عليه عند الذبح، وليس هو من مسائل السب عند أحد من المسلمين) اهـ.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن مسألة التسلل: (هذه المسألة من مسائل الفقه، ولو كان الصواب عندنا قول الجمهور^(١) أنه مكروه، فلا ننكر على

(١) نسبة الشيخ ذلك للجمهور فيه نظر تعرفه مما تقدم.

وضاءع ولا كذاب، على أنها قد عضدت بجريان العمل وبالآحاديث الصحيحة
الصريحة في جواز التوسل التي يغض بعضها بعضاً) اهـ .

وفي شرح الخرشي على خليل ٥٤/٣ : (وما التوسل ببعض مخلوقاته فجائز،
واما الإقسام على الله تعالى في الدعاء ببعض مخلوقاته كقوله بحق محمد اغفر لنا
فخاص به) اهـ .

طرف يسير من أقوال الشافعية:

قال الإمام النووي في المجموع ٢٧٤/٨ في معرض آداب زيارته ﷺ ونحوه في
فتح الوهاب لشيخ الإسلام الأنصاري ١/٢٥٧، ومعنى الحاج للشريبي ١/٥١٢ :
(ثم يرجع إلى موقفه الأول قبلة وجه رسول الله ﷺ ويتوسل به في حق نفسه،
ويستشفع به إلى ربها) اهـ .

طرف يسير من أقوال الحنابلة:

في الرد على الأختاني لابن تيمية صفحة ٥٣٦ : (قال الإمام أحمد: وحوال
وجهك إلى القبلة وسل الله حاجتك متوسلاً إليه بنبيه ﷺ تقض من الله عز وجل)
اهـ .

وفي المغني لابن قدامة ٥٩٩/٣ : (ثم تأتي القبر فتولى ظهرك القبلة، وتستقبل
وسطه وتقول: اللهم إنك قلت وقولك الحق: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ
جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾)
وقد أتيتك مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربها اهـ .

وفي الفروع لابن مفلح ١٦٠/٢ : (ويجوز التوسل بصالح، وقيل: يستحب، قال
أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذى: إنه يتلو سل بالنبي ﷺ في دعائه، وجزم به في
المستوعب وغيره، وجعلها شيخنا كمسألة اليمين به) اهـ .

ولو قال: من خالق مذهبي فقوله مردود ويجب منع المفتي به وحبسه، لكن ردوداً عليه، وكان مستحقاً العقوبة على ذلك بالإجماع، فكيف إذا كان الذي حكم به ليس هو مذهب أحد من الأئمة الأربع (اهـ).

تتمة: في ذكر كتب بقراءتها يحصل للقارئ التصور الصحيح عن التمذهب كما هو عند أهله، لا كما ينقله مخالفوهم فمنها:

- قواعد في علوم الفقه للكثيراني.

- أثر الحديث الشريف في اختلاف الفقهاء - محمد عوامة.

- قمع أهل الربيع والإلحاد - للشنقيطي.

- كتاب التمذهب - للفقير راقم البحث.

* * *

من فعله) اهـ. مجموع مؤلفات الشيخ القسم الثالث، الفتاوى في المسألة العاشرة
صفحة ٦٨ - ٦٩.

وإذا كان الأمر كذلك فالقاعدة في ذلك هي: (لا إنكار في مسائل الخلاف)^(١)
ففي جامع بيان العلم وفضله ٨٠ / ٢: (عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: ما بسرح
أولو الفتوى يفتون، فيحل هذا ويحرم هذا، فلا يرى المحرم أن المخل هلك لتحليله،
ولا يرى المحرم هلك لتجريمه) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٢٩٢ / ٢٠: (فمن ترجح عنده
تقليد الشافعي لم ينكر على من ترجح عنده تقليد مالك، ومن ترجح عنده تقليد
أحمد لم ينكر على من ترجح عنده تقليد الشافعي، ونحو ذلك) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى ٣٠ / ٨٠: (وهذا قال
العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره:
إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد، وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه
فيها، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه، ومن
قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه، ونظائر هذه المسائل كثيرة) اهـ.

وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٠٠ / ٢٧: (لو كان أحدهم عارفاً بمذهبـه لم
يكن له أن يلزم علماء المسلمين بمذهبـه، ولا يقول يجب عليكم أن تفتون بمذهبـي،
 وأنه أي مذهبـ خالـف مذهبـي كان باطلاً من غير استدلال على مذهبـه بالكتاب
والسنة).

(١) أي المعتبر وغير المعتبر هو ما خالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً، أو قاعدة شرعية مجملـاً عليها، كما قرر ذلك
الأئمة، كالنوراني في الروضة، والقرافي في الفروق، وأبي السبكـي في قواعده، وغيرـهم.

وقال أيضاً: (طريقتهم إنما تتم بعلم وعمل؛ وكان حاصل علومهم قطع عقبات النفس، والتنزه عن أخلاقها المذمومة وصفاتها الخبيثة، حتى يتوصل بها إلى تخلية القلب عن غير الله تعالى، وتخليته بذكر الله) اهـ. من المنقد من الضلال ١٤٥ . فالتصوف الحق يعني بصلاح القلب وتطهيره من الآثام، وكذا صلاح الجوارح وتطهيرها، وذلك فرض عين على كل مسلم، قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنْوَةٌ﴾

إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلُوبٍ سَلِيمٍ ﴿٦﴾ .

وقال رسوله ﷺ: "إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسامكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم" وقال: "ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله".

قال الغزالى في الإحياء ١٥/١ : (وما ذكره الصوفية من فهم خواطر العدو ولة الملك حق أيضاً، ولكن في حق من يتصدى له، فإذا كان الغالب أن الإنسان لا ينفك عن دواعي الشر والرياء والحسد، فيلزم أنه أن يتعلم من علم ربع المهلكات ما يرى نفسه محتاجاً إليه، وكيف لا يجب عليه وقد قال رسول الله ﷺ: "ثلاث مهلكات - شح مطاع، وهو متبوع، وإعجاب المرأة بنفسه، ولا ينفك عنها بشر". وبقية ما سنذكره من مذمومات أحوال القلب، كالكثير والعجب وأخواتها، تتبع هذه الثلاث المهلكات، وإذا تتها فرض عين، ولا يمكن إزالتها إلا بمعرفة حدودها، ومعرفة أسبابها، ومعرفة علاماتها، ومعرفة علاجها، فإن من لا يعرف الشر يقع فيه، والعلاج هو مقابلة السبب بضده، وكيف يمكن دون معرفة السبب والسبب) اهـ.

ولذا عد ابن تيمية في الفتاوي المصرية الصوفى الذى يدخل فى الأوقاف على الصوفية، هو من تتوفر فيه ثلاثة شروط، ففي مطالب أولى النهى ٤: (قال

ثالثاً: في التزكية والسلوك

لا شك أن أعلى مراتب الدين ولب الإسلام وروحه، هو الوصول إلى مقام الإحسان، وهو [أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك]. والطريق لتحقيق هذا المقام هو التزكية والسلوك، وقد كان الأئمة على مر العصور يسمون ذلك بعلم التصوف، ولنتحدث في هذه الصفحات باختصار عن التصوف، لأن التفاصيل موضعها في بحث الفقير عن التصوف.

معنى التصوف وأهميته :

لا يهمنا هنا المعنى اللغوي للتصوف واختلاف أهل العلم في اشتقاده، لكن الذي يهمنا هنا هو المعنى الاصطلاحي للتصوف، وأيضاً لا يهمنا هنا ذكر خلاف العلماء في تحديد المعنى الاصطلاحي، لأن بعضهم عرف التصوف بالشمار، أو بعض الشمار، وبعضهم عرفه ببعض المقامات، أو ببعض الأحوال ... آخر.

ولكن الذي يهمنا هنا هو خلاصة المعنى الاصطلاحي وزبدته وهو: الاستقامة مع الحق، والاستقامة مع الخلق بالعلم والعمل، والتخلية والتحلية.

قال الإمام الغزالى: (اعلم أن التصوف له خصلتان: الاستقامة مع الله تعالى، والسكون مع الخلق، فمن استقام مع الله عز وجل، وأحسن خلقه الناس، وعاملهم بالحلم فهو صوفي، والاستقامة أن يفدي حظ نفسه على أمر الله تعالى).

وحسن الخلق مع الناس أن لا تحمل الناس على مراد نفسك، بل تحمل نفسك على مرادهم، ما لم يخالفوا الشرع) اهـ. انظر إليها الولد الحب صفحة ٤٨.

- وقسم انحرف في المقصد، فصار مراده بالتصوف ليس الوصول إلى الله، بل وصول إلى الخلق بجمع المادة والارتقاء، وتحقيق أغراض النفس، إما من الحاكم أو ن المحكوم.

قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١٧/١١: (تنازع الناس في

طريقهن:

§ طائفة ذمت الصوفية والتصوف، وقالوا أئمّة مبتدعون خارجون عن
السنة، ونقل عن طائفة من الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف،
وبعدهم على ذلك طوائف من أهل الفقه والكلام.
§ طائفة غلت فيهم، وادعوا أئمّة أفضل الخلق وأكملهم بعد الأنبياء، وكلا
طريق هذه الأمور ذميم.

§ والصواب أهتم مجتهدون في طاعة الله، كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، وفيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده، وفيهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين، وفي كل من الصنفين من قد يجتهد في خطئي، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب.

§ ومن المتسبين إليهم من هو ظالم لنفسه، عاص لربه، وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزنادقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم) أهـ.

ونحو ذلك ما قاله تلميذه ابن القيم في مدارج السالكين ٣٥/٢ حيث قال عن سطحات بعض الصوفية: (وهذه السطحات أوجبت فتنة على طائفتين من الناس:

الشيخ تقى الدين: الصوفى الذى يدخل فى الوقف على الصوفية، يعتبر له ثلاثة شروط:

الأول: أن يكون عدلاً في دينه.

الثانى: أن يكون ملزماً لغالب الآداب الشرعية في غالب الأوقات، وإن لم تكن واجبة، كآداب الأكل والشرب، واللباس والنوم، والسفر والصحبة، والمعاملة مع الخلق، إلى غير ذلك من آداب الشريعة قولهً وفعلاً ...

الثالث: أن يكون قانعاً بالكافية من الرزق، بحيث لا يمسك ما يفضل عن حاجته، هذا ملخص ما ذكره في كتاب الوقف من الفتوى المصرية أهـ. وهو في مجموع الفتاوي ١١/١٩، وهذا في صوفية الأرزاق، أما صوفية الحقائق فهم أرفع من ذلك كما سيأتي من كلام ابن تيمية.

المنحرفون عن التصوف الحق:

ما سبق هو المراد من التصوف عند أهله وواضعيه، وعليه فالتصوف كله حسن وجميل، لكن المنتسبين إلى التصوف قسمان:

- قسم مشى على هذا المعنى وسعى إليه، وهو حال أكثر المتقدمين من أهل السلوك.

- وقسم انحرف عنه وحاد، وهو حال كثير من المتأخرین.

وهو لاء المنحرفون أقسام:

- قسم انحرف في الاعتقاد، كالقائلين بوحدة الوجود أو التجسيم، أو إسقاط التكاليف، ونحو ذلك من الاعتقادات الباطلة.

وأهل الجهاد، ونوع ما من أقوالهم وأعمالهم، بحيث يظن الجاهل حقيقة أمره أنه منهم وليس منهم) اهـ.

وهذا الانحراف في بعض المتنسبين إلى التصوف لا يعود على الأصل بالنقض، كما ذكر ذلك ابن تيمية فيما سبق، فكما أن هناك من المتنسبين إلى الحديث من هو منحرف في اعتقاده أو مقصده، ومع ذلك لم يعد على الأصل بالنقض، وقل مثل ذلك في المتنسبين إلى اللغة والأصول و... إلخ، وكذلك التصوف قال الإمام جلال الدين السيوطي في كتابه تأييد الحقيقة العلية صفحة ٨: (اعلم وفقني الله وإياك أن علم التصوف في نفسه علم شريف قدره، سفي أمره، لم تزل أئمة الإسلام وهادة الأنام قدیماً وحديثاً يرثون منارة، ويجلون مقداره، ويعظمون أصحابه، ويعتقدون أربابه، فإنهم أولياء الله وخاصته من خلقه بعد أنبيائه ورسله).

غير أنه دخل فيهم قدیماً وحديثاً دخيل، تشبهوا بهم وليسوا منهم، وتكلموا بغير علم وتحقيق، فزروا وضلوا وأضلوا: فمنهم من اقتصر على الاسم وتسلّ بذلك إلى حطام الدنيا، ومنهم من لم يتحقق فقالوا بالحلول وما شاهده، فأدل ذلك إلى إساءة الظن بالجميع.

وقد نبه المعتبرون منهم على هذا الخطب الجليل، ونصوا على أن هذه الأمور السيئة من الدخيل) اهـ.

وسيأتي إن شاء الله قول الإمام الشوكاني: (وإذا فرضنا أن في المدعين للتصوف من لم يكن بهذه الصفات، وعلى هذا المدى القوي، فإن بدا منه ما يخالف هذه الشريعة المطهرة وينافي منهاجها الذي هو الكتاب والسنّة، فليس من هؤلاء، والواجب علينا رد بدعته عليه، والضرب بما في وجهه... ولا يقدح على هؤلاء الأولياء وجود من هو هكذا، فإنه ليس معدوداً منهم، ولا سالكاً طريقهم، ولا مهتماً بهم) فاعرف هذا فإن القدر في قوم بمجرد فرد أو أفراد منسوبي إليهم

إحداها: حجبت بها عن محسن هذه الطائفة، ولطف نفوسهم، وصدق معاملتهم، فأهذروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأساعوا الظن بهم مطلقاً، وهذا عدوان وإسراف، فلو كان كل من أخطأ أو غلط ترك جلة، وأهدرت محسنه، لفسدت العلوم والصناعات والحكم، وتعطلت معاملتها.

والطائفة الثانية: حجبوا بما رأوه من محسن القوم، وصفاء قلوبهم، وصحة عزائمهم، وحسن معاملاتهم عن رؤية عيوب شطحاتهم ونقاصها، فسحبوا عليها ذيل المحسن، وأجرموا عليها حكم القبول والانتصار لها، واستظهروا بها في سلوكهم، وهؤلاء أيضاً معتدلون مفترضون.

والطائفة الثالثة: - وهم أهل العدل والإنصاف - الذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكمو للصحيح بحكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يقبل وردوا ما يرد) اهـ.

وقال الإمام ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى ١٩/١١ : (الصوفية ثلاثة أصناف: صوفية الحقائق، وصوفية الأرزاق، وصوفية الرسم:

- فأما صوفية الحقائق فهم الذين وصفناهم.

- وأما صوفية الأرزاق فهم الذين وقفت عليهم الوقوف كالخوانك^(١)، فلا يشترط في هؤلاء أن يكونوا من أهل الحقائق، فإن هذا عزيز، وأكثر أهل الحقائق لا يتصرفون بلزوم الخوانك ...

- وأما صوفية الرسم فهم المقتصرون على النسبة، فهمهم في اللباس والأداب الوضعية ونحو ذلك، فهو لاء في الصوفية بمنزلة الذي يقتصر على زي أهل العلم

(١) هذه الخانكاه أو الخانقاه، اشتهرت في بلاد الشام في العصر المملوكي والعثماني، وهي مراكز للصوفية والدراويش وبعض الكساـلـ، وتقام فيها الدروس والمحاضرات وبعض الطقوس الخاصة بالصوفية، غفر الله للجميع.

١- الإمام مالك:

في حاشية العدوى على شرح الزرقانى ٣ / ١٩٥ ، وفي مرقة المفاتيح ٤٧٨/١
لِمَّا عَلَى الْقَارِي: (قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: مَنْ تَفَقَّهَ وَلَمْ يَتَصَوَّفْ فَقَدْ تَفَسَّقَ، وَمَنْ تَصَوَّفَ
وَلَمْ يَتَفَقَّهْ فَقَدْ تَرَنَدَ، وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ تَحَقَّقَ) اهـ. وسيأتي مثل هذا الكلام عن
الإمام ابن تيمية.

٢- الإمام الشافعى:

في مدارج السالكين ١٢٨/٣ : (قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَحَبَتِ الصَّوْفَى
فَمَا انتَفَعْتُ مِنْهُمْ إِلَّا بِكَلْمَتَيْنِ، سَعَتْهُمْ يَقُولُونَ: الْوَقْتُ سَيفٌ فِيْ إِنْ قَطَعْتَهُ وَإِلَّا
قَطَعْتُكُ، وَالنَّفْسُ إِنْ لَمْ تَشْغُلْهَا بِالْحَقِّ وَإِلَّا شَغَلتَكُ بِالْبَاطِلِ.
قَلْتَ [الْقَائِلُ هُوَ ابْنُ الْقَيْمِ]: يَا هُمَا مِنْ كَلْمَتَيْنِ، مَا أَنْفَعَهُمَا وَأَجْعَاهُمَا، وَأَدْهَمَا
عَلَى عِلْمِ هُنَّةِ قَاتِلَهُمَا وَيَقْنَطُهُ، وَيَكْفِيُ فِي هَذَا ثَنَاءُ الشَّافِعِيِّ عَلَى طَائِفَةٍ، هَذَا قَدْرٌ
كَلْمَاتَهُمْ) اهـ.

٣- الإمام أحمد:

وفي الفروع لابن مفلح تلميذ ابن تيمية ٥/٣١٢ ، وغذاء الألباب للسفاريني
١٢٠/١ : (نقل إبراهيم بن عبد الله القلانسى، أنَّ أَحْمَدَ قَالَ عَنِ الصَّوْفَى: لَا أَعْلَمُ
أَقْوَاماً أَفْضَلُ مِنْهُمْ، قَيلَ: إِنَّهُمْ يَسْتَمِعُونَ وَيَتَوَاجِدُونَ، قَالَ: دُعُوهُمْ يَفْرَحُونَ مَعَ اللَّهِ
سَاعَةً، قَيلَ: فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْشِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: هُوَ وَبَدَا لَهُمْ مِنْ أَلَّا يَمَّا
لَمْ يَكُنُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿١٧﴾) اهـ.

وفي طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/٣٨٢: (ذكر أبو سعيد بن الأعرابي أنَّ
أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ كَانَ يَقُولُ: مَعْرُوفُ الْكَرْخِيِّ مِنَ الْأَبْدَالِ وَهُوَ مَجَابُ الدُّعَةِ.

نسبة غير مطابقة للواقع، لا يقع إلا من لا يعرف الشرع ولا يهتدي هديه، ولا ينصر بدوره) اهـ.

فإن قال قائل أنا أسمى هذا المعنى الحسن بالتركيبة أو السلوك أو التربية أو... قلنا: لا مشاحة في الاصطلاح، والعبرة بالحقائق لا بالسميات، كما قيل: [العتبرة بالمقاصد والمعانٍ لا بالألفاظ والمباني] قال الشيخ عبد القادر عيسى في كتابه حقائق عن التصوف صفحة ٥: (وعلى كلّ فإننا لا نهتم بالتعابير والألفاظ، بقدر اهتمامنا بالحقائق والأسس، ونحن إذ ندعوا إلى التصوف إنما نقصد به تركيبة النفوس، وصفاء القلوب، وإصلاح الأخلاق، والوصول إلى مرتبة الإحسان، نحن نسمى ذلك تصوفاً).

وإن شئت فسمه الجانب الروحي في الإسلام، أو الجانب الإحسان، أو الجانب الأخلاقي، أو سمه ما شئت مما يتفق مع حقيقته وجوهره؛ إلا أن علماء الأمة قد توارثوا اسم التصوف وحقيقة عن أسلافهم من المرشدين، منذ صدر الإسلام حتى يومنا هذا، فصار عرفاً فيهم) اهـ.

وقال الشيخ عبد السلام ياسين في كتابه الإحسان ١/٢٨: (لكن موكب النور من كتائب أهل الله ما سار منذ عهد النبوة إلا على هدي أصيل، وإن وجدت مصطلحات وتكلّمات دعت إليها ضرورة التعاون تماماً، كما وجدت مصطلحات وتكلّمات في مدارس التفسير والحديث وأصول الفقه وفروعه، وأصول الدين واللغة وسوهاها) اهـ.

من أقوال الأئمة الأعلام في مدح التصوف الحق وأهله:
وإليك الآن بعض أقوال أهل العلم من الأئمة المشهورين في أهمية التصوف
ومدح رجالاته:

والإخلاص، والصدق إلى غير ذلك من الخصال الحسنة، التي تكسب المدائح في الدنيا، والثواب في الأخرى) اهـ.

٦- الإمام العزبن عبد السلام:

في قواعد العز بن عبد السلام ١٧٩/٢ : (والطريق في إصلاح القلوب التي تصلح الأجساد بصلاحها، وتفسد بفسادها، تطهيرها من كل ما يباعد عن الله، وتزيينها بكل ما يقرب إليه ...

ومعرفة ذلك هي الملقبة بعلم الحقيقة، وليس الحقيقة خارجة عن الشريعة، بل الشريعة طافحة بإصلاح القلوب بالمعارف والأحوال، والعزوم والنيات، وغير ذلك مما ذكرناه من أعمال القلوب، فمعرفة أحكام الظواهر معرفة جمل الشرع، ومعرفة أحكام البواطن معرفة لدقائق الشريعة، ولا ينكر شيئاً منها إلا كافر أو فاجر. وقد يتشبه بالقوم من ليس منهم، ولا يقارهم في شيء من الصفات، وهم شر من قطاع الطريق) اهـ.

٧- الإمام النووي:

قال في رسالته المقاصد في مقاصد التصوف صفحة ٢٠ : (أصول طريق التصوف خمسة: تقوى الله في السر والعلانية، واتباع السنة في الأقوال والأفعال، والإعراض عن الخلق في الإقبال والإبدار، والرضا عن الله في القليل والكثير، والرجوع إلى الله في السراء والضراء) اهـ.

٨- الإمام ابن تيمية:

قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١١/٢٧ : (وطريق الله لا تتم إلا بعلم وعمل، يكون كلاماً موافقاً للشريعة).

وذكر في مجلس أحد معروف الكرخي [وهو من أئمة التصوف] فقال بعض من حضره: هو قصير العلم، قال أحد: أمسك عافاك اللهأ و هل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف.

وقال العاف بن زكريا الجريري حدثت عن عبدالله بن أحمد بن حنبل أنه قال: قلت لأبي: هل كان مع معروف شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى) اهـ.

٤- الإمام الحاكم صاحب المستدرك:

قال في المستدرك ١٨/٣ : (تأملت هذه الأخبار الواردة في أهل الصفة، فوجدهم من أكابر الصحابة رضي الله عنهم ورعاً وتوكلأ على الله عز وجل، وملازمة خدمة الله ورسوله ﷺ، اختاره الله تعالى لهم ما اختاره لنبيه ﷺ من المسكنة والفقر، والتضييع لعبادة الله عز وجل، وترك الدنيا لأهلهما، وهم الطائفة المتميزة إليهم الصوفية قرناً بعد قرن) اهـ.

وقال في المستدرك أيضاً ١٨/٣ : (فمن وفق لاستعمال هذا الوصف من متصوفة زماننا فطوباه، فهو المقتفي هدي من تقدمه، والمصوفية طائفة من طوائف المسلمين، فمنهم أخيار ومنهم أشرار، لا كما يتوهمه رعاع الناس وعوامهم، ولو علموا محل الطبقية الأولى منهم من الإسلام، وقرهم من رسول الله ﷺ لأمسكوا عن كثير من الواقعية فيهم ..) اهـ.

٥- الإمام ابن الجوزي:

قال في تلبيس إبليس صفحة ٢٠٢ : (وعبروا عن صفتة [أي التصوف] بعبارات كثيرة وحاصلها: أن التصوف عندهم رياضة النفس، ومجاهدة الطبع، برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة، من الزهد والخلم، والصبر

١٠- الأئمة ابن عساكر، والخطيب البغدادي، والذهبـي، وابن كثـير، وابن رجب، وابن حجر، وابن الأثير، وابن العمـاد، وغيرـهم:

إذا نظرنا في كتب هؤلاء الأئمة التي ترجموا فيها للأعلام، نجدـهم يثنون على كثير من الأعلام بأنـهم صوفـية، حيث كانـ هذا الوصف عندـهم وصفـ ثناء و مدحـ.

انظر مثلاً تاريخـ دمشق لابن عساـكر، وتاريخـ بغداد للخطـيب البـغدادـي، وسـيرـ أعلامـ النـبلـاء، وتنـذـكرة الحـفـاظ للـذهبـي، والـبداـية والنـهاـية لابـنـ كـثـيرـ، وكـذاـ ابنـ رـجـبـ في ذـيلـهـ على طـبقـاتـ الـخـانـابـلـةـ، وكـذاـ ابنـ حـجـرـ في الدرـرـ الـكـامـنـةـ، وابـنـ الأـثـيرـ فيـ الـكـامـلـ، وابـنـ العمـادـ فيـ شـذـراتـ الـذـهـبـ، وـغـيرـهـمـ كـثـيرـ مـنـ أـلـفـ فيـ التـارـيخـ

والـتـرـاجـمـ يـفـعـلـونـ ذـلـكـ، ولوـ تـبعـنـاـ ذـلـكـ لـطـالـ بـنـ المـقـامـ.

١١- الإمام الشاطبي:

حيـثـ عـقـدـ فـصـلـاـ فيـ كـاتـابـهـ الإـعـتصـامـ فيـ مـدـحـ التـصـوـفـ وأـهـلـهـ، انـظـرـ الإـعـتصـامـ

٨٩/ـ ولـوـلاـ ضـيقـ المـقـامـ وـطـولـ كـلامـهـ لـقـلـنـاهـ، لـكـنهـ بـطـولـهـ فيـ بـحـثـ الـفـقـيرـ عنـ

الـتـصـوـفـ.

١٢- الإمام محمدـ بنـ إبرـاهـيمـ ابنـ الوزـيرـ الـيـمانـيـ:

قالـ فيـ كـاتـابـهـ تـرجـيحـ الأـسـالـيـبـ صـفـحةـ ٤٥ـ يـسـدـحـ الإـمامـ السـهـورـودـيـ

[الـصـوـفـيـ]: (ولـلـشـيخـ الـعـارـفـ الـقـدوـةـ كـلامـ جـيدـ فيـ هـذـاـ المعـنىـ... وـكـلامـ هـذـهـ الطـافـةـ

[أـيـ الصـوـفـيـ]ـ فيـ مـثـلـ هـذـاـ كـلامـ ذـوقـ لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ كـشـفـ صـحتـهـ إـلـاـ بـالـتجـربـةـ

وـهـوـ نـظـيرـ كـلامـ الـأـطـبـاءـ فيـ الـطـبـ)ـ اـهــ.

وقـالـ فيـ العـاصـمـ ٣٩٦/ـ ١ـ: (وـقـدـ غـلـطـ منـ جـرـحـ الصـوـفـيـ بماـ يـرـتـاضـونـ عـلـيـهـ

مـنـ هـذـهـ الـمـبـاحـاتـ، مـعـتـبـراـ بـعـمـومـ تـشـيـلـ الـفـقـهـاءـ، وـالـوـجـهـ فيـ الغـلـطـ فيـ ذـلـكـ أـنـهـ لـيـسـ

بـجـرـحـ فيـ نـفـسـهـ بـالـاـتـفـاقـ لـأـنـهـ مـبـاحـ لـاـ إـثـمـ فـيـهـ، إـنـماـ عـدـ جـرـحاـ مـنـ هـوـ فيـ حـقـهـ دـلـالـةـ

فالسالك طريق الفقر والتصوف، والزهد والعبادة، إن لم يسلك بعلم يوافق الشريعة وإنما كان ضالاً عن الطريق، وكان ما يفسده أكثر مما يصلحه. والسالك من الفقه والعلم، والنظر والكلام، إن لم يتبع الشريعة ويعمل بعلمه، وإنما كان فاجراً ضالاً عن الطريق) اهـ.

وقال كما في مجموع الفتاوى ١٦/١١: (ثم التصوف عندهم له حقائق وأحوال معروفة، قد تكلموا في حدوده وسيرته وأخلاقه، كقول بعضهم: الصوفي من صفا من الكدر، وامتلاً من الفكر، واسترى عنده الذهب والجسر، التصوف كتمان المعاني وترك الدعاوي وأشباه ذلك، وهم يسيرون بالصوفي إلى معنى الصديق، وأفضل الخلق بعد الأنبياء الصديقون) اهـ.

٩- الإمام ابن القيم:

قال في مدارج السالكين ٢/٣٦٤: (هذا العلم [أي علم التصوف] مبني على الإرادة، فهي أساسه، وجمع بنائه، وهو مشتمل على تفاصيل أحكام الإرادة، وهي حركة القلب، وهذا سمي علم الباطن، كما أن علم الفقه يشتمل على تفاصيل أحكام الجوارح، وهذا سمه علم الظاهر...).

والصوفي: ينظر في تلك الحركات من جهة، كونها موصلة له إلى مراده، أو قاطعة عنه، ومفسدة لقلبه، أو مصححة له) اهـ.

وقال في مدارج السالكين ٢/٣٧٠: (الدين كله خلق، فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين، وكذلك التصوف قال الكتابي - التصوف: هو الخلق فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في التصوف) اهـ.

وقال في المدارج أيضاً ٢/٤٣٠: (والتصوف: زاوية من زوايا السلوك الحقيقي، وتركيبة النفس وقذيبها، تستعد لسيرها إلى صحبة الرفيق الأعلى، ومعية من تحبه، فإن المرء مع من أحب) اهـ.

مدحهم وذمهم، ثم الاشتغال بذكر الله سبحانه وبالعبادة المقربة لله، فمن كان هكذا فهو صوفي حقاً، وعند ذلك يكون من أطباء القلوب، فيداويها بما يمحو عنها الطواغيت الباطنية من الكبر والحسد، والعجب والرياء، وأمثال هذه الغرائز الشيطانية، التي هي أخطر المعاصي وأقبح الذنوب، ثم يفتح الله له أبواباً كان عنها محجوباً كغيره) اهـ.

وقال أيضاً: (فيما طالب الخير إذا ظفرت يداك بواحد من هؤلاء، الذي هم صفة الصفو وخبيرة الخير، فاشددهما عليه، واجعله مؤثراً على الأهل والمال، والقريب والحبيب، والوطن والسكن).

فإذا إن وزنا هؤلاء بميزان الشرع، واعتبرناهم بمعبر الدين، وجدناهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وقلنا لمعاديهم أو القادح في عليّ مقامهم أنت من قال فيهم الرب سبحانه كما حكاه عنه رسول الله ﷺ (من عادي لي ولتي فقد آذنته بالحرب) اهـ.

وقال أيضاً: (وإذا فرضنا أن في المدعين للتتصوف من لم يكن بهذه الصفات، وعلى هذا الهدى القوم، فإن بدا منه ما يخالف هذه الشريعة المطهرة، وينافي منهاجهها الذي هو الكتاب والسنة، فليس من هؤلاء والواجب علينا رد بدعته عليه، والضرب بها في وجهه... ولا يقدح على هؤلاء الأولياء وجود من هو هكذا، فإنه ليس معدوداً منهم، ولا سالكاً طريقهم، ولا مهتدياً بهديهم، فاعرف هذا فإن القدح في قوم بمجرد فرد أو أفراد منسوبي إليهم نسبة غير مطابقة للواقع، لا يقع إلا من لا يعرف الشرع ولا يهتدي بهديه، ولا ينصر بدوره) اهـ.

وللإمام الشوكاني شعر كثير في التتصوف فمن ذلك ما قال في الديوان صفحة

على الاستهانة بالدين وعدم المبالاة وقلة الحياء، فحين صدر على وجه يعرف معه أنه لا يدل على ذلك، بل ربما عرف معه أن صاحبه على العكس من ذلك، فلأين دلالته على الجرح؟! اهـ.

وقال في إيثار الحق صفحة ٣٨: (وأما الاتحادية المدعون للتتصوف، وليس لهم منه في شيء ...) اهـ.

ولإمام ابن الوزير رسالة اسمها (التحفة الصحفية، شرح الأبيات الصوفية) مخطوطة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء رقم ١٩، مجاميع انظر كتاب (ابن الوزير وآراؤه) للحربي ٩٢/١.

- ١٢- **الشيخ محمد بن عبد الوهاب:**
في القسم الثالث من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، جزء فتاوى ورسائل صفحة ٣١ المسألة الخامسة: (فإذا كان من يتسب إلى الدين: منهم من يتعانى بالعلم والفقه، ويقول به كالفقهاء.
ومنهم من يتعانى العبادة وطلب الآخرة كالصوفية، فبعث الله نبيه بهذا الدين الجامع للتنوعين) اهـ.

- ١٤- **الإمام الشوكاني:**
القارئ في البدر الطالع يجد الإمام الشوكاني يشي على كثير من ترجم لهم بأفهم كانوا من الصوفية.

بل إن للشوكاني رسالة في التتصوف وهي ضمن الفتح الرباني في فتاوى ورسائل الشوكاني ١٠٤٣/٢ - ١٠٥٥، وإليك مقتطفات منها: قال رحمه الله: (اعلم وفقي الله وإياك أن معنى التتصوف الحمود هو الزهد في الدنيا، حتى يستوي عنده ذهبها وترابها، ثم الزهد فيما يصدر عن الناس من المدح والذم، حتى يستوي عنده

١٥- الشيخ محمد رشيد رضا:

قال كما في مجلة المنار السنة الأولى صفحة ٧٢٦: (لقد انفرد الصوفية بـ ركن عظيم من أركان الدين، لا يطاوهم فيه مطاول، وهو التهذيب علمًا وتحقيقاً وتحقيقاً، ثم لما دونت العلوم في الملة، كتب شيخ هذه الطائفة في الأخلاق ومحاسبة النفس) اهـ.

١٦- الإمام حسن البنا:

قال كما في مذكرات الدعوة والداعية: (وهذا القسم من علوم الصوف، واسمه "علوم التربية والسلوك"، لا شك أنه من لبّ الإسلام وصميمه، ولا شك أن الصوفية قد بلغوا به مرتبة من علاج النفوس ودوائهما، والطب لها والرقي بها، لم يبلغ إليها غيرهم من المربين، ولا شك أنهم حملوا الناس بهذا الأسلوب على خطة عملية، من حيث أداء فرائض الله واجتناب نواهيه، وصدق التوجّه إليه) اهـ.

كرامات الأولياء

من أصول أهل السنة التي خالفوا بها أهل البدع أنهم يؤمّنون ويصدقون بكرامات الأولياء رضوان الله عليهم، قال الإمام ابن تيمية في العقيدة الواسطية وهو في مجموع الفتاوى ١٥٦/٣: (ومن أصول أهل السنة: التصديق بكرامات الأولياء، وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والماكشفات، وأنواع القدرة والتاثيرات كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، وسائر قرون الأمة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيمة) اهـ.

وقال الشوكاني في رسالته في كرامات الأولياء كما في الفتح الرباني ٢/١٠٦٧: (إعلم أن ما يحدث من أولياء الله سبحانه من الكرامات الظاهرة التي لا

وأرباب كشف المضلات الدقائق
إليكم فهل فيكم له من موافق
فواحدكم جمع جمع العلائق
وهل لي مجاز نحو تلك الحقائق

سلام على أهل الصفا والحقائق
سلام مشوق قد تضاعف وجده
وهل تسعد الأقدار يوماً بواحد
وهل لي إلى تلك العلوم طريقة

وقال في الديوان أيضاً صفحة ٢٦٠ :

يأرب دل على الطريقة
بین الشریعة والحقيقة
أودعته في ذي الخلقة

كيف الوصول إلى الحقيقة
وأجمع لهذا العبد ما
وأكشف لنا السر الذي

وقال في الديوان صفحة ٢٦٠ لما وصل إلى تعز، وبها قبر عبد الهادي السودي
الصوفي :

ومن منح الطلاب فرج الحقائق
ودومي عليه دائماً لا تفارقني
وللجار حق الضيف من كل سابق

سلام على السودي بحر الحقائق
أيا رحمة الرحمن حل بي بقبره
وقولي له إننا نزلنا جواره

وقال في الديوان صفحة ٢٦١ :

وتسلك الطريقة
مفترط متعاطي
عندك في نفاسه
لعبدك الإحسان الشوكاني

أتطلب الحقيقة
وأنت عاص خاطي
وصنم الرياسة
يا واهب الإحسان

على قتيلك، فقال: والله لا يصلون إلى ذلك أبداً، قالوا: أفتحبس؟ قال: نعم ويطول جبسي، ثم أخرج وأتكلم بالسنة على رعوس الناس، سمعته يقول ذلك.

- ولما تولى الملك عدوه... أخبروه بذلك وقالوا: الآن بلغ مراده منك، فسجد لله شكرأ وأطال، فقيل له: ما سبب هذه السجدة؟ فقال: هذا بداية ذله ومفارقة عزة من الآن، وقرب زوال أمره، فقيل: متى هذا؟ فقال: لا تربط خيول الجند على القرط حتى تغلب دولته، فوقع الأمر مثل ما أخبر به سمعت ذلك منه.

- وقال مرة: يدخل علي أصحابي وغيرهم، فأراني في وجوههم وأعينهم أموراً لا أذكرها لهم، فقلت له - أو غيري - لو أخبرتم؟ فقال: أتريدون أن أكون معرفاً كمعرف الولاية؟

- وقلت له يوماً: لو عاملتنا بذلك لكان أدعى إلى الاستقامة والصلاح، فقال: لا تصبرون معي على ذلك جمعة أو قال: شهراً.

- وأخبرني غير مرة بأمور باطنة تختص بي مما عزمت عليه، ولم ينطق به لسانه، وأخبرني بعض حوادث كبار تجري في المستقبل، ولم يعين أوقاتها، وقد رأيت بعضها وأنا أنتظر بقيتها.

- وما شاهده كبار أصحابه من ذلك أضعف أضعف ما شاهدته) اهـ.

٢- وهذا مرید آخر يتحدث عن كرامات شيخه فيقول:

(الفصل التاسع: في ذكر بعض كراماته وفراسته:

- وأخبرني غير واحد من الثقات بعض ما شاهده من كراماته، وأنا أذكر بعضها على سبيل الاختصار، وأبدأ من ذلك ببعض ما شاهدته:

- فمنها أنه جرى بيبي وبين بعض الفضلاء منازعة في عدة مسائل، وطال كلامنا فيها، وجعلنا نقطع الكلام في كل مسألة بأن نرجع إلى الشيخ، وما يرجحه من القول فيها - ثم أن الشيخ رضي الله عنه حضر فلما هممنا بسؤاله عن ذلك

شك فيها ولا شبهة، هو حق صحيح لا يمتنى فيه من له أدنى معرفة بأحوال صالحى عباد الله، المخصوصين منه بالكرامات التي أكروهم وتفضل بها عليهم.

ومن شك في شيء من ذلك نظر في كتب الثقات المدونة في هذا الشأن، كحلية الأولياء لأبي نعيم، والرسالة للقشيري، وصفة الصفوة لابن الجوزي، وطبقات صلحاء اليمن للشرجي، وكتاب روض الرياحين في حكايات الصالحين لليافعي، وسائر الكتب المصنفة في السير والتاريخ والترجم، فإن كلها مشتملة على ترجم كثير منهم) اهـ.

والآن لنأخذ مثالين على كرامات الأولياء:

١ - مرید يحکی بعض كرامات شیخه:

قال ذلك المرید عن شیخه: (ولقد شاهدت من فراسته رحمه الله أموراً عجيبة، وما لم أشاهده منها أعظم وأعظم، ووقائع فراسته تستدعي سفراً ضخماً).

- أخبر الشیخ أصحابه بدخول الكفار الشام سنة... وأن جیوش المسلمين تكسر، وأن دمشق لا يكون بها قتل عام ولا سبي عام، وأن كَلَّبَ الجيش وحدته في الأموال، وهذا قبل أن يهُمَّ الكفار بالحركة.

- ثم أخبر الناس والأمراء سنة... لما تحرك الكفار وقصدوا الشام: أن الدائرة والمزيمة عليهم، وأن الظفر والنصر للMuslimين، وأقسم على ذلك أكثر من سبعين يميناً...

- وسمعته يقول ذلك قال: فلما أكثروا علي قلت: لا تكثروا كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ، إنكم مهزومون في هذه الكرة وأن النصر لجیوش الإسلام...

- وكانت فراسته الجزئية في خلال هاتين الواقعتين مثل المطر.

- ولما طلب إلى الديار المصرية، وأريد قتله بعدما انصبجت له القدور، وقلبت له الأمور، واجتمع أصحابه لوداعه وقالوا: قد تواترت الكتب بأن القوم عاملون

الساعة؟ فذكروا أن الشيخ أخبرنا بأنك قدمت وأنت مريض، وأمرنا أن نسرع بنقلك، وما رأينا أحداً جاء ولا أخبرنا بشيء، فلعلم أن ذلك من كرامات الشيخ رضي الله عنه.

- وحدثني أيضاً قال: مرضت بدمشق إذ كنت فيها مرضة شديدة، منعتني حتى من الجلوس، فلم أشعر إلا والشيخ عند رأسي وأنا مشغل مشتد بالحمى والمرض، فدعاني وقال: جاءت العافية، فما هو إلا أن فارقني وجاءت العافية وشفيت من وقني...

- وحدثني أيضاً قال: أخبرني الشيخ ابن عماد الدين المقرئ المطرز قال: قدمت على الشيخ ومعي حينشد نفقة، فسلمت عليه فرد علي ورحب بي، وأدنساني ولم يسألني هل معك نفقة أم لا، فلما كان بعد أيام ونفت نفقي، أردت أن أخرج من مجلسه بعد أن صليت مع الناس وراءه، فمنعني وأجلسني دونهم، فلما خلا المجلس دفع إلي جملة دراهم وقال: أنت الآن بغير نفقة فارتافق بهذه، فعجبت من ذلك، وعلمت أن الله كشفه على حالي أولاً لما كان معني نفقة، وآخرأ لما نفت واحتاجت إلى نفقة.

- وحدثني من لا أقمه: إن الشيخ رضي الله عنه حين نزل الكفار بالشام لأخذ دمشق وغيرها، رجف أهلها وخافوا خوفاً شديداً، وجاء إليه جماعة منهم وسأله الدعاء للمسلمين، فتووجه إلى الله ثم قال: أبشروا فإن الله يأتيكم بالنصر في اليوم الفلاين بعد ثلاثة، حتى ترون الرؤوس معبأة ببعضها فوق بعض.

- قال الذي حدثني: قوله الذي نفسي بيده أو كما حلف ما مضى إلا ثلاثة مثل قوله حق رأينا رؤوسهم كما قال الشيخ، على ظاهر دمشق معبأة ببعضها فوق بعض.

سبقنا هو، وشرع يذكر لنا مسألة مسألة كما كنا فيه، وجعل يذكر غالب ما أوردناه في كل مسألة، ويذكر أقوال العلماء ثم يرجع منها ما يرجحه الدليل، حتى أتى على آخر ما أردنا أن نسأل عنه، وبين لنا ما قصدنا أن نستعلمه منه، فبقيت أنا وصاحبي ومن حضرنا أولًا مبهوتين متعجبين مما كاشفنا به، وأظهره الله عليه مما كان في خواطرنا، وكنت في خلال الأيام التي صحبته فيها إذا بحث مسألة يحضر لي إبراد، فما يستثم خاطري به حتى يشرع فيورده، ويدرك الجواب من عدة وجوه.

- وحدثني الشيخ الصالح المقرئ أحمد بن الحريمي، أنه سافر إلى دمشق قال: فاتتفق أني لما قدمتها لم يكن معى شىء من النفقه البتة، وأنا لا أعرف أحداً من أهلها، فجعلت أمري في زقاق منها كالخائز، فإذا بشيخ قد أقبل نحوى مسرعاً فسلم وهش في وجهي، ووضع في يدي صرة فيها دراهم صالحة، وقال لي: انفق هذه الآن وخلி خاطرك مما أنت فيه، فإن الله لا يضيعك ثم رجع على ثراه، كأنه ما جاء إلا من أجلى، فدعوت له وفرحت بذلك، وقلت لبعض من رأيته من الناس من هذا الشيخ؟ فقال: وكأنك لا تعرفه هذا فلان، لي مدة طويلة لم أره اجتاز بهذا الدرب، وكان جل قصدي من سفري إلى دمشق لقاءه، فتحققت أن الله أظهره علي وعلى حالي، فما احتجت بعدها إلى أحد مدة إقامتي بدمشق، بل فتح الله علي من حيث لا احتسب، واستدللت فيما بعد عليه، وقصدت زيارته والسلام عليه، فكان يكرمني ويسألني عن حالي، فأحمد الله تعالى إليه.

- وحدثني الشيخ العالم المقرئ تقي الدين عبد الله ابن الشيخ الصالح المقرئ أحمد بن سعيد قال: سافرت إلى مصر حين كان الشيخ مقيماً بها، فاتتفق أني قدمتها ليلاً وأنا مثقل مريض، فأنزلت في بعض الأمكنة فلم ألبث أن سمعت من ينادي باسمي وكنيتي، فأجبته وأنا ضعيف، فدخل إلي جماعة من أصحاب الشيخ من كنت قد اجتمعت بعضهم في دمشق، فقلت: كيف عرفتم بقدومي وأنا قدمت هذه

المحفوظ! وينبئ بما في الصمائر! وينبئ بما سيكون في المستقبل! ولا ينقضي عجبك من ذلك..

لكن عجبك سيزول – وقد يزداد – عندما تعلم أن المريد الأول هو الإمام ابن القيم رحمة الله، وهو يتحدث عن كرامات شيخه الإمام ابن تيمية رحمة الله، وكلامه المنقول هو في مدارج السالكين ٤٨٢/٢ وما بعدها.

أما المريد الثاني فهو الإمام عمر البزار رحمة الله، وهو أيضاً يتحدث عن كرامات شيخه الإمام ابن تيمية رحمة الله، وكلامه المنقول هو في كتابه الأعلام العلية فيمناقب ابن تيمية صفحة ٥٦ وما بعدها.

فما كان نظنه خرافات وترهات صار الآن – بعد معرفتنا بالمريد وشيخه – من الكرامات والحقائق، وما كان مرفوضاً صار الآن مقبولاً، والسبب هو أن هذا المنقول عنه هو ابن تيمية، والناقل هو ابن القيم والبزار، ما هذه المفارقات العجيبة؟ إننا نزن الناس بميزانين مختلفين تماماً، فلو كان قائل ذلك غير ابن القيم، والمقال في

فيه غير ابن تيمية، لضللنا القائل والمقال فيه، لأنهم بزعمنا يدعون الغيب!!
لقد أنكر المعتزلة الكرامات، وقصروها وبعض من تأثيرهم من أهل السنة على إجابة الدعاء ونحو ذلك، أما أهل السنة فهم مجمعون على حصولها، ولكن قد حصل الخلاف بينهم في حدود الكراهة:

﴿ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُّ مَا جَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْجِزَةً لِّنَبِيٍّ، جَازَ أَنْ يَكُونَ كَرَاماً لَوْلَى، إِلَّا أَنَّ الْمَعْجِزَةَ يَصْحَبُهَا تَحْدِيدٌ دُونَ الْكَرَامَةِ، لَأَنَّ الْكَرَامَةَ هِيَ بِقَدْرَةِ اللَّهِ، وَقَدْرَةُ اللَّهِ صَالِحةٌ لِكُلِّ مُمْكِنٍ، وَعَلَى هَذَا جَهْوَرُ الْأَئمَّةِ، كَمَا قَالَهُ التاجُ السُّبْكِيُّ فِي الطَّبقَاتِ الْكَبِيرَى، وَعَلَى هَذَا القَوْلِ الْغَزَالِيُّ وَالْسَّرَّازِيُّ، وَالْبَيْضَاوِيُّ وَالنَّسْفِيُّ، وَإِمامُ الْخَرْمَنِ وَابْنِ الصَّلَاحِ، وَالْعَرَقِيُّ وَالْقَشِيرِيُّ الْأَبْنِيُّ، وَالْتَّوْيِيُّ وَالسَّفَارِينِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.﴾

- وحدثني الشيخ الصالح الورع عثمان بن أحمد بن عيسى الساج، أن الشيخ رضي الله عنه كان يعود المرضى باليمارستان بدمشق في كل أسبوع، فجاء على عادته فعادهم، فوصل إلى شاب منهم فدعا له فشفي سريعاً، وجاء إلى الشيخ يقصد السلام عليه، فلما رأه هش له وأدناه، ثم دفع إليه نفقة وقال: قد شفاك الله فعاهد الله أن تجعل الرجوع إلى بلدك، أيجوز أن تترك زوجتك وبناتك أربعاً ضيعة، وتقيم هاهنا، فقبل يده وقال: يا سيدِي أنا تائب إلى الله على يدك وقال الفقي: وعجبت بما كاشفني به وكانت قد تركتهم بلا نفقة، ولم يكن قد عرف بحال أحد من أهل دمشق.

- وحدثني من أثق به أن الشيخ رضي الله عنه أخبر عن بعض القضاة أنه قد مضى متوجها إلى مصر المحررسة، ليقلد القضاة وأنه سمعه يقول: حال ما أصل إلى البلد قاضياً أحكم بقتل فلان، رجل معين من فضلاء أهل العلم والدين، قد أجمع الناس على علمه وزهده وورعه، ولكن حصل في قلب القاضي منه من الشحنة والعداوة ما صوب له الحكم بقتله، فعظم ذلك على من سمعه خوفاً من وقوع ما عزم عليه من القتل لمثل هذا الرجل الصالح، وحذرَا على القاضي أن يوقعه الهوى والشيطان في ذلك، فيلقى الله متلبساً بدم حرام، وفتاك ب المسلم معصوم الدم بيقين، وكراهوا وقوع مثل ذلك لما فيه من عظيم المفاسد، فأبلغ الشيخ رضي الله عنه هذا الخبر بصفته، فقال: إن الله لا يمكنه مما قصد ولا يصل إلى مصر حياً، فبقى بين القاضي وبين مصر قدر يسير وأدركه الموت، فمات قبل وصوتها كما أجرى الله تعالى على لسان الشيخ رضي الله عنه) اهـ.

لا شك أنك عندما تقرأ كلام هذين المربيين عن شيخهما ستقول: ما هذه الخرافات؟! ومن هو هذا الشيخ الذي يدعى علم الغيب؟! فيخبر عما في اللوح

التي لصالح، فإن تلك الآية لم يكن مثيلها لغيره، وهو خروج ناقة من الأرض، بخلاف إحياء الموتى، فإنه اشترك فيه كثير من الأنبياء، بل ومن الصالحين) اهـ.

وقال في النبوات أيضاً صفحه ٢٣٢ : (ولا يقدر أحد من مكذبي الأنبياء أن يأتي بمثل آيات الأنبياء، وأما مصدقوهم فهم معترفون بأن ما يأتون به هو من آيات الأنبياء، مع أنه لا تصل آيات الأتباع إلى مثل آيات المتبع مطلقاً، وإن كانوا قد يشاركونه في بعضها كإحياء الموتى، وتكتير الطعام والشراب، فلا يشركونه في القرآن، وفلة الحرج، وانشقاق القمر ، لأن الله فضل الأنبياء على غيرهم) اهـ.

ويذكر ابن تيمية أن من كرامات الأولياء المكافحة بالغيوب، فيقول في منهاج السنة ١٣٥/٨ : (أما الإخبار ببعض الأمور الغائبة فمن هو دون [علي رضي الله عنه] يخبر بهثل ذلك، فعلى أجل قدرًا من ذلك، وفي أتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك، وليسوا من يصلح للإمامية، ولا هم أفضل أهل زمامهم، ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا).

وَحْدِيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ وَأَبُو هَرِيْرَةَ وَغَيْرُهُمَا مِن الصَّحَابَةِ كَانُوا يَحْدُثُونَ أَنْسَابًا
بِأَضْعَافٍ ذَلِكَ، وَأَبُو هَرِيْرَةَ يَسْنَدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحْدِيْفَةَ تَارَةً يَسْنَدُهُ وَتَارَةً لَا يَسْنَدُهُ،
وَإِنْ كَانَ فِي حُكْمِ الْمُسَنَّدِ.

وَمَا أَخْبَرَ بِهِ هُوَ وَغَيْرُهُ قَدْ يَكُونُ مَا سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ يَكُونُ مَا كُوَشِفَ
هُوَ بِهِ، وَعُمُرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَخْبَرَ بِأَنَواعٍ مِنْ ذَلِكَ) اهـ .

ويذكر السفاريني الحنبلي في أن الكرامة تجري في قلب الأعيان، فقال في لوامع
الأنوار ٣٩٦/٢ عن الكرامات: (يجوز أن تقع ولو كقلب العصا حية، وكوجود
ولد من غير أب، ولا يجوز وقوعها بمثل ما اختص به النبي ﷺ، مثل القرآن العظيم،
الذى هو أعظم المعجزات وأخص الآيات.

§ وقال بعضهم: لا تكون الكرامة في كل ما يمكن أن يكون معجزة، بل تجوز في بعض ولا تجوز في بعض، فلا تصل إلى قلب الأعيان مثلاً، وذهب

إلى ذلك الناج السبكي، والقشيري الأب، وابن تيمية وغيرهم.

وهنا أمر مهم وهو أن الكرامة هي خرق لقانون العادة، وليس خرقاً لقانون العقل، فلا يمكن أن تكون الكرامة مما يستحيل عقلاً، بل تكون مما يستحيل عادة. مثال خرق قانون العقل أن يحل نفس الشخص بكله في مكانين مختلفين في آن واحد، ومثال خرق قانون العادة أن يقطع المسافة من اليمن إلى مكة في لحظة، فالأخير ممكن على سبيل الكرامة، أما الأول فلا.

ويذكر الإمام ابن تيمية أيضاً أن من كرامات الأولياء إحياء الموتى: فيقول في كتاب النبات صفحه ٢١٣: (آيات الأنبياء مستلزمة لصدقهم، وصدق من صدقهم، وشهد لهم بالنبوة والآيات التي يبعث الله بها أنبياء قد يكون مثلها لأنبياء آخر، مثل إحياء الموتى، فقد كان لغير واحد من الأنبياء، وقد يكون إحياء الموتى على يد أتباع الأنبياء، كما قد وقع لطائفة من هذه الأمة ومن أتباع عيسى، فإن هؤلاء يقولون نحن إنما أحived الله الموتى على أيدينا لاتبع محمد أو المسيح، فيليمانا بهم وتصديقنا لهم أحived الله الموتى على أيديينا، فكان إحياء الموتى مستلزمًا لتصديقه عيسى ومحمدًا، لم يكن قط مع تكذيبهما فصار آية لنبوتهم) اهـ.

وقال في النبات أيضاً صفحه ٢١٨: (فانه لا ريب أن الله خص الأنبياء بخصائص لا توجد لغيرهم، ولا ريب أن من آياتهم ما لا يقدر أن يأتي به غير الأنبياء، بل النبي الواحد له آيات لم يأت بها غيره من الأنبياء كالعصا واليد لموسى وفرق البحر، فإن هذا لم يكن لغير موسى، وكان شقاق القمر والقرآن، وتفجير الماء من بين الأصابع، وغير ذلك من الآيات التي لم تكن لغير محمد من الأنبياء، وكالناقة

السلوك على يد شيخ مربى

التصوف والسلوك - وإن كان قد ألفت الكتب في تبيين حقيقته، وتوضيح نهجه ومعالجه - ليس بعلم نظري، بل أعمال ووظائف، ومحاجدات في الظاهر والباطن، وفقاً لنظام معين، تورث بإذن الله معارف وأنواراً، وأحوالاً في قلب السالك، من ذاقها ذاق طعم الإيمان، يذوقها الرجل ولا يستطيع أن يعبر عنها، لأن العبارة تعجز عنها، وإذا عبر غلط، قال العز بن عبد السلام في كتابه القواعد ١٤/٢ : (ومن أطلاعه الله على أوصاف غير هذه الأوصاف، فشتات عنها أحوال تناسبها غير هذه الأحوال، لا يمكنهم العبارة عنها، إذ لم توضع عبارة عليها ولا الإشارة إليها، فإن دلالة الإشارة دون دلالة العبارة) اهـ.

وقال ابن القيم في مدارج السالكين ٣٢٦/٣ عن ذلك: (لم تف العبارة بكشفه فإن اللفظ ملوم، والعبارة فنانة، إما أن تزيغ إلى زيادة مفسدة، أو نقص محل، أو تعدل بالمعنى إلى غيره، فيظن أنه هو الذي تمكن العبارة عنه) اهـ.

ثم قال ابن القيم ٣٢٧/٣ : (وما أظنك تصدق بـهذا، وأنه يشير له وجود آخر، وتقول هذا خيال ووهم! فلا تعجل يانكار ما لم تحظ بعلمه، فضلاً عن ذوق حاله، وأعط القوس باريها، وخل المطايها وحاديها) اهـ.

وقال أيضاً في المدارج ١٦٣/٣ : (لو فرضت لذات أهل الدنيا بأجمعها حاصلة لرجل، لم يكن لها نسبة إلى لذة جمعية قلبه على الله، وفرحة به وأنسه بقربه، وشوقه إلى لقائه، وهذا أمر لا يصدق به إلا من ذاقه، فإنما يصدقك من أشرق فيه ما أشرق فيك، والله در القائل:

أيا صاحبي ما ترى نارهم؟ فقال ترىني ما لا أرى
سقاك الغرام ولم يسكنني فأبصرت ما لم أكن مبصرأ اهـ

وقال قوم الكرامات تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه، قال الإمام النووي: وهذا غلط من قائله، وإنكار للحس بل الصواب جريأنا حتى في قلب الأعيان) اهـ.
وقد ذكر الإمام ابن تيمية جملة طيبة من كرامات الأولياء، كما في مجموع الفتاوى ١١/٢٧٦، وما بعدها من الصفحات.

تنتمي في ذكر كتب تعطي القارئ التصور الصحيح عن التصوف الحق، كما هو عند أهله، لا كما ينقله المخالفون فمنها:
- التعرف لمذهب أهل التصوف - للكلاباذي.
- مدارج السالكين شرح منازل السائرين - لابن القيم.
- منهاج العابدين إلى جنة رب العالمين - للغزالى.
- حقائق عن التصوف - لعبد القادر عيسى.

والخلاصة في المنهجية العامة في السلوك هي:

أن العبد لا بد أن يهتم غاية الاهتمام بتربية نفسه وتزكيتها، بالعلم والعمل، والتخلية والتحلية، حتى يصل إلى مقام الإحسان الذي هو لب الدين وروحه، والذي يعبر عنه أهل التصوف بالوصول إلى الله، وهو أن يكون الشخص في حضور دائم مع الله في كل حال.

ألسنا نشكوا هذه الأيام من قسوة القلوب؟! ألسنا نشكوا من جفاف العيون؟!
ألسنا نشكوا من ضعف الخشوع؟! ألسنا نشكوا من فشو أمراض القلوب من ريبة وعجب، وكبر وحسد، وتعلق بالدنيا، وضعف للتوكيل و...؟! ألسنا نشكوا من آفات اللسان؟! ألسنا نشكوا من سوء الأخلاق؟! ألسنا نشكوا من البعد عن الله؟!
ألسنا نشكوا من كثير من الأمراض؟! ألسنا .. ألسنا ..!؟!

إن علاج كل الأمراض الظاهرة والباطنة في معاملة الحق، ومعاملة الخلق، هو بالسلوك والتزكية، المعبر عنه على مر التاريخ بالتصوف.

وترك التوسل، والاعتماد على الله في كل الحالات، وترك النظر إلى صحة الملك والأمراء، فضلاً عن سواهم من أهل الهيئات) اهـ.

وقال الغزالي قبله في إحياء علوم الدين ٧١/١: (وما الكتب والتعليم فلا تفي بذلك، بل الحكمة الخارجة عن الخصر والعد، إنما تفتح بالجاهدة والمراقبة، و مباشرة الأعمال الظاهرة والباطنة، والجلوس مع الله عز وجل في الخلوة، مع حضور القلب بصافي الفكر، والانقطاع إلى الله تعالى عما سواه) اهـ.

لكن هذا الأمر يحتاج عادة إلى أن يتربى الشخص على يد شخص أهل للتربية والتزكية، ويكون ذلك الشيخ أيضاً قد تربى على من هو أهل لذلك، وهكذا إلى النبي ﷺ المذكي الأول، الذي قال الله عنه: ﴿يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا، وَرَزَقَنَا لَهُمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ﴾.

قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١١/٥١٠: (لا ريب أن الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن، كما تلقى الصحابة ذلك عن النبي ﷺ، وتلقاه عنهم التابعون، وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه، فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر) اهـ.

والشيخ المربى هو الأب الروحي، قال الإمام ابن تيمية: (الولادة نوعان: أحدهما: هذه المعروفة.

والثانية: ولادة القلب والروح، وخروجهما من مشيمة النفس، وظلمة الطبع، قال: وهذه الولادة لما كانت بسبب الرسول، كان كالأب للمؤمنين، قال: فالشيخ، والمعلم، والمؤدب، أب الروح والوالد أب الجسم) اهـ. نقله تلميذه في مدارج السالكين ٣/٧٠.

وقال أيضاً في المدارج ١٥٩/١ مشدداً على من ينكر ذلك: (إنما يعرف قدر هذا من اجتاز الفقار، واقتصر البحار، وعرض له ما يعرض لسايك الففر، وراكب البحر).

ومن لم يسافر ولم يخرج عن وطن طبعه ومرباءه، وما ألف عليه أصحابه وأهل زمانه، فهو بعزل عن هذا، فإن عرف قدره وكفى الناس شره، فهذا يرجى له السلامة، وإن عدا طوره وأنكر ما لم يعرفه، وكذب بما لم يحط به علماً، ثم تجاوز إلى تكفير من خالقه، ولم يقلد شيوخه ويرضي بما رضي هو به لنفسه، فذلك الظالم الجاهل، الذي ما ضر إلا نفسه ولا أضعاع إلا حظه) اهـ.

وقد تقدم معنا قول الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني في أن هذه الأمور ذوقية في كتابه، ترجيح الأساليب صفحة ٤٥ حيث قال: (وكلام هذه الطائفة [أي الصوفية] في مثل هذا الكلام، ذوق لا سبيل إلى كشف صحته إلا بالتجربة، وهو نظير كلام الأطباء في الطب) اهـ.

ومهما قرأ الشخص عن التصوف وعن تلك الأحوال، فلن يتحصل عليها، قال الإمام السيوطي: (ومنهم [أي المتسبين إلى التصوف] – وهو أعجبهم عندي حالاً – من ظنَّ أن التصوف قراءة الكتب المؤلفة فيه والبحث فيها، وهذا غلط كبير، إنما التصوف السعي في إصلاح القلب وتطهيره من الأمراض الخبيثة، وتمذيب النفس وتفقد عيوبها) اهـ. انظر تأييد الحقيقة العلية صفحة ٧٩.

وقال في تأييد الحقيقة العلية أيضاً صفحة ١٢٠: (وإن كان مرادك أن تصير بقراءتها صوفياً محققاً، فوالذي فلق الحبة، وبرا النسمة، لو قرأت من هذه الكتب عدد رمل عاج، في مدة عمر نوح، لم تصر صوفياً حتى يلتج الجمل في سم الخياط. إنما التصوف الدأب في الطاعات، وترك المخالفات، وقطم النفس عن المأمورات، وعدم التطلع إلى ما في أيدي الناس من المباحثات، فضلاً عن الشبهات،

هذا آخر ما أردناه ونسأله أن ينفع به، وأن يجعله حجة لنا لا علينا، وأن
يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يعصمنا من الزلل.

والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه أجمعين..

تنبيه ختامي مهم:

لما كان المخاطب بهذه الورقات نوعيات معينة من القراء، اقتضى ذلك أن يكون للبحث طريقة معينة في شكله وأسلوبه ومضمونه، ومن ذلك إغفال البحث للكثير من أقوال أهل العلم في بعض المسائل، لأن بعض من يخاطبهم البحث قد لا يكونون من يقبل أقوال أولئك العلماء.

* * *

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

اليمن - صنعاء

٩ / شوال / ١٤٢٧ من هجرة المصطفى ﷺ

تلفون سيار : ٠٠٩٦٧/٧١١٤٥٦٦٠٨

بريد إلكتروني : afattah31@hotmail.com

وقبله قال الشيخ عبد القادر الجيلاني في الفتح الربابي صفحة ٢٣٦ : (يا من أراد السلوك استدل بن قد سلك، وعرف الموضع المخوفة منها، وهم المشايخ العمال بالعلم، المخلصون في أعمالهم، يا غلام كن غلام الدليل، اتبعه واترك رحلك بين يديه وسر معه) اهـ.

فإن قيل إن القيام بالشرائع يغنى عن الشيخ، فجوابه ما قاله صاحب كتاب العهود الحمدية صفحة ٣٦٩ حيث قال: (وقد أجمع الأشياخ على أنه لو صح لعبد أن يأتي بالمأمورات، على الوجه الذي أمر الله تعالى به من غير خلل، لما احتاج أحد إلى شيخ، لكن لم يصح لهم ذلك، فاحتاجوا ضرورة إلى من يبين لهم مراد الحق، فلذلك احتاج أتباع المجتهددين إلى المجتهددين) اهـ.

وخلاصة ذلك أن الشيخ دليل مغرب، والمسافر في طريق يسلكه لأول مرة لا بد له من دليل عادة، وإنما فلا مفر من الضياع والتهي في سفره، عصمنا الله وإياكم من التيه والضياع.

فإن قيل: أين هم الشيوخ المربوون الذي يأخذون بأيدينا إلى الله؟ قيل: [من جد وجد ومن صدق الله صدقه]، قال ابن عطاء الله: (سبحان من لم يجعل الدليل عليهم إلا من حيث الدليل عليه، ولم يوصل إليهم إلا من أراد أن يوصله إليه) اهـ.

قال الإمام الشوكاني: (فيما طالب الخير، إذا ظفرت يداك بوحد من هؤلاء الذي هم صفة الصفوة، وخيرية الخيرة، فاشددهما عليه واجعله مؤثراً على الأهل والمال، والقريب والحبيب، والوطن والسكن) اهـ.

أخي القارئ الكريم :

إن ارتضيت ما في هذا البحث فالحمد لله، وإن لم ترتضه فأذكري بكلمة الإمام الشافعي: (ألا يستقيم أن تكون إخواناً، وإن لم تتفق في مسألة) اهـ. سير النبلاء . ١٦/١٠

فهرس

الصفحة	الموضوع
١١	الإهاداء
١٢	بين يدي البحث: الحق أحق أن يتبع
٢٢	أولاً: في التوحيد والحقيقة
٢٦	من أقول أهل الحديث والحنابلة في أن أهل السنة هي هذه الثلاثة مذاهب.....
٣٤	متى بدأت الفتنة بين الفريقين
٣٤	بعض الأمثلة على العلاقة بين الأشاعرة والحنبلية قبل الفتنة
٣٦	موقف الإمام ابن تيمية من تلك الفتنة والخلاف بين الأشاعرة والحنابلة
٣٧	موقف الإمام الذهبي من الخلاف بين الأشاعرة والحنابلة.....
٣٩	مسألة الصفات أنموذجاً
٣٩	من أقول الحنابلة وأهل الحديث في نفي الجسمية عن الله
٤٧	طائفة من أقوال الأشاعرة والماتريدية
٥٣	طائفة من أقوالهم في ذلك التفويض
٥٧	إشارة إلى نماذج تأويلات السلف
٦٠	ثانياً: في الفقه والأحكام
٦٠	بين الفقه والحديث
٦١	الفقه ثمرة الحديث
٦١	أهمية معرفة فقه الحديث
٦٣	ال الحديث من غير فقه يكون سبباً في الزلل
٦٥	فوضى فقهية معاصرة
٦٦	من صور الفوضى الفقهية في هذا الزمان
٧٠	المنهجية العامة في الفقه
٧٠	المسألة الأولى: حكم الخروج عن المذاهب الأربع

التعريف بالمؤلف

الاسم: عبد الفتاح بن صالح بن محمد قديش اليافعي.
 محل و تاريخ الميلاد: اليمن - يافع - ١٣٩٤ من الهجرة - ١٩٧٤ من الميلاد.
 العنوان الحالي: اليمن - صنعاء.
 المؤهل الحالي: ماجستير أصول الدين - جامعة وادي النيل - السودان.
 الأعمال التي تم شغلها:

- ✓ عضو الإفتاء بوزارة الأوقاف القطرية (الشبكة الإسلامية).
- ✓ عضو بعثة الحج القطرية للإفتاء والوعظ والإرشاد.
- ✓ عضو مجلس الشرف في جامعة الإيمان - صنعاء.
- ✓ عضو مجلس الشورى جمعية الإحسان الخيرية - اليمن.
- ✓ أمين عام جمعية الإحسان الخيرية - يافع.
- ✓ التدريس في معهد الهدى الثانوي للعلوم الشرعية - يافع.
- ✓ مدير مركز الفرقان العلمي الدعوي - يافع.
- ✓ التدريس في مركز الفرقان العلمي الدعوي - يافع.
- ✓ إمام وخطيب مسجد الفرقان - يافع.
- ✓ إمام وخطيب مسجد الهيدوس - الدوحة - قطر.

ترقبوا الإصدارات القادمة للمؤلف

الصفحة	الموضوع
٧٢	بعض من نقل الإتفاق على عدم جواز الخروج عن المذاهب الأربعة
٧٣	أقوال أخرى لبعض الأئمة في الخروج عن المذاهب الأربعة
٧٤	التوفيق بين القولين
٧٦	المسألة الثانية: خروج المرء عن مذهبه
٧٧	الحالة الأولى: الخروج عن المذهب كلياً إلى مذهب آخر
٧٨	الحالة الثانية: الخروج عن المذهب جزئياً وهو المسمى بالتلفيق بين المذاهب....
٨١	بعض أقوال المانعين
٨٣	بعض أقوال المجيزين
٨٥	شروط القائلين بعدم لزوم مذهب للخروج عنه
٨٦	التوسل أنموذجاً
٨٦	التوسل: ثلاثة أقسام
٨٩	بعض أقوال أهل العلم من المذاهب الأربعة
٩٤	ثالثاً: في الترزيكية والسلوك
٩٤	معنى التصوف وأهميته
٩٦	المنحرفون عن التصوف الحق
١٠٠	من أقوال الأئمة الأعلام في مدح التصوف الحق وأهله
١٠٩	كرامات الأولياء
١١٩	السلوك على يد شيخ مربي
١٢٤	التعريف بالمؤلف
١٢٥	الفهرس

* * *